

Upload by: altawhedmag.com

فاعلى أنه لا إله إلا

د. عبدالله شاكر الجنيدي

رئيس مجلس الإدارة

طاسة االشان

جماعة أنصار السنة المحمدية السنة الأربعون العدد الاكربيع الأول ١٤٣٢ هـ

المشرف العام

د. عبدالعظیم بدوی

اللجنة العلمية

زكريا حسيني محمد جمال عبدالرحمن معاوية محمد هيكل

إثمن النسخة

مصر ۲۰۰ قرشاً، السعودية ٦ ريالات، الإمارات ٦ دراهم، الكويت ٥٠٠ فلس، المغرب دولار أمريكي، الأردن ٥٠٠ فلس، قطر ٦ ريالات، عمان نصف ريال عمانی، أمريكا ٢ دولار، أوروبا ٢ يورو

الاشتراك السنوي

١. في الداخل ٣٠ جنيها (بحوالة بريدية داخلية باسم مجلة التوحيد - على مكتب بريد عابدين).

٢. في الخارج ٢٥ دو لارا أو ١٠٠ ريال سعودي

ترسل القيمة بسويفت أو بحوالة بنكية أو شيك على بنك فيصل الإسلامي - فرع القاهرة - باسم مجلة التوحيد - أنصار السنة (حساب رقم / ١٩١٥٩٠).

"السلام عليكم"

وو ملالة نين وو

تحمل رسول الله علله وأصحابه الفقر

والجوع، والتضييق والأذى، والمقاطعة والحصار، ثباتًا على الحق، وصبراً من أجل الله، فكشف الله عنهم البلاء بصبرهم وتقواهم، ومكَّن لهم في الأرض.

وتحمل يوسف عليه الصلاة والسلام المعاناة أعوامًا، صبرًا وثباتًا من أجل الله؛ فمكَّن الله له في الأرض وجعله على خزائنها.

وصبر قوم موسى من بنى إسرائيل فأورثهم الله الأرض ورزقهم من الطيبات.

وصبر الإمام أحمد بن حنبل في محنة كادت تعصف بحياته وهو يدافع عن السُّنة والحق، فمكّن الله له ونصره بصيره وثباته.

وكل هؤلاء مع صبرهم وثباتهم لم يكن همهم الدنيا، فأتتهم وهي راغمة.

حقًا إنه من بتق وينصبر فإن الله لا يضيع أجر المحسنين.

التحريس



WWW.ALTAWHED.COM

محلة التوحيد يستفنى عنها مسلم

التحرير: ٨ شارع قولة - عابدين - القاهرة ت: ٢٣٩٣٦٥١٧ - فاكس: ٢٣٩٣٠٦٦٢ قسم التوزيع والاشتراكات: ت: SEE2070@HOTMAIL.COM ۲۳۹۱٥٤٥٦

المركز العام: هاتف: ٢٣٩١٥٥٧٦ - ٢٥١٥٤٥٦ WWW.ANSARALSONNA.COM

مطابع الأهرام التجارية - قليوب - مصر

مدير التحرير الفني

| رئيس التحرير

حسين عطا القراط

جمال سعد حاتم

"סט שבו וושבנ"

اسكرتير التحرير

مصطفى خليل أبو المعاطى

التنفيلذ الفنلى

أحمد إبراهيم صوابي

البريد الإلكتروني

MGTAWHEED@HOTMAIL.COM رئيس التحرير:

GSHATEM@HOTMAIL.COM GSHATEM@HYAHOO.COM



الأَن بالْركز العام المجلد الجديد لعام ١٤٣١

التوزيع الداخلي: مؤسسة الأهرام وفروع أنصار السنة الحمدية

الإفتتاحية: يقلم الرئيس العام كلمة التحرير: بقلم رئيس التحرير الموانع من إنفاذ الوعيد: محمد رزق ساطور 15 النصيحة أحكام وآداب: أيمن دياب 14 باب الفقه: إعداد /د. حمدي طه 11 ملف العدد: براءة الإسلام من العنف والإرهاب 27 الأمن والأمان في الإسلام: د. عبدالعظيم بدوي 77 لا إكراه في الدين: زكريا حسيني محمد ٣. مفاهيم يجب أن تصحح: سعيد عامر 45 حتى لا يتهم الإسلام: جمال عبدالرحمن ٣٨ أخلاق المسلمين الفاتحين: معاوية محمد هيكل 24 حرمة دماء غير المسلمين: المستشيار. أحمد السيد على 27 وأمنهم من خوف: أحمد يوسف عبدالمجيد ٤٨ بيان أنصار السنة المحمدية: 04 تحذير الداعية: إعداد/ على حشيش OV باب الاقتصاد الإسلامي: د. على السالوس 7. التأويلات الفاسدة للشبيعة: أسامة سليمان 77 دراسات شرعية: إعداد/ متولى البراجيلي 77 واحة التوحيد: إعداد/ علاء خضر ٦٨ القصة في كتاب الله: إعداد / عبد الرزاق السيد عبد درر الحجار: على حشيش

لا تخلوا منها مكتبة ويحتاج إليها كل بيت



نقدم للقارئ كرتونة كاملة تحتوي على ٣٩ مجلداً من مجلدات مجلة التوحيد عن ٣٩ سنة كاملة ٧٢٥ جنيها للأفراد والهيئات والمؤسسات داخل مصر و ٢٦٠ دولارًا خارج مصر شاملة سعر الشحن

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على إمام المرسلين، ورحمة الله للعالمين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.. وبعدُ:

فإن الوفاء بالعهد، والصدق في القول، والعدل في المعاملة، من القواعد المرعية في الشريعة الإسلامية، وقد جاءت نصوص كثيرة في القرآن والسنة تبيّن ذلك وتحثُّ عليه، وأجمع المسلمون على ذلك. قال الله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ ﴾ [المائدة: ١]، ومعنى «العقود»: العهود، وقد حكى الإمام ابن جرير رحمه الله الإجماع على ذلك. انظر تفسيره (ج١/ ٣٢)، ومعنى الآية: يا أيها الذين التزمتم بإيمانكم أنواع العقود؛ عليكم بالوفاء بتلك العقود، وقد أثنى الله تبارك وتعالى على خليل الرحمن إبراهيم عليه السلام لوفائه؛ فقال: ﴿ وَإِبْرَاهِيمَ الَّذِي وَقَى ﴾ [النجم: ٣٧]، كما امتدح المؤمنين الصادقين المفلحين بأنهم لأماناتهم وعهدهم راعون، كما أمر - تبارك وتعالى - بالعدل والإحسان، فقال: ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَاْمُرُ بِالْعَدُلِ وَالإِحْسَانِ وَإِيتًاء ذي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاء وَالْمُنْكَر وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ [النحل: ٩٠]، والآية تأمر بالعدل، وهو القسط والتسوية في الحقوق، وإيصال الحق إلى أهله، كما تأمر بالإحسان، وهو الغضل ومقابلة الخبر بأكثر منه، وتنهى عن الفحشاء والمنكر والبغي.

والآيات الآمرة بالعدل في كتاب الله عامة تشمل العدل مع جميع الناس، وفي جميع القضايا، بل إن الله تعالى مع جميع الناس، وفي جميع القضايا، بل إن الله تعالى أمر بالعدل في معاملة المخالفين، وإن كانوا لنا أعداءً، قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قُوامِينَ للله شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلاَ يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَانُ قَوْم عَلَى أَلاَّ تَعْدلُوا آعْدلُوا هُوَ أَقُربَ لِلتَّقْوَى وَاتَقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾ [المئدة: ٨].

قال الإمام ابن جرير-رحمه الله- في تفسير الآية:



«يعني بذلك جِل ثناؤه: يا أيها الذين آمنوا بالله وبرسوله محمد ﷺ ليكن من أخلاقكم وصفاتكم القيام شبهداء بـالعدل في أوليـائكم وأعدائكم، ولا تجوروا في أحكامكم وأفعالكم؛ فتتـجـاوزوا ما حـدُدت لكم في أعدائكم لعداوتهم لكم، ولا تقصروا فيما حددًتُ لكم من أحكامي وحدودي في أوليائكم لولايتهم لكم، ولكن انتهوا في جميعهم إلى حدى، واعملوا فيه بأمرى.

وأما قوله: ﴿ وَلاَ يَجْرِمَنَّكُمْ شَيْنَانُ قَوْم عَلَى أَلاَّ تَعْدَلُوا ﴾ فإنه يقول: ولا يحملنكم عداوة قوم على أن لا تعدلوا في حكمكم وسيرتكم بينهم؛ فتجوروا عليهم من أجل ما بينكم وبينهم من العداوة». [تفسير ابن جرير (٣٥ / ٩١]).

وقال ألفخر الرازي: «والمعنى: لا يحملنكم بُغْض قوم على أن تجوروا عليهم، وتجاوزوا الحد فيهم، بل اعدلوا فيهم، وإن أساعوا إليكم، وأحسنوا إليهم وإن بالغوا في إيحاشكم، فهذا خطاب عام، ومعناه أمر الله تعالى إلى جميع الخلق بأن لا يعاملوا أحدًا إلا على سبيل العدل والإنصاف، وترك الميل والظلم والاعتساف. [تفسير الرازي ج٥ / ٦٢٠].

والناظر يلمس بوضوح أن أئمة المسلمين وعلماءهم فهموا من الآيات الواردة والآمرة بالعدل في كتاب الله: شمولها للمؤمن وغيره، وعليه: فلا عذر لمؤمن في ترك العدل أبدًا حتى ولو كان في الشبهادة لكافر، والله تبارك وتعالى بِيِّن ذلك في كتابِه، وقال فيه لنبيه وحبيبه ﷺ: ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكتَابَ بِالْحَقِّ لتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أرَاكَ اللَّهُ وَلاَ تَكُنُّ للْخُائِنِينَ خَصِيمًا ﴾ [النساء: ١٠٥]، والآية تنص على أنه يجب الحكم بالحق والعدل، حتى ولو كان المحكوم عليه من غير المسلمين، فالعدل مع جميع الناس واجب ومطلوب، وهذا من الأسس الأخلاقية الرفيعة التي قررها الإسلام في التعامل بين الناس جميعًا: مؤمنهم وكافرهم، صغيرهم وكبيرهم، فالاختلاف في الدين، يل والعداوة، لا تمنع المسلم من إقامة العدل والإنصاف وتحقيقه، وقد أمر الله -صراحة- المسلمين بالبر والعدل مع المسالمين من غير المسلمين، كما في قوله تعالى: ﴿لاَ يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتلُوكُمْ في الدِّينِ وَلَمْ يُخْرجُوكُمْ منْ دياركُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحبُّ الْمُقْسطينَ ﴾ [الممتحنة: ٨]، قال ابن كثير في معنى الآية: «أي: لا ينهاكم عن الإحسان إلى الكَفَرة الذين لا يقاتلونكم في الدين، كالنساء، والضعفة منهم: (أن تبروهم) أي تحسنوا إليهم، (وتقسطوا إليهم) أي: تعدلوا، ثم ساق حديث أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما وهو في الصحيحين، وفيه أنها قالت: «قدمت أمي وهي مشركة في عهد قريش إذ عاهدوا، فأتيت النبي ﷺ، فقلت: يا رسول الله، إن أمي قدمت وهي راغبة، أفأصلها؟ قال: «نعم، صلِّي أمك» [متفق عليه]. [تفسير ابن كثير: جـ؟ / ٤٦٠].

وقال القاسمي - رحمه الله - في معنى الآية: «أي: لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين من أهل مكة، ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم، أي تُفْضُوا إليهم بالبر، وهو الإحسان، والقسط وهو العدل، فهذا القدر من الموالاة غير منهى عنه، بل مأمور به في حقهم، والخطاب وإن يكن في مشركي مكة، إلا أن العبرة بعموم لفظه، وقد حاول بعض المفسرين تخصيصه؛ فرد ذلك الإمام ابن جرير بقوله: والصواب قول من قال: عني بقوله تعالى: ﴿ لاَ بَنْهَاكُمُ اللَّهُ ﴾، جميع أصناف الملل والأديان، أن تبروهم وتصلوهم وتقسطوا إليهم، فإن الله عز وجل عمَّ بقوله: ﴿ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ في الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ منْ دياركُمْ ﴾ جميعَ من كان ذلك صفته، فلم بخصص به بعضًا دون بعض». [تفسير القاسمي ج١٦ / ٥٧٦٨].

وقد قرر النبي ﷺ في سنته مبدأ العدل، ودعا إليه، وذكر عاقبة أهله، ففي حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما أن النبي ﷺ قال: «إن المقسطين عند الله على منابر من نور عن يمين الرحمن عز وجل، وكلتا يديه يمين، الذين يعدلون في حُكْمهم وأهليهم وما وُلُوا». [مسلم: ١٨٢٧].

قال النووي رحمه الله: «والمقسطون: هم العادلون، وأما قوله ﷺ: الذين يعدلون في حكمهم وأهليهم وما وَلُوا، فمعناه: أن هذا الفضل إنما هو لمن عدل فيما تقلده من خلافة أو إمارة أو قضاء أو حسبة، أو نُظُر على يتيم أو صدقة أو وقف، وفيما يلزمه من حقوق أهله وعياله ونحو ذلك، والله أعلم». [شرح النووي على مسلم ج١٧ / 117, 717]. وقد تعلم أصحاب النبي في منه مبادئ العدل والقسط، وطبقوا ذلك في حياتهم حتى مع أعدائهم، ولنتامل هذه القصة التي وقعت في عهده في من بعض صحابته، قال جابر بن عبد الله رضي الله عنهما: «أفاء الله عز وجل خيبر على رسول الله في، فاقرهم رسول الله في كما كانوا، وجعلها بينه وبينهم، فبعث عبد الله بن رواحة، فخرصها عليهم [الخَرْصُ: تقدير حق المسلمين من تمر خيبر]، ثم قال لهم: يا معشر اليهود، أنتم أبغض الخلق إلي، قتلتم أنبياء الله عز وجل، وكذبتم على الله، وليس يحملني بُغضي إياكم على أن أحيف عليكم، قد خرصت عشرين ألف وسق من تمر، فإن شئتم فلكم، وإن أبيتم فلي، فقالوا: بهذا قامت السماوات والأرض قد أخذنا، فاخرجوا عنا». [مسند أحمد ج٣/ ٣٣٨، وقال الشيخ شعيب الإرناءوط إسناده قوي على شرط مسلم].

وهذه شهادة من اليهود بحكم المسلمين بالعدل، وعبد الله بن رواحة رضي الله عنه مع بُغْضه لليهود؛ تحرى الحق والعدل معهم، وهذا من الإنصاف مع المخالف.

ومن مقتضيات العدل مع المخالفين: ذكر محامد المخالف ومحاسنه، ومن ذلك ما ذكره النبي الله في النجاشي حين أمر أصحابه بالهجرة إلى الحبشة [البيهقي في السنن الكبرى ١٨١٩٠ وصححه الالباني]، وقد ذكر لهم صدقه وعدله وأنه لا يظلم، والنجاشي كان نصرانيًا آنذاك.

ومن مقتضيات العدل والإنصاف أيضًا مع المخالفين: قبول الحق منهم، ومن ذلك ما جاء عن «قتيلة» امراة من جهينة، أن يهوديًا أتى النبي الله فقال: «إنكم تندّدون وإنكم تشركون، تقولون: ما شاء الله وشئت، وتقولون: والكعبة، فأمرهم النبي الله ثم شئت». [اخرجه الله النبي الله ثم شئت». [اخرجه النبائي في الأيمان والندور وصححه الالباني برقم (٣٥٣٣]).

وعن عائشة رضي الله عنها أن يهودية دخلت عليها، فذكرت عذاب القبر، فقالت لها: أعاذك الله من عذاب القبر، فسألت عائشة رضي الله عنها: فما القبر، فسألت عائشة رضي الله عنها: فما رأيت رسول الله عنه صلى صلاة إلا تعوذ من عذاب القبر. زاد غندر: «عذاب القبر حق». [البخاري: ١٣٧٢].

ففي الحديثين تاكيد لقبول الحق بغض النظر عمن صدر منه هذا الحق، وفي هذا يقول ابن تيمية رحمه الله: «والله قد أمرنا ألا نقول عليه إلا الحق، وألا نقول عليه إلا بعلم، وأمرنا بالعدل والقسط، فلا يجوز لنا إذا قال يهودي أو نصراني – فضلاً عن الرافضي – قولاً فيه حق أن نتركه أو نرده كله، بل لا نرد إلا ما فيه من الباطل دون ما فيه من الحق». [منهاج السنة النبوية ج٢ / ٣٤٢].

بل إن النهج النبوي ذهب إلى أبعد من ذلك في قبول الحق من قائله، حتى ولو كان القائل هو الشيطان، كما في البخاري وغيره عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «وكلني رسول الله الله بعفظ زكاة رمضان، فأتاني أت فجعل يحثو من الطعام فأخذته، فقلت: لأرفعنك إلى رسول الله الله المحديث، فقال: إذا أويْت إلى فراشك فاقرأ آية الكرسي؛ لن يزال عليك من الله حافظ ولا يقربك شيطان حتى تصبح، فقال النبي الله عنه أن ما ذكره كذوب، ذاك شيطان». [البخاري: ١٠١٠]. فالنبي في هذا الحديث بين لابي هريرة رضي الله عنه أن ما ذكره الشيطان له في فضل أية الكرسي حقّ، على الرغم من كذب الشيطان وفجوره، ولم يمنع النبي الله المريرة من قبول كلامه إذ إنه حق وصدق، والحديث بهذا يدل على قبول الحق من المخالفين.

وابن القيم – رحمه الله – يوضح أن هذا من الإنصاف والعدل مع المخالف أيًا كان هذا المخالف، وفي هذا يقول رحمه الله: «والله تعالى يحب الإنصاف، بل هو أفضل حلية تحلى بها الرجل، خصوصًا من نصب نفسه حكمًا بين الأقوال والمذاهب، وقد أمر الله تعالى رسوله في أن يقول: ﴿وَأُمرْتُ لأَعْدِلَ بَيْنَكُمُ اللّهُ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ لَنَا أَعْمَالُكُمُ لا حُجّةً بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ اللّهُ يَجْمَعُ بَيْنَنَا وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ ﴾ [الشورى: ١٥]، فورثة الرسول عن منصبهم العدل بين الطوائف، وألا يميل أحدهم مع قريبه وذوي مذهبه، وطائفته ومتبوعه، بل يكون الحق مطلوبه، يسير بسيره، وينزل بنزوله.

ويقول - رحمه الله - في موطن آخر، وهو يبين منهج أهل السنة في التعامل مع النصوص والمخالفين لهم:

والاختلاف المذموم كثيرًا ما يكون مع كل فرقة من أهله بعض الحق؛ فلا يقر له خصمه به، بل يجحده إباه؛ لم ومنافسة فيحمله ذلك على تسليط التأويل الباطل على النصوص التي مع خصمه، وهذا شأن جميع المختلفين بخلاف أهل الحق؛ فإنهم يعلمون الحق من كل ما جاء به، فبأخذون حق جميع الطوائف ويردون باطلهم، فهؤلاء الذين قال الله تعالى فيهم: ﴿ فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيه مِنَ الْحَقُّ بِإِذْنِه وَاللَّهُ يَهْدَى مَنْ يَشَاءُ إِلَى صراط مُسْتَقَيم ﴾ [البقر: ٢١٣]، فأخبر سبحانه أنه هدى عباده لما اختلف فيه المختلفون». [الصواعق المرسلة ج٢ / 010, 710]

وأقوال أهل العلم في ذلك كثيرة، وكلها تبين بوضوح وجلاء عظمة الإسلام وسماحته في علاقته وتعامله مع الناس كافة، وقد تضمنت شريعة الإسلام كمًا هائلاً وعظيمًا من التشريعات التي كان هدفها وغابتها رعابة الحق وإقامة العدل، ودفع الظلم والبغي والعدوان بين أتباع الدبانات الأخرى ممن بعيشون في مجتمع المسلمين، وقد تعلم المسلمون من خلال توجيهات القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة أن يعاملوا غيرهم بيسر وسماحة وحسن معاشرة، والإسلام في ميدان الحياة العامة حريص على احترام شخصية المخالف له، ومن ثُم لم يكرهه على الدخول في دين نبي الإسلام 🕮.

ولذلك لم يقم الإسلام بمصادرة حقوق المخالفين له، أو تحويلهم بقوة جبرية وإكراه عن معتقداتهم، بل نهي عن التعرض لأموالهم وأعراضهم ودمائهم بغير حق، وقد فَقَّهُ أَثمة المسلمين هذه المعاني على مدار التاريخ كله، فلم يظلموا أحدًا من المخالفين، وسيرتُهم تؤكد ذلك، وهذه بعض أقوالهم في العدل والدعوة إليه:

- يقول ابن حزم - رحمه الله-: «أفضل نعم الله تعالى على المرء: أن يطبعه على العدل وحبه، وعلى الحق و إنثاره». [مداواة النفوس ص٩٠].

- وقال ابن تيمية رحمه الله: «بالصدق في كل الأخبار، والعدل في الإنشاء من الأقوال والأعمال: تصلح جميع الأعمال، وهما قرينان كما قال الله تعالى: ﴿ وَتَمْتُ كُلْمَةُ رَبُّكَ صَدَّقًا وَعَدُّلاً ﴾ [الانعام: ١١٥]» [(الحسية ص۲۲)].

ومن هذا المنطلق فنحن في أنصار السنة المحمدية ندعو الخلق إلى الحق، ونسعى بين جميع العباد بالصدق والعدل، وندين هذه الاعتداءات الآثمة التي وقعت على الأبرياء مؤخرًا في مدينة الإسكندرية، وهذا منهجنا وتلك عقيدتنا، وهي عقيدة جميع أهل السنة والجماعة، فهم أهل الرحمة والعدل والإحسان إلى جميع الخلق.

وأختم هذا المقال بموقف شيخ الإسلام ابن تيمية من النصاري وسعيه في إخراجهم من السجن - يقول -رحمه الله: «وقد عرف النصاري كلهم أني لما خاطبت التتار في إطلاق الأسرى، وأطلقهم «غازان»، و«قطلوشا» وخاطبت مولاي فيهم؛ فسمح بإطلاق المسلمين، قال لي: لكن معنا نصاري أخذناهم من القدس، فهؤلاء لا بُطلقون. فقلت له: بل جميع من معك من البهود والنصاري الذين هم أهل أمتنا، فإننا نَفْتَكُهم، ولا ندع أسيرًا، لا من أهل الملة، ولا من أهل الذمة، وأطلقنا من النصاري من شاء الله، فهذا عملنا وإحساننا، والجزاء من الله». [مجموع الفتاوي ج٨٨ ص١٦٧].

ونحن على هذا المنهج سائرون، وبديننا متمسكون، وإلى دين ربنا داعون، والله يقول الحق وهو يهدى السبيل، ونود أن نُعلم إخواننا أن منهجنا ثابت لن يتغير، وأن دعوتنا-بإذن الله- قائمة على الحق، ومنهاج النبوة دون مداهنة أو محاملة، أو تنازل عن مبدأ صحيح، أو معتقد رياني رشيد، ونسأل الله العون والتوفيق والتأبيد، والحمد لله رب العالمين. الحمد لله معز من أطاعه واتقاه ، ومذل من خالف أمره وعصاه، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن نبينا محمدًا عبده ورسوله اجتباه ربه واصطفاه، وبعد:

فإن العين لتدمع، وإن القلب ليحزن، لما يقع على أرض مصر من فتن، يقف خلفها من أراد السوء لهذا البلد وأهله، حيث تمر البلاد بأيام عصيبة، وتداعيات أحداث عاصفة، ومستجدات قاصفة، وصراعات محتدمة، غامضة الابتداء، مبهمة الانتهاء، أثاروا نقعها واقتدحوا نارها، واستفتحوا بابها.

ولو علموا ما يعقب البغى لقصروا

ولكنهم لم يفكروا في العواقب

ولا يحيق المكر السيئ إلا بمن مكر!!

أقدار مورودة، وأقضية مسطورة، لله في أثنائها الفرج القريب، وهو السميع المجيب، لا يقابل أمره إلا بالرضا والصبر على ما قضى، ولا يقابل البلاء الجسيم إلا بالإيمان والتسليم، والله بعباده لطيف خير.

ارفعوا أكف الضراعة، وتوسلوا إلى الله بالوان الطاعة أن يجنب مصرنا الحبيبة الفتن ما ظهر منها وما بطن، وأن يحفظ البلاد والعباد، وأن يجعل لنا من كل ضيق مخرجاً، ومن كل هم فرجاً.

«حاجة البلاد إلى الأمن والأمان» 11

إن ما حدث في مصر وما بزال حتى كتابة هذه السطور من مظاهرات زعم أصحابها أنها سلمية تعبر عن الرأي إلا أنها سرعان ما تصولت إلى دمار وتخريب، وأعمال شنغب وفوضي تهدد البلاد والعباد، وتنشر الفرع في الناس، وتعطى الفرصة لأصحاب الأهواء والمنافع في استغلال الحالة التي وصل إليها الناس على أرض مصصر، واستغلال مشاعر الشباب وما يعيشه من مشاكل قاتلة في رحلته الضبابية في البحث عن وسائل الحياة الكريمة التي افتقدها ومكافحة الفقر والمرض والبطالة، وضيق العيش، فراحوا يبثون في هذا الشباب روح اليأس والهزيمة ودفعهم إلى حافة الهاوية، فخرجت جموع الشيبات من كل الفيَّات إلى الشيوارع والميادين، وسيرعان ما تحولت «جمعة الغضب» إلى فتن تتلاطم، تكسير وتخريب وقتل وتدمير، وحرق ونهب، وتخريب وقفات ونظرات في واقع أمتنا ىقلم رئىس التحرير GSHATEM@HOTMAIL.COM GSHATEM@YAHOO.COM ٦ (النوحيد العدد ٢١١ السنة الأربعون

لاقتصاديات البلاد، وها نحن قد سمعنا ما تسببت فيه هذه الأحداث من خسائر بلغت عشرات المليارات في ساعات معدودة، ويزداد الطين بلة، ويطفوا على السطح أصحاب كل ناعق يستثمرون ألام الناس وحاجاتهم إلى المأكل والمشرب، وحقهم العادل في حياة عادلة كريمة، وبدلاً من التعبير عن همومهم بوسائل التعبير المختلفة التي توصل وتعبر عن ما يعانوه من ضرورة وجود إصلاح حقيقي في كل المناحي، راحوا يخربون ويحرقون في منظر ماساوي يجعل قلب الإنسان يعتصر حزناً وألما من أن تصبح مصر تكراراً لصور الدمار والهوان التي شاهدناها في كثير من البلاد!!

الأمن والأمان مطلب الجميع

الناس فى هذه الحياة لهم مارب شتى وأحوال متعددة على اختلاف توجهاتهم، إلا أن هناك أموراً هم جميعا مجموعون عليها، ودأبهم الحثيث فى البحث عنها، وهى الأمن على النفس والمال والولد.

إن أول مطلب طلبه إبراهيم عليه السلام من ربه سبحانه وتعالى هو أن يجعل مكة بلدًا آمناً، «وإذ قال إبراهيم رب اجعل هذا البلد آمناً واجنبني وبني أن نعبد الأصنام» «إبراهيم ٣٥»، ويقول الله تعالى: «وإذ قال إبراهيم رب اجعل هذا البلد آمناً وارزق أهله من الثمرات من آمن منهم بالله واليوم الآخر قال ومن كفر فامتعه قليلاً ثم اضطره إلى عذاب الناب وبئس المصير» «البقرة ١٢٦».

والأمن مطلب أكيد لا تستقيم الحياة بدونه، يقول رسولنا الكريم صلى الله عليه وسلم: «من أصبح أمنا في سربه، معافى في بدنه، عنده قوت يومه، فكأنما حيزت له الدنيا» «رواه ابن ماجه، وصححه الألباني».

آثروا السلامة عند الفتن والنوازل!!

فما للعيون ناظرة ولا تبصر؟! ما للقلوب قاسية ولا تفكر؟! ما للنفوس ناسية ولا تذكر؟! أأغراها إنظارها وإمهالها، أم بشرتها بالنجاة أعمالها، أم شملت الغفلة فاستحكمت على القلوب أقفالها؟!

ابتعدوا عن ملتطم الغوائل، وأثروا السلامة عند الفتن والنوازل، واسلكوا المسالك الرشيدة، وقفوا المواقف السديدة، وراعوا المصالح، انظروا في

المناهج، ووازنوا بين حسنات ما يدفع وسيؤت ما يقع ويتوقع، وارتادوا الأنفع والأنجح، واحقنوا الدماء في أهبها، وادرؤا الفتنة في مهدها، فالفتنة راتعة تطأ في خطامها، من أخذ بها وطئته، ومن فتح بابها صرعته، ومن أدار راحتها أهلكته، يقول رسول الهدي صلى الله عليه وسلم: «ليس من نفس تقتل ظلمًا إلا كان على ابن آدم الأول كفلٌ من دمها». [أخرجه البخاري].

إن أقرب المسالك الحامية بإذن الله من المهالك، ودارئة الأخطار، ودافعة الأضرار التي تمتد إليها البصيرة في الفتن: لزوم جماعة المسلمين وإمامهم، والصدور عن أئمتهم وعلمائهم، بيد أنه من المعلوم بالاضطرار أنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، فعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «على المرء المسلم السمع والطاعة فيما أحب وكره، ما لم يؤمر بمعصية، فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة». [الدخاري ومسلم].

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يوشك أن يكون خير مال المسلم غنمْ يتبع بها شعف الجبال ومواقع القطر يفرّ بدينه من الفتن». [البخاري].

ويبين صلى الله عليه وسلم عظم الفتن ويحث على المتنابها والهروب منها، ويبين أن شرها وضررها يكون على حسب القرب منها، فيقول صلى الله عليه وسلم: «ستكون فتن القاعد فيها خير من القائم، والقائم خير من الماشي، والماشي فيها خير من الساعي، من تشرف إليها تستشرفه، ومن وجد فيها ملجأ أو معاذًا فليُعذ به». [رواه مسلم].

الحذرمن الوقوع في اليأس

ومن الأصول التي جاء بها الإسلام: التحذير من الوقوع في اليأس، وهو قطع الأمل والرجاء في تحقيق المطلوب، وذهاب المرهوب، فليحذر المسلمون من أن يقطعوا أملهم في ارتفاع ما يصيبهم من فتن أو مصائب مزلزلة، فالله عز وجل يقول في كتابه: «ولا تهنوا لا تحزنوا وأنتم الأعلون إن كنتم مؤمنين إن يمسسكم قرحٌ فقد مس القوم قرحٌ مثله وتلك الأيام نداولها بين الناس وليعلم الله الذين أمنوا منكم ويتخد منكم شهداء والله لا يحب الظالمين وليمحص الله الذين أمنوا

٧ النوحية العدد ٢٧١ السنة الأربعون

ويمحق الكافرين» [آل عمران: ١٣٩ - ١٤١].

فلا يأس ولا قنوط عند من صدق مع الله عز وجل، وحقق الإيمان به وبرسوله صلى الله عليه وسلم مع الأخد بالأسباب المأمور بها، فالله جل وعلا يقول: «وكأين من نبي قاتل معه ربيون كثير فما وهنوا لما أصابهم في سبيل الله وما ضعفوا وما استكانوا والله يحب الصابرين» [آل عمران: ١٤٦]. فمن علم حق العلم بربّه وكمال قدرته فلا سبيل في قلبه إلى القنوط واليأس مهما اشتدت المحن والأرزاء.

والفتن تُظهر مقدار الإيمان في القلب وصلابة العقيدة في النفس، فعودوا لحقائق الإيمان بالله، واصدقوا مع الله، وأروا الله من أنفسكم خيرًا، بدلوا وغيروا، اخضعوا له والجئوا إليه، وعليه توكلوا وبه ثقوا.

وفي الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: «من رأى من أميره شيئًا يكرهه، فليصبر، فإن من فارق الجماعة شبرًا فمات، إلا مات ميتة جاهلية». [متفق عليه].

وفي حديث حذيفة رضي الله عنه أنه قال: كان الناس يسالون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخير، وكنت أساله عن الشر: مخافة أن يدركني، فقلت: يا رسول الله، إنا كنا في جاهلية وشر، فجاء الله بهذا الخير، فهل بعد هذا الخير من شر؟ قال: «نعم». فقلت: فهل بعد هذا الشر من قوم يستنون بغير سنتي، ويهتدون بغير هديي، «قوم يستنون بغير سنتي، ويهتدون بغير هديي، تعرف منهم وتنكر». فقلت: فهل بعد هذا الخير من شر؟ قال: «نعم، دعاة على أبواب جهنم، من أجابهم قذفوه فيها». قلت: يا رسول الله، صفهم لنا؟ فقال: «سول الله، فما ترى إن أدركني ذلك؟ قال: «تلزم رسول الله، فما ترى إن أدركني ذلك؟ قال: «تلزم جماعة المسلمين وإمامهم». [متفق عليه].

الصبرعلى أقدار الله

إن الله سبحانه وتعالى يتبلي عباده بالمصائب في أنفسهم وأهليهم وأموالهم، لا ليهاكهم، وإنما ليمتحن صبرهم وعبوديتهم، فإن لله جل وعلا على عباده عبودية في الضراء كما أن له عليهم عبودية

في السراء، وله عبودية عليهم فيما يكرهون، كما له جل وعلا عبودية عليهم فيما يحبون.

فالمؤمن كامل الإيمان الذي يوقن بلقاء الله عز وجل، يتخذ الصبر سلاحًا يواجه به كل بلية نزلت به لتكون عاقبة أمره إلى خير، ولتنقلب المحنة في حقه إلى منحة، ولتستحيل البلية في حقه إلى عطبة.

وحقيقة الصبر أن يحبس المسلم نفسه عن التسخط بالمقدور، وأن يحبس اللسان عن الشكوى، وأن يحبس الأركان عن الوقوع في المعصدة.

قال الله تعالى: «إنما يوفي الصابرون أجرهم بغير حسابِ» [الزمر: ١٠] أي: يعطون أجرهم بغير عدد ولا مقدار لعظيم ما قاموا به من عمل خير وبر مستحسن، ويقول الله سيحانه: «ولنبلونكم بشيء من الخوف والجوع ونقص من الأموال والأنفس والثمرات وبشر الصابرين» [البقرة: ١٥٥]. فالله تعالى يخبر في هذه الآية عن سنته في ابتلاء عباده بشيء من الخوف والحوع ونقص من الأموال، إما بالفقر وإما إتلاف الأموال والتحارات، «ونقص من الأموال والأنفس» أي: بذهاب الأحياب من الأولاد والأهل والأقارب والأصحاب، ويدخل في ذلك أنواع المرض الذي يصيب بدن العبد، أو بدن من يحب، «ونقص من الأموال والأنفس والثمرات» أى: الحبوب والثمار والمحاصيل ونحو ذلك، فهذه سنة الله جل وعلا في عباده يبتليهم بصنوف من العلاء.

ثم وصف الله جل وعلا هؤلاء الصابرين فقال:
«الذين إذا أصابتهم مصيبة قالوا إنا لله وإنا إليه
راجعون» فإذا أوقع بنا مصيبة وهو أرحم
الراحمين فقد تصرف فينا بحكمه وبحكمته،
سبحانه وتعالى، فلا يتسخطون ولا يتذمرون،
وإنما يصبرون، وأمر المؤمن الحق كله خير، في
السرء والضراء، ولقد عجب رسول الله صلى الله
عليه وسلم من ذلك، فقال: «عجبًا لأمر المؤمن، إن
أمره كله له خير، إن أصابته سراء شكر فكان خير
له، وإن أصابته ضراء صبر فكان خير له، وليس
ذلك لأحد إلا المؤمن». [رواه مسلم].

وإن من أعظم حكم الله جل وعلا في ابتلاء عباده

٨ (الذوحيد العدد ٢٧١ السنة الأربعون

المؤمنين الذين صبيروا: أن يكفر الله جل وعلا ذنوبهم وخطاياهم، وأن يرفع درجاتهم في عليين، يقول ابن مسعود رضي الله عنه: دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يُوعك وعكًا شديدًا - أى من الحمى التي أصابته - فقلت: يا رسول الله، إن لتوعك وعكًا شديدًا، فقال: «نعم، إني أوعك كما يوعك رجلان منكم»، فقلت: يا رسول الله، ذلك بأن لك أجرين، قال: «أجل، ذلك كذلك، ما من مسلم تصيبه مصيبة، شوكة فما دونها، إلا كفر الله عنه بها سيئاته وحطت عنه بها خطاياه، كما تحط الشجرة ورقها». وفي رواية الترمذي عن أبي هريرة رضي الله عليه البيام قال: «لا يزال البلاء بالمسلم حتى يدعه وليس عليه خطيئة».

فعلينا أن ننظر في هذه المصائب النظرة المؤمنة، فلا شك أن الله جل وعلا هو خالقنا ورازقنا، وأنه أرحم بنا من أنفسنا، وما أصابنا بمصيبة إلا لصالحنا في ديننا أو دنيانا، ولنعلم أن كل مصيبة تصيبنا إنما هي قضاء وقدر لا بد من من وقوعه، «ما أصاب من مصيبة في الأرض ولا في أنفسكم إلا في كتاب من قبل أن نبرأها إن ذلك على الله يسير» [الحديد: ٢٢].

درء المفسدة مقدم على جلب المصلحة

إن ما يحدث على أرض مصر الآن من فئة جاهلة تريد أن تست غل الأحداث الجارية، فروعت المواطنين الآمنين في ديارهم، وأفقدتهم الإحساس بنعمة الأمن والأمان، فراحت تنهب وتسرق وتقتل وتسفك الدماء، وتخرب وتحرق الممتلكات – العامة والخاصة – أثاروا الزعر والخوف والهلع، أشباح تمشي في الظلام، تحرق على الناس بيوتهم، وتسلب منهم أمنهم، وتهدد نساءهم، وتحرق مستشفياتهم، غير مراعين حالة المرضى مما ابتلوا بالمرض المزمن، حتى مستشفى سرطان الأطفال لم يسلم من أيديهم، ولم يشفقوا على هؤلاء الأطفال!

وإن حرق المحلات والشركات بعد نهبها، وتخريب بلد أمن ذكرنا بما حدث في العراق إبان الغزو الأمريكي، وفتح السجون وهروب المجرمين، يعبثون ويقتلون ويخربون دون وازع: لأمر يجعل

الإنسان يعتصر ألمًا وحزنًا على ما آلت إليه حوال بلادنا.

وبحساب المصالح والمفاسد فإننا نتساءل: ماذا جنت البلاد من الأحداث المؤسفة التي وقعت على أرض مصر؟!

وكم تغر الدنيا الإنسانُ وتخدعه، حينا تتزخرف وتتجمل له، وقد حذرنا ربنا جل وعلا من الاغترار بالدنيا، فقال: «يا أيها الناس اتقوا ربكم واخشوا يومًا لا يجزي والد عن ولده ولا مولود هو جاز عن والده شيئًا إن وعد الله حق فلا تغرنكم الحياة الدنيا ولا يغرنكم بالله الغرور».

وإننا نناشد شباب الأمة أن يهبوا للوقوف صفًا واحدًا ضد من أراد الشر ببلادنا، وأن يفوتوا الفرصة على من أراد ركوب الموجة، وتخريب البلاد وتدميرها، وتغليب درء المفاسد على مصالح الدنيا الزائلة، مهما أينعت زخارفها.

فقد ضرب الله لنا المثل لذلك فقال: «وضرب الله مثلا قرية كانت أمنة مطمئنة يأتيها رزقها رغدًا من كل مكان فكفرت بأنعم الله فأذاقها الله لباس الجوع والخوف بما كانوا يصنعون» [النحل:

اللهم أنت إلهنا، وأنت مالاننا، وأنت عياننا، وعليك اتكالنا، اكشف عنا كل بلاء، واصرف عنا كل ضراء، وادفع عنا كل باساء، واحفظ علينا كل ضراء، وادفع عنا كل باساء، واحفظ علينا الأعراض والدماء والأموال، اللهم إنا نشكوا إليك ضعفنا وهواننا على الناس، يا أرحم الراحمين، إلى من تكلنا، إلى عدو يتجهمنا، أم إلى باغ ملكته أمرنا، إن لم تكن ساخطًا علينا فلا نبالي، غير أن عافيتك أوسع لنا، نعوذ بنور وجهك الذي أشرقت عليه الظلمات، وصلح عليه أمر الدنيا والآخرة أن ينزل علينا غضبك، أو يحل علينا سخطك، لك ينزل علينا غضبك، أو يحل علينا سخطك، لك العتبى حتى ترضى، ولا حول ولا قوة إلا بك، اللهم احفظ مصرنا من كيد الكائدين، ومن عبث العابثين، واحقن دماءنا يا رب العالمين، وأخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

٩ النومية العدد ١٧١ السنة الأربعون

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسولنا الأمين، محمد بن عبد الله الصادق الوعد الأمين، وعلى أله وصحبه الطيبين الطاهرين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد:

فقد بينا أن الموانع من إنفاذ الوعيد ثمانية؛ ثلاثة من المنذب؛ وهي التوبة، والاستغفار، والحسنات الماحية. وثلاثة من غيره من الخلق، وهي: دعاء المؤمنين، وإهداء ما يمكن وصوله من ثواب الأعمال، والشفاعة في عصاة الموحدين. واثنان من الله تعالى: وهما المصائب المكفّرة في الدّنيا والبرزخ والآخرة، والعفو المحض بلا سبب من العباد، وذكرنا الثلاثة الخاصة بالمذنب وهي: التوبة، والاستغفار، والحسنات الماحية، ومن الثلاثة التي من غيره من الخلق ذكرنا دعاء المؤمنين لإخوانهم بظهر الغيب، وإهداء ما يمكن وصوله من ثواب الأعمال، والشنفاعة في عصاة الموحدين، ثم نكمل ما بدأناه، فنقول وبالله تعالى التوفيق:

👊 السادس: الشَّفاعة في عصاة الموحَّدين 👊

قلنا بأن الشفاعة العظمى معروفة، وأهل البدع كالخوارج والمعتزلة يُقرُون بها، لكنهم ينكرون الشفاعة في عصاة الموحدين. ولذا قال فيهم ابن القيم رحمه الله:

وَلاْجِلِهِ قَد خَلَدُوا أَهُلَ الْكَبِّا

نِّرِ فِي الجَحِيمِ كَعَادِدِي الأوشَّانِ وَلاَجِلِهِ قَدْ انْكُرُوا شَنْفَاعَةِ ال

مُختَار فيهم غَايَة الثُّكرَان

فقد أثبتت المعتزلة الشفاعة العامة في الإراحة من كرب الموقف، وهي الخاصة بنبينا و الشفاعة في رفع الدرجات وأنكرت ما عداهما، فالشفاعات خمس: أولها: في الإراحة من هول الموقف، والثانية: في إدخال قوم حوسبوا الجنة بغير حساب، والثالثة: في إدخال قوم حوسبوا فاستحقوا العذاب أن لا يعذبوا، والرابعة: في إخراج من أدخل النار من العصاة، والخامسة: في رفع الدرجات.

وأهل السنة والجماعة يؤمنون بهذه الشفاعات كلها لثبوت أدلتها، وأنها لا تحققُ إلا بشرطين: الشرط الأول:



إذن الله للشافع أن يشفع، كما قال تعالى ﴿ مَن ذَا الُّذي مَشْفَعُ عَنْدَهُ إِلاَّ بِإِذْنِهِ ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، وقال تعالى: ﴿ مَا مِن شَفِيعِ إِلاَّ مِن بُعْدِ إِذْنِه ﴾ [يونس: ٣]. ...

الشرط الثاني: رضا الله عن المشفوع له كما قال تعالى: ﴿ وَلا نَشْفُعُونَ إِلاَّ لَمَنِ ارْتَضَى ﴾ [الأنبياء: ٢٨]، ويجمع الشرطين قوله تعالى: ﴿ وَكُم مِّن مَّلَك في السُّمَاوَات لا تُغْنى شَنَفَاعَتُهُمْ شيئًا إلاَّ من بَعْد أَن نَأْذَنَ اللَّهُ لَمَن نَشَنَاء وَيَرْضَى ﴾ [النجم: ٢٦].

قال ابن القيم رحمه الله في اعتقاد أهل السنة

وَاشْهَد عَلْيِهِم أَنَّهُم لَم يُخلدُوا أهلَ الكَبَائِر في صَمِيمِ أن بِلَ يُحْرُجُونَ بِإِذَنِهُ بِشُفَاعَةً ويدونها لمساكن بجنان

هذه الشفاعة في عصاة الموحدين. ممن يشهدون أن لا إله إلا الله، أي: يُوحُدون الله، لكنهم دخلوا بكبائر عملوها، وماتوا عليها من غير توبة، كالزنا وشرب الخمر وعقوق الوالدين والسرقة، أو قطيعة الرحم، أو الْغيبة والنميمة، أو التعامل بالربا، أو أكل مال البتيم، أو غيرها من الكبائر، لكنهم مؤمنون مُوحَدون بشبهدون أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا رسول الله، ويصلون، فيشفع فيهم رسول الله ﷺ، قال ابن حجر العسقلاني:

وَهُوَ المُشْنَفِّعُ فِي العُصاة إذا طَمِي عَــرَقٌ وَأَلْجَمُ فَي الــورود وَريــدا ياتي لساق العَرش يُسَجُدُ سائلاً لله فيناحيداك سحودا وَعَلَيهُ يَفَتَحُ رَبُّهُ بِمحامِد لَم نُعط خَلِقاً ذَلكُ التَحميدا ويقولُ قُل تسمع وسَل تُعطَ المني واشفع تشفع وانتجز موعودا فَ هُناكَ يَشْفَعُ في الوري من موقف لا تَرتَجي العَينان فيه هُجودا ذاكَ المقامُ به يُخَصُّ مُحَمُّدُ والرئسل فيه يحضرون شبهودا ثُمُّ الشَّنْفَاعَةُ في العُصاة فَإِنَّهُ فيه المسقدمُ لا يَسخسافُ ردودا

والشفاعة لأهل الكبائر ثلاثة أنواع: الأول: قوم من أهْل الكيائر رُجِحت سيئاتهم على حسناتهم، فأمرَ بهم إلى النار فيَشفع فيهم ﷺ في أن لا يدخلوا النار، فيُشفُّع فيهم ﷺ.

الثاني: في أقوام دخلوا النار فيشفع فيهم 🚟 أن بذرحوا منها، فيخرجون منها كأنهم الحمم

فيوضعون في نهر الحياة فينبتون كما تنبت الحبّة في جانب السيل.

الثالث: في أقوام تساوت حسناتهم وسيئاتهم وصاروا على الأعراف، في أن يعفوا الله عنهم ويُدخلهم الجنة: فهؤلاء يدخلون في عموم قوله تـعـالي ﴿ وَعَـلَى الْأَعْـرَاف رِجَـالٌ يَـعْـرِفُـونَ كُلاًّ بسيمًاهُمْ ﴾ [الأعراف: ٤٦] على أحد أوجه التفسير من أنُّ أصحابِ الأعراف هم الذين تساوت حسناتهم وسيئاتهم، فيُجعلون على رأس جبل بين الجنة والنار لأجل التساوي، إذا نظروا يمنة إلى الجنة سُرُّوا، وإذا نظروا شمالاً إلى النار خافوا، فَيُشْنَفَّع فيهم على كي يجعلهم الله من أهل الجنة.

وعن جَابِر بن عبد اللَّه رضى الله عنهما أنَّ رَسُولُ اللَّه ﷺ قَالَ: «من قال حين يَسْمَعُ النَّدَاءَ: اللهم رَبُّ هذه الدُّعْوَة التَّامُّة وَالصَّلاَة الْقَائِمَة آت مُحَمَّدًا الْوُسِيلَةَ وَالْفَضِيلَةَ وَابْعَتْهُ مَقَامًا مُحْمُودًا الذي وَعَدْتُهُ؛ حَلَّتْ له شَفَاعَتى يوم الْقيَامَةِ» [البخاري ٦١٤].

وعن أبي مُوسَى رضى الله عنه قال: غَزَوْنَا مع رسول اللَّه ﷺ في بَعْض أَسْفَارِه قال: فَعَرُّسَ بِنَا رسول اللَّه ﷺ، فانتهبت بَعْضُ اللَّيْلِ إلى مُنَاخ رسول اللَّهُ ﷺ أَطْلُبُهُ فلم أَجِدْهُ قال: فَخَرَجْتُ بَارِزًا أَطْلُبُهُ، وإِذَا رَجُلُ مِن أَصْحَابِ رسولِ اللَّهِ ﷺ يَطْلُبُ مَا أَطْلُبُ قَالَ: فَيَعْنَا نَحْنُ كَذَلِكَ إِذِ اتَّجَهَ إِلَيْنَا رسول اللَّه ﷺ قال: فَقُلْنَا يا رَسُولَ اللَّه أَنْت بِأَرْض حَرَّبٍ وَلاَ نَاْمَنُ عَلَيْكَ، فَلَوْلاَ إِذْ بَدَتْ لِكَ الْحَاجَةُ قُلْتَ لَبَعْض أُصْحَادِكُ فَقَامَ مَعَكُ. قال: فقال رسول اللَّه ﷺ إنى سمعت هُزيزاً كَهَزيز الرَّحَى أو حَنيناً كَحَنين النَّحْل وأتانى أت من ربى عز وجل قال: فخيرني أن يَدْخُلُ شطر أمتى الْجَنَّةَ وَبَيْنَ شَفَاعتى لَهم، فَاخْتَرْتُ شفاعتي لهم، وعَلَمْتُ أنها أَوْسَعُ لَهم، فخيرني بأَنْ يَدْخُلُ ثلَّث أمتى الْجَنَّةَ وَبَيْنَ الشُّفَاعَة لهم، فَاخْتَرَّتُ لَهُم شَفَاعتي وَعَلَمْتُ أَنْهَا أَوْسَعُ لَهُم. فَقَالاً: يَا رَسُولَ اللَّه ادْعُ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يَجْعَلَنَا مِن أَهْلِ شَفَاعَتكَ، قال: فَدَعَا لَهُمَا، ثُمُّ إِنهِما نَبُّهَا أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وأخبراهم بِقَوْل رسول اللَّه ﷺ قال: فَجَعَلُوا يَأْتُونَهُ وَيَقُولُونَ مِا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يَجْعَلَنَا مِن أَهْلُ شَنْفَاعُتِكَ فَيَدْعُوَ لَهُم، قال فلما أَضَبُّ عليه الْقَوْمُ وَكَثُرُوا قالَ رسول اللَّه ﷺ إنها لمَنْ مَاتَ وهو يَشْهُدُ أن لاَ إِلَهُ إِلا الله». [أحمد ١٩٢٢٥ وحسنه الألباني].

وعَنْ أَبِي ذَرُّ رضى الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه الأَحْمَرِ وَالْأَسْوَدِ، وَأُحلُّتْ لَىَ الْغَنَائِمَ وَلَمْ تَحلُّ لأَحَد قَبْلَى، وَنُصِرْتُ بِالرُّغْبِ فَنُرْعَبُ الْعَدُوُّ مِنْ مُسِيرَةً

شَهْر، وَجُعلَتْ لِيَ الأَرْضُ طَهُورًا وَمَسْجِدًا، وقَيلَ لِي سَلْ تُعْطَهُ وَاخْتَبُأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لأُمُتِي فِي الْقَيَامَةِ وَهِيَ نَائِلَةٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ لِمَنْ لَمْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ شَيْئًا» [ابنَ حبان ١٤٦٢].

وعَنْ جَاسِر رضي الله عنه أنّ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «شَنَفَاعَتِي لأَهُلِّ الْكَبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي» [ابو داود ٢٣٩٥] وصححه الألباني].

وعن أبي هُريْرة رضي الله عنه أنّه قال: قيل يا رسُول الله من أسْعَدُ الناس بشفّاعَتك يوم الْقَيَامَة وَ الله من أَسْعَدُ الناس بشفّاعَتك يوم الْقَيَامَة وَقال رسول الله عَنْ: لقد ظَنَنْتُ يا أَبَا هُريْرَة أَنْ لاَ يَسْأَلُني عن هذا الحديث أحَدُ أَوْل مثْك، لما رأيت من حرْصكَ على الحديث؛ أسْعَدُ الناسَ بشفّاعتي يوم القيامة من قال لاَ إِلَه إلا الله خَالِصا من قَلْبه أو النّقيامة والبخاري ٩٩].

وَعَنْ أَنَسَ بْن مَالك رضي الله عنه عَنْ النّبِيَّ اللهِ قَالَ: يَخْرُجُ قَوْمُ مِنْ النّبِل لَكُارِ بَعْدَ مَا مَسَّهُمُ مِنْهَا سَفْعٌ فَيَدْخُلُونَ الْجَنّةَ فَيُسَمّيهِمْ أَهْلُ الْجَنّةِ الْجَهَنَمِينَ» فَيَدْخُلُونَ الْجَنّة فَيُسَمّيهِمْ أَهْلُ الْجَنّةِ الْجَهَنّمِينَ» [البخاري ٢٥٥٩].

وقد احتج المعتزلة والخوارج في أنَّ الشفاعة لأهل الكبائر لا تنفع، وأن الشفاعة لمن في النار لا تنفع، وأن الشفاعة لمن في النار لا تنفع، واستدلوا بقول الله تعالى: ﴿ فَمَا تَنفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ ﴾ [المدر: ٤٨]، ووجه الاستدلال عندهم من الآية أنَّهُ قال: ﴿ فَمَا تَنفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ ﴾ بالجمع، والذين يشفعون يوم القيامة هم الذين أذن الله لهم بالشفاعة وهم الأنبياء والمؤمنون، قالوا: فدلت الآية على أنَّ من في النار لا تنفعه الشفاعة - شفاعة الشافعين -، لأجل عموم لفظ الشافعين فهو عام في كل من بشفع.

والرد على ذلك: أنَّ هذه الآية جاءت في سياق ذكر الكفار، وأنهم في النار، قال سبحانه ﴿ كُلُّ نَفْسٍ بِما كَسَبَتْ رَهِينَةً (٣٩) إِلاَّ أَصْحَابَ الْيَمِينِ (٣٩) في جَنَّات يَتَسَاءلُونَ (٤٠) عَنِ الْمُجْرِمِينَ (٤١) مَا سَلَكَكُمْ في سَقُرَ (٤١) قَالُوا لَمْ تَكُ مِنَ الْمُصَلَّينَ (٤١) وَلَمْ تَكُ نَظُعُمُ الْمُسْكِينَ (٤٤) وَكُنَا نَحُوضُ مَعَ الْخَائضِينَ في وَكُنَا نَحُوضُ مَعَ الْخَائضِينَ (٤٥) وَكُنَا نَحُوضُ مَعَ الْجَائِدِينِ (٤٥) وَكُنَا نَحُوضُ مَعَ الْجَائِدِينِ (٤٥) وَكُنَا نَحُوضُ مَعَ الْجَائِدِينَ (٤٥) وَكُنَا نَحُوضُ مَعَ النَّانَا الْيَقِينُ (٤٥)

وقد وصفهم الله تعالى بقُولُه ﴿ وَكُنَّا نُكَذَّبُ بِيَوْمِ الدِّينِ ﴾ وهؤلاء هم الكفار.

و المسألة أن الشفاعة لأهل الكبائر هي في مَنْ كان مسلماً، أما المكذّب بيوم الدين والذي لم يصحّ إسلامُه فإنه ليس هو محل البحث. فاستدلالهم بالآية في غير محله؛ فالمشركون ولو شفع بعضهم لبعض وظنوا أنَّ الهتهم تشفع لهم فما تنفعهم شفاعة

الشافعين؛ لأنهم مشركون كفار، والكافر لم يرضَ الله عنه، ومن شرط الشفاعة الرضا. والله سبحانه إنما تنفع الشفاعة عنده لمن يأذن الله له ولمن يرضى.

ولهذا نقول: إنَّ من مَنَعَ الشفاعة لأهل الكبائر من المعتزلة والخوارج مبني على مذهبهم الرديء في أنَّ فعْلَ الكبيرة كُفْر، وأن فاعلها يوم القيامة يكون من أهل النار والعياذ بالله، وهذا باطل.

وهذه الشفاعة تتكرر منه ﷺ أربع مرات، فقد أخرج البخاري في صحيحه عن أنس رضى الله عنه مرفوعاً قال: إذا كان يَوْمُ الْقَيَامَة مَاجَ الناس بِعْضُهُمْ في بُعْض فَيَأْتُونَ آدَمَ فَيَقُولُونَ: اشْنُفَعْ لنا إلى رَبِّكَ فيقول لَسْتُ لها، وَلَكنْ عَلَيْكُمْ بِإِبْرَاهِيمَ فإنه خَليلُ الرحمن فَيَأْتُونَ إبراهيم فيقول لَسْتُ لها، وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِمُوسَى فَإِنَّهُ كَلِيمُ اللَّهِ، فَيَأْتُونَ مُوسَى فِيقُولِ لَسِنَّتُ لها وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِعِيسَى فَإِنَّهُ رُوحُ اللَّهُ وَكُلَّمَتُهُ؛ فَيَأْتُونَ عِيسَى فِيقُولِ لَسِنْتُ لِهَا وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِمُحَمِّد الله الله الله على ربِّي الله الله الله الله الله الله الله على ربِّي فَيُؤْذَنُ لِي وَيُلْهِمُنِي مَحَامِدَ أَحْمَدُهُ بِهِا لاَ تَحْضُرُنِي الْأَنَ فَأَحْمَدُهُ بِتِلُّكَ الْمَحَامِدُ وَأَخِرُّ لِهِ سَاجِدًا، فيقال يا محمد ارْفَعْ رَأْسَكَ وَقُلْ يُسَنَّمَعْ لَك وَسَلْ تُعْطَ وَاشْنْفَعْ تُشْفَعْ، فَأَقُولُ بِا رَبِّ أُمَّتِي أُمَّتِي، فيقال انْطَلَقْ فَأَخْرجْ منها من كان في قَلْبِه مثْقَالُ شَعِيرَة من إيمَان فَأَنْطَلقُ فَأَفْعَلُ ثُمَّ أَعُودُ فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْمَحَامِدِ ثُمَّ أَخَرُ لِهِ سَاجِدًا فَيُقَالُ بِا محمد ارْفَعْ رَأْسَكَ وَقُلْ يُسْمَعْ لك وَسَلْ تُعْطَ وَاشْفَعْ تُشْنَفَعْ فَأَقُولُ بِا رَبِّ أُمَّتِي أُمَّتِي فيقال انْطَلقْ فَأَخْرجْ منها من كان في قَلْيه مَثْقَالُ ذَرَّة أو خُرْدُلَة من إيمَان، فَأَنْطُلقُ فَأَفْعَلُ ثُمَّ أَعُودُ فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْمُحَامِدِ ثُمُّ أَخْرُ لِهِ سَاحِدًا، فِيقَالَ بِا محمد ارْفَعْ رَأْسَكَ وَقُلْ يُسِمْعُ لِكَ وَسَلْ تُعْطَ وَاشْفُعْ تُشْنَفَعْ، فَأَقُولُ يا رَبِّ أُمِّتي أُمِّتي فيقول انْطَلقْ فَأَخْرجْ من كان في قَلْبِهِ أَدْنَى أَدْنَى أَدْنَى مَثْقَالِ حَبَّة مِن خَرْدَلِ مِن إِيمَان فَأَخْرِجْهُ مِن النَّارِ فَأَنْطُلقُ فَأَفْعَلُ»، ولهذا فَإِن النبي ﷺ في المرة الأولى يذهب ويأذن له ربه سبحانه في أن يشبفع فيمن في قلبه مثقال شبعيرة من إيمان، ثُمُّ يستأذن فيأذن له ربه سبحانه في المرة الثانية فيقول له فَأَخْرِجْ منها من كان في قَلْبِه مَثْقَالُ ذَرَّة أو خَرْدَلَة من إيمان، ثُمُّ يستأذن فيأذن له ربه سيحانه في المرة الثالثة فيقول له فَأَخْرجْ من كان في قَلْبِه أَدْنَى أَدْنَى أَدْنَى مِثْقَالِ حَبِّه مِن خُرْدَلِ مِن إِيمَانِ فَأَخْرِحُهُ مِن النَّار، ثُمُّ يستأذن فيأذن له ربه سبحانه في المرة الرابعة فيقول ثُمَّ أعُودُ الرَّابِعَةَ فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْمَحَامِدِ ثُمُّ أَخَرُ له سَاحِدًا فَيُقَالُ بِا محمد ارْفَعْ رَأْسَكَ وَقُلْ يُسْمَعُ وَسَلْ تُعْطَهُ وَاشْفَعْ تُشْنَفُعْ، فَأَقُولُ بِا رَبِّ اتَّذَنْ

لى فيمَنْ قال لاَ إِلَهُ إِلا الله فيقول: وعزَّتي وَجُلاَلي وَكَبْرِيَائِي وَعَظَمَتِي لأُخْرِجَنَّ منها من قال لاَ إِلَهُ إِلاَّ الله» [التخاري ٧٥١٠].

فهذه الشفاعة لأهل التوحيد من أصحاب الكبائر الذين دخلوا النار بحسب تفاوت أعمالهم ممن غلبتهم الذنوب والمعاصى، حتى إن آخر أهل النار خروجاً منها يقول فيه النبي ﷺ: «إني لأَعْلَمُ آخرً أَهْلِ النَّارِ خُرُوجًا منها وَآخِرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ نُخُولاً؛ رَجُّلُ يَخْرُجُ منَ النَّارِ حبوًا فيقولُ الله ٱذْهَبْ فَادْخُلُ الْجَنَّةَ فَيَاْتِيهَا فَيُخَيِّلُ إليه أنها مَلأَى فَيَرْجِعُ فيقول يا رُبِّ وَجَدْتُهَا مَلاًى فيقول: اذْهَبْ فَادْخُلْ الْجَنَّةَ فَيَأْتِمِهَا فَيُخَيِّلُ إِلِيهِ أَنِهَا مَلَأَى فَيَرْحِعُ فِيقُولِ يَا رَبِّ وَجَدَّتُهَا مَارَّى فيقول: اذْهَبْ فَادْخُلْ الْجَنَّةَ فإن لك مثْلَ الدَّنْيَا وَعَشَرَةَ أَمْثَالِهَا أَوِ إِنَّ لِكَ مِثْلَ عَشَرَةَ أَمْثَالِ الدُّنْيَا فَـقُولِ أَتْسَخُرُ مِنِّي أَوَ تَضْحَكُ مِنِّي وَأَنْتَ الْمَلِكُ فَلَقَدْ رأيت رَسُولَ اللَّه ﷺ ضَحكَ حتى بدَتْ نَوَاجِذُهُ، وكان يقال ذلك أَدْنَى أَهُل الْجَنَّة مَنْزِلَةً» [متفق عليه].

وبعد أن يخرجوا من النَّار لا يبقى فيها بعد ذلك إلا من حيسه القرآن، كالمُشْركين، كما قال الله تعالى ﴿ لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُواْ إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمُسبِحُ ابْنُ مَرْيَمَ وَقَالَ الْمُسيحُ يَا يَنِي إِسْرَائِيلَ اعْبُدُواْ اللَّهَ رَبِّي وَرَبُّكُمْ إِنَّهُ مَن يُشْرِكُ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيِهِ الْجَنَّةَ وَمَا وَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصِارٍ ﴾ [المائدة: ٧٧]، فالشرك يمنع الإنسان المشيرك من الخروج من النار، وكالمنافقين النفاق الأكبر قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ في الدِّرْك الأسْفَل منَ النَّارِ وَلَن تَجِدَ لَهُمُّ نَصيرًا ﴾ [النساء ١٤٥]، وهُـؤُلاء كذلك محرومون ومحجوبون عن شفاعة النبي ﷺ كما قال الله تعالى: ﴿اسْتَغْفَرْ لَهُمْ أَوْ لاَ تَسْتَغْفَرْ لَهُمْ إِن تَسْتَغْفَرْ لَهُمْ سَنْعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغْفَرَ اللَّهُ لَهُمْ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَفَرُواْ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاللَّهُ لاَ يُهْدِي الْقَوْمُ الْفَاسِقِينَ ﴾ [التوبة: ٨٠]، وكذلك الذين ارتكبوا الكفر الأكبر والنفاق الأكبر وسائر نواقض الإسلام المعروفة محرومون من الشُّفَاعَة، وهناك أيضاً شيفاعة لإخراج أهل الكبائر من النَّار بعد أن دخلوها، للملائكة وللنبيين وللمؤمنين. فقد أخرج مسلم في حديث الشفاعة عن أبي سَعيد الْخُدْريِّ».... فَوَالَّذي نَفْسى بيده ما منْكُمْ من أَحَد بأشيدُ مُنَاشيَدَةً للله في اسْتَقْصيَاء

الْحَقِّ مِن الْمُؤْمِنِينَ لِلَّهِ يومِ الْقَيَامَةِ لِإِخْوَانِهِمْ الَّذِينَ في النَّارِ يَقُولُونَ: رَبُّنَا كَانُوا يُصُومُونَ مَعَنَا وَيُصَلُّونَ وَيَحُجُّونَ فَيُقَالُ لهم أَخْرِجُوا من عَرَفْتُمْ فَتُحَرُّمُ صُورُهُمْ على النَّارِ فَيُخْرِجُونَ خَلْقًا كَثيرًا قد أَخَذَتْ النَّارُ إِلَى نَصْفُ سَاقَيْةً وَإِلَى رُكْبَتَّيْه، ثُمَّ يَقُولُونَ رَبِّنَا ما بَقى فيها أَحَدُ ممِّنْ أَمَرْتَنَا بِه فيقول: ارْجِعُوا فَمَنْ وَجَدَّثُمُ في قَلْبِهِ مَثْقَالَ دينَار مَن خَيْر فَأَخْرِجُوهُ فَيُخْرِجُونَ خَلْقًا كَثِيرًا ثُمَّ يَقُولُونَ رَبِّنَا لَم نَذَرْ فُعِهَا أَحَدًا مَمِّنْ أَمَرْتَنَا ثُمَّ بِقُولِ ارْجِعُوا فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ نِصْف دِينَارِ مِن خَيْر فَأَخْرِدُوهُ، فَنُخْرِدُونَ خَلْقًا كَثِيرًا، ثُمُّ يَقُولُونَ رَبُّنَا لِم نَذَرْ فِيهَا مِمِّنْ أَمَرْتَنَا أَحَدًا ثُمَّ بِقُولِ: ارْجِعُوا فَمَنْ وَحَدْتُمْ فِي قَلْمِهِ مِثْقَالَ ذَرَّة مِن خَيْرِ فَأَخْرِجُوهُ فَيُخْرِجُونَ خَلْقًا كَثَيرًا ثُمَّ يَقُولُونَ رَبِّنَا لَم نَذَرُّ فيها خَيْرًا وَكان أبو سَعيد الْخُدْرِيُّ يقول إن لم تُصدِّقُوني بِهذا الحِديث فَـاقْرَءُوا إِن شَيئْتُمْ ﴿ إِنَّ اللَّهَ لاَ يَـظُلُمُ مثْقَالَ ذَرُّة وَإِنْ تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا وَيُؤْت من لَدُنْهُ أَحْرًا عَظِيمًا ﴾ فيقول الله عز وجل شُفَعَتْ الْمَلاَئكَةُ وَشَفَعَ النَّبِيُّونَ وَشَفَعَ الْمُؤْمِنُونَ ولم يَبْقَ إلا أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ فَيَقْبِضُ قَبْضَةً مِن النَّارِ فَيُخْرِجُ مِنها قَوْمًا لم يَعْمَلُوا خَيْرًا قَطُّ قد عَادُوا حُمَمًا فَيُلْقِيهِمْ في نَهَر في أَفُو اه الْحَنَّة» [مسلم ١٨٣].

ولذلك فنحن ندعو إلى توحيد الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى الذي هو أساس النجاة في الدنيا والآخرة، وقد أجمع أهل العلم من أهل السنة والجماعة على قبول أحاديث الشفاعة، والتي بلغت التواتر أن النبي على يشفع، وأن الأنبياء يشفعون، وأن الملائكة مشفعون، وأن المؤمنين بشيفعون، وأن الشهداء ىشىفعون.

نسأل الله تعالى أن ينفعنا بشفاعة النبي المختار، ويشيفاعة الشيافعين من الأنبياء والملائكة والمؤمنين والشهداء والصالحين، وأن يجعلنا من الفائزين الناجين من عذاب النار، وأن يجعلنا من المقربين، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وذريته وآل بيته وأزواجه أمهات المؤمنين، وعلى كل من تبع هديهم بإحسان إلى يوم الدين، إنه على كل شيء قدير وبالإجابة جدير. وللحديث بقية إن شياء الله تعالى.

وو إشهار وو

تم بحمد الله إشهار فرع جمعية أنصار السنة المحمدية بقرية طاهر، كفر الشبيخ وذلك طبقاً للقرار رقم ١٢٩٩ بتاريخ ١٦ / ١ / ٢٠١١م والله ولى التوفيق

رسول الله محمد بن عبد الله وعلى آله وصحبه ومن والاه ويعدس

فيا أيها القارئ الكريم اعلم أن النبي ﷺ قد سمى النصيحة ديناً، فَقَالَ ﷺ: «الدِّينُ النَّصيحَةُ» [مُسلم ح٥٥]، وجعلها من حقوق المسلمين فيما بينهم، وبايع بعض صحابته على النصح لكل مسلم، فَعَنْ جَرير بْن عَبْد اللَّه رضى الله عنه قَالَ: «بَانِعْتُ رَسُولَ اللَّهُ ﷺ عَلَى إِقَامِ الصَّلاَةِ، وَإِيتَاء الرُّكَاةِ، وَالنَّصْح لكُلِّ مُسْلَمٍ» [البخاري ح (٥٧])، وعدَّد جوانب النصح ومجالاته، فَقَالَ ﷺ: «الدِّينُ النَّصيحَةُ» قُلْنَا لمَنْ قَالَ: «للَّه وَلَكتَابِه وَلرَسُولِه وَلأَئمُّة الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهمْ» [مُسلم ح(٥٥])، ولكن بسبب قلة الاتباع، وقلة العلم، يرى الواحد منا تجاوزات على حقوق الناس باسم النصيحة، ويشاهد فظاظة وغلظة وشططاً دونما مراعاة لأحكام النصيحة، مع العلم بأن للنصيحة أحكامًا وآداباً تُعرف عند أهل العلم، منها:

وه أولا تعريفها وه

(١)النَّصيحَةُ في اللغة: يُقَال: نَصِيحَ الشِّيُّءَ إِذَا خَلُصَ، وَنَصِيحَ لَهُ الْقَوْلِ إِذَا أَخْلَصِهُ لَهُ. أَوْ مُشْنْتَقَّة منْ النُّصنْح، وَهَىَ الْخِيَاطَةَ بِالْمِنْصَحَةِ وَهِيَ الإِبْرَة، وَالْمَعْنَى أَنَّهُ يَلُمُ شَعَثَ أَخْيِهِ بِالنُّصْحَ كُمَا تَلُمٌ الْمنْصَحَة، وَمنْهُ التَّوْبَة النَّصُوح، كَأَنَّ الذَّنْبِ يُمَزَّق الدِّين وَالتَّوْبَة تَخيطهُ. [انظر: فتح الباري (١ / ١٨٢])، وَقَيلَ: إِنَّهَا مَأْخُوذَة مِنْ نَصَحْت الْعَسَلَ إِذَا صَفَّيْتِه مِنْ الشُّمْع، شُبِّهُوا تَخْليصَ الْقَوْل مِنْ الْغَشِّ بِتَخْليص الْعَسَلُ مِنْ الْخَلْط. [انظر: شرح مسلم: (٢ / ٣٧]).

(٢) النَّصيحَةُ في الاصطلاح: قَالَ الإمَام أَبُو سُلَيْمَانِ الْخَطَّابِيُّ-رَحمَهُ اللَّه-: النَّصيحَة كلْمَة جَامعَة مَعْنَاهَا حِيَازَة الْحَظِّ للْمَنْصُوحِ لَهُ، وَهِيَ مِنْ وَحِيز الْكَلاَم، بِلْ لَيْسَ في الْكَلاَم كلْمَة مُقْرَدَة تُسْتَوْفَي بِهَا الْعَنَارَةَ عَنْ مَعْنَى هَذِهِ الْكَلَمَةِ. [فتح الباري (١ / ١٨٢]). ثانياً: النصيحة في الكتاب والسنة:

إعداد/ أيمن دياب

أولاً: في الكتاب: ذكر النصح في كتاب الله في عدد من الآيات معظمها على لسان أنساء الله-عليهم السلام- الذين هم أنصح الخلق وأخلصهم، والذبن بذلوا جهدهم في نصح أقوامهم فاستجاب لهم قلة وخالفهم الأكثرون. قال تعالى على لسان نوح عليه السلام: ﴿ أَبَلَغُكُمْ رِسَالاًت رَبِّي وَأَنْصَحُ لَكُمْ وَأَعْلَمُ مِنَ اللَّه مَا لاَ تَعْلَمُونَ ﴾ [الأعراف / ٦٢]، وقال تعالى على لسان هود عليه السلام: ﴿ أُبِلِّغُكُمْ رِسَالاًت رَبِّي وَأَنَا لَكُمْ نَاصِحٌ أَمِينٌ ﴾ [الأعراف/ ٦٨]، وقال تعالى على لسان صالح عليه السلام بعد إهلاك قومه: ﴿ فَتُولِّي عَنْهُمْ وَقَالَ يَا قَوْم لَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ رِسَالَةَ رَبِّي وَنَصَحْتُ لَكُمْ وَلَكِنْ لاَ تُحبُّونَ النَّاصِحِينَ ﴾ [الأعراف / ٧٩]، وقال تعالى على لسان شعيب عليه السلام بعد إهلاك قومه أيضاً:﴿فَتَوَلِّي عَنْهُمْ وَقَالَ يَا قَوْم لَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ رسَالاَت رَبِّي وَنَصَحْتُ لَكُمْ فَكَيْفَ اَسَى عَلَى قَوْم كَافرينَ ﴾ [الأعراف/ ٩٣]، وقال تعالى في موضع أخر عن أصحاب الأعذار الذين تخلفوا عن الجهاد مع رسول الله ﷺ في غزوة تبوك، وقد عذرهم الله تعالى، فقال عز من قائل: ﴿ لَيْسُ عَلَى الضُّعَفَاء وَ لِأَ عَلَى الْمَرْضَى وَلاَ عَلَى الَّذِينَ لاَ يَحِدُونَ مَا يُنْفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا للَّه وَرَسُولِه مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلُ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ [التوبة / ٩١]، قال الحافظ ابن كثير-رحمه الله- في تفسيره: «فليس على هؤ لاء حُرَج إذا قعدوا ونصحوا في حال قعودهم، ولم يرجفوا بالناس، ولم يُثَبِّطوهم، وهم محسنون في حالهم هذا» [تفسير ابن كثير (٤ / ١٩٨]).

ثانياً: في السنة: وأما النصيحة في سنة رسول ﷺ: فقد مر معنا حديث «الدِّينُ النَّصيحَةُ» [مُسلم ح(٥٥])، وقد اعتنى الشراح بهذا الحديث أيما عناية، وسنذكر هذا في موضعه، فهذًا الْحَديث منْ الأَحَاديث الُّتِي قَيِلَ فَيِهَا: إِنُّهَا أَحَد أَرْبَاعِ الدِّينِ، وَممَّنْ عَدُّهُ فيها الإمَّام مُحَمُّد بْن أَسْلَمَ الطُّوسيُّ-رحمُه الله-.

وَقَالُ الإمام النُّـوُويُ-رحمه الله-: (بِلْ هُـوَ وَحُده مُحَصِّلُ لغَرَضِ الدِّينِ كُلُّهُ) [فتح البارى: (١ / ١٣٨]).

ولمسلم عَنْ جَرير بْن عَبْد اللَّه رضى الله عنه قَالَ: «بَايَعْتُ النَّبِي ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فَلَقَّنْنِي «فيمَا اسْتَطَعْتَ». وَالنُّصْح لكُلِّ مُسْلم»، زاد الطبراني: فُكَانُ-أي:جرير رضى الله عنه- إذَا اشْتُرَى شَيْئًا أَوْ بَاعَهُ، قَالَ لصَاحِبِه: «اعْلَمْ أَنَّ مَا آخُذُ مِنْكَ أَحَبُّ إِلَيْنَا ممًا أَعْطَيْنَاكُ فَاخْتَرْ»، وقد اشتهر عنه رضى الله عنه شُدة نصحه للمسلمين؛ حرصًا منه على تطبيق هذه الوصية والوفاء بهذه البيعة.

وهكذا كان حال جميع الصحابة الكرام (في نصحهم للمسلمين وتناصحهم فيما بينهم وطلبهم للنصح , وأنْصَحَهم كان أبو بكر رضى الله عنه، فقد قال ابنُ عُلَيَّةً في قول أبي بكر المزني: ما فاق أبو بكر رضى الله عنه أصحاب رسول الله ﷺ بصوم ولا صلاة، ولكن بشيء كان في قلبه، قال: «الذي كان في قلبه الحبُّ لله عز وجل، والنصيحة في خلقه» [جامع العلوم: (ص٢٢٣]).

وو ثالثاً: حكمها وو

النصيحة عند أهل العلم على قولين:

الأول: فـرض عـين: قُـالُ الإمَـام ابْن حَـزْم-رَحـمَهُ اللَّه-: «النَّصيحَةُ لكُل مُسلِّم فَرَضٍ» [رسالة الجامع (٢ / ٥٦])، وذهب الفقهاء إلى أن النصيحة تحب للمسلمين، وقال ابن حجر الهيتمي-رَحمَهُ اللّه-: يتأكد وجويها لخاصة المسلمين وعامتهم. وقال الراغب الأصفهاني-رَحمَهُ اللّه-: عظم النبي ﷺ أمر النصح فَقَالَ ﷺ: «الدِّينُ النَّصيحَةُ»، إن النصح واجب لكافة الناس بأن تتحرى المصلحة في جميع أمورهم. [الموسوعة الفقهية (٥٢ / ١]).

الثاني: فرض كفاية: قَالَ انْن يَطَّال-رَحِمَهُ اللَّه-: النَّصيحَةُ فَرْضٌ يَجْزى فيه مِّنْ قَامَ بِه، ويَسْقُط عَنْ الْبَاقِينَ. وَقَالَ: وَالنَّصِيحَةُ لأَرْمَةُ عَلَى قُدْرِ الطَّاقَةِ إِذَا عَلَمَ النَّاصِحُ أَنَّهُ يُقْبَلِ نُصْحَه، وَيُطَاعِ أَمْرُهُ، وَأَمْنَ عَلَى نَفْسه الْمَكْرُوهِ. فَإِنْ خَشي عَلَى نَفْسه أَذًى فَهُوَ في سَعَة. وَٱللَّه أَعْلَم. [انظر: شرح مسلم: (٢ / ٣٩]).

وو رابعا: اركانها وو

إذا نظرت في النصيحة وجدت أن أركانها ثلاثة هي:

> الناصح: وهو الذي ينصح غيره. المنصوح: وهو الذي ينصحه غيره.

المنصوح به: وهو الأمر الذي ينصح به الناصح المنصوح.

وو خامساً: شروط النصيحة وو

لا بد أن تتوفر في الناصح والمنصوح الشروط التالية:

الإسلام: فالأصل في الناصح أن يكون مسلماً، وأما بالنسبة للمنصوح، فيرى بعض أهل العلم أنه لا بد أن يكون مسلماً، وفي هذا يقول الإمام أحمد: «ليس على المسلم نصح الذمي» [حامع العلوم: (ص١١٤])، وحجة من اشترط الإسلام حديث حُرير بْن عَبْد اللَّه رضى الله عنه وفيه: «وَالنَّصْح لكُلِّ مُسلم» [البخاري ح (٥٧])، ويرى أخرون عدم اشتراط الإسلام، وأن التقييد بالإسلام للأغلب، وفي هذا يقول الحافظ ابن حجر-رَحمَهُ اللَّه-: «التَّقْيِيد بِالْمُسْلِم للأَغْلَبِ، وَإِلاَّ فَالنَّصْحِ لِلْكَافِرِ مُعْتَبَرِ بِأَنْ يُدْعَى إِلَى الْإِسْلاَمُ وَيُشْنَارِ عَلَيْهِ بِالصُّوَابِ إِذَا اسْتُشْنَارَ» [فتح البارى: (١ / ١٤٠]).

البلوغ: فيشترط فيهما أن يكونا بالغن؛ لأن البلوغ مناط التكليف، ومن لم يكن بالغا فليس عليه تكليف، قَالَ ﷺ: «رُفعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلاَثَة: الصَّبي حَتَّى يُحْتَلُمُ» [صحيح الجامع ح (٣٥١٢]).

العقل: فلا بد أن يكونا عاقلين؛ لأن العقل مناط التكليف، وقد رفع القلم عمن ليس بعاقل، وفي الحديث: «وَعَنِ الْمَجْنُونِ حَتَّى يُفيقَ» [صحيح أبي داود ح (٤٤٠٠).

ما يشترط في المنصوح به:

أن يكون داخلاً تحت الأمر الشبرعي: بأن يكون إما طلباً لفعل مطلوب فعله شرعاً، أو طلباً لترك أمر مطلوب تركه شرعاً، وعلى هذا؛ فإن النصح بترك المأمور به شرعاً لا يسمى نصيحة، وكذا النصح بفعل المحرم شرعاً لا يعد نصحاً شرعياً يحتم على المنصوح قبوله، وعلى الناصيح إسداؤه.

أن يكون الأمر المنصوح به قد اتفق أهل العلم على طلب فعله أو تركه: وَهَذَا بُرُدٌ قُوْلُ مَنْ قَالَ: لاَ إِنْكَارَ فِي الْمُسَائِلِ الْمُخْتَلَفِ فِيهَا، وَهَذَا خَلَافُ إِجْمَاعَ ٱلْأَنْمُّةِ، وَلاَ يُعْلَمُ إِمَامٌ مَنْ أَنْمُّةِ الإسْلامُ قَالَ

قَالَ الْعَلاُّمَةُ ابْنُ الْقَيِّم-رَحمَهُ اللَّه-: [وَقَوْلُهُمْ: إنَّ مَسَائِلَ الْخَلَافَ لاَ إِنْكَارَ فَيِهَا. لَيْسَ بِصَحِيحٍ؛ فَإِنَّ الإِنْكَارُ إِمَّا أَنْ يَتَوَجَّهُ إِلَى الْقَوْلِ وَالْفَتْوَى أَوْ الْعَمَلِ، أَمًا الأَوْلُ: فَإِذَا كَانَ الْقَوْلُ يُخَالِفُ سُنَّةً أَوْ إِجْمَاعًا

شَائِعًا وَجَبَ إِنْكَارُهُ اتَّقَاقًا، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ؛ فَإِنَّ بَيَانَ ضَعْفَه وَمُخَالَفَته للدَّلِيلِ إِنْكَارُ مِثْله، وَإَمَّا الْعَمَلُ: بَيَانَ ضَعْفَه وَمُخَالَفَته للدَّلِيلِ إِنْكَارُ مِثْله، وَإَمَّا الْعَمَلُ: فَإِذَا كَانَ عَلَى خلاف سَئْنَة أَوْ إِجْمَاعٍ وَجَبَ إِنْكَارُهُ بِحَسَب دَرِجَات الْإِنْكَارِ، وَكَيْفَ يَقُولُ فَقِيهٌ لاَ إِنْكَارَ فِي الْمَسَائِلُ الْمُخْتَلَفُ فِيهَا وَالْفُقْهَاءُ مِنْ سَائِرِ الطّوائِفَ قَدْ صَرَّحُوا بِنَقْض حَكْمُ الْحَاكِم إِذَا خَالَفَ كِتَابًا أَوْ شَئْهُ وَإِنْ كَانَ قَدْ وَافَقَ فِيهِ بَعْضُ الْخُلُمَاءُ

وَأَمُّا إِذَا لَمْ يَكُنْ فِي الْمَسْأَلَةِ سُنَّةً وَلاَ إِجْمَاعُ، وَللاجْتهَاد فيهَا مَسَاعٌ؛ لَمْ تُنْكَرْ عَلَى مَنْ عَملَ بِهَا مُجْتَهدًا أَوْ مُقَلَّدًا.

وَإُنِّمَا يَخَلَ هَذَا اللَّبِسُ مِنْ جِهَةَ أَنَّ الْقَائِلَ يَعْتَقَدُ أَنَّ مَسْلَئِلَ الْخِلاَفِ هِيَ مَسْلَئِلُ الْإِجْتَهَادِ، كَمَا اعْتَقَدَ ذَكَ طَوَائِفُ مِنْ النَّلَاسِ مِمَّنُ لَيْسَ لَهُمْ تَحْقِيقُ فِي الْعَلْمِ.

وَالصَّوَابُ مَا عَلَيْهِ الأَئمَّةُ أَنَّ مَسَائِلَ الاجْتهَادِ مَا لَمْ يَكُنْ فِيهَا دَلِيلٌ يَجِبُ الْعَمَلُ بِهِ وُجُوبًا ظَاهِرًا مَثْلَ حَدِيث صَحِيح لاَ مُعَارِضَ لَهُ مِنْ جَنْسِهِ فَيُسَوَّعُ فِيهَا للْجَنْتِهَادُ لِتَعَارُضِ الأَدلَّةِ أَوْ لِخَفَاءَ الأَدلَّةِ فِيهَا. [إعلام الاَجْتِهَادُ لِتَعَارُضِ الأَدلَّةِ أَوْ لِخَفَاءَ الأَدلَّةِ فِيهَا. [إعلام الموقعين (٤ / ٥٠/٥٦]).

و سادساً: الفرق بين النصح والتعيير وو

قال الحافظ ابن رجب الحنبلي-رحمه الله-: «فهذه كلمات مختصرة جامعة في الفرق بين النصيحة والتعيير- فإنهما يشتركان في أن كلاً منهما: ذكْرُ الإنسان بما يكره ذكْرَه، وقد يشتبه الفرق بينهما عند كثير من الناس والله الموفق للصواب.

اعلم أن ذكر الإنسان بما يكره محرم إذا كان المقصود منه مُجرد الذمِّ والعيب والنقص.

فأما إن كان فيه مصلحة لعامة المسلمين خاصة لبعضهم، وكان المقصود منه تحصيل تلك المصلحة؛ فليس بمحرم بل مندوب إليه.

وسبب ذلك أن علماء الدين كلَّهم مجمعون على قصد إظهار الحق الذي بعث الله به رسوله على ولأنْ يكون الدين كله لله وأن تكون كلمته هي العليا» [انظر: الفرق بين النصيحة والتعيير].

لذا كان الفرق بين النصح والتعيير كما يلى:

النصيحة تكون في السر، والتعيير يكون في العلن: وفي هذا يقول الحافظ ابن رجب-رحمه الله-: قال الفضيل-رحمه الله-: «المؤمن يستر وينصح والفاجر يهتك ويُعيَّر»، فهذا الذي ذكره الفضيل من علامات النصح والتعيير، وهو أن النصح يقترن به الستر والتعيير يقترن به الإعلان، وكان يقال: «من

أمر أخاه على رءوس الملا فقد عيَّره» أو بهذا المعنى. [انظر: الفرق بين النصيحة والتعيير].

النصح يكون من المؤمن، والتعيير يكون من الفاجر: ونعيد هنا مقولة الفضيل بن عياض رحمه الله -: «المؤمن يستر وينصح، والفاجر يهتك ويعير» فلهذا كان إشاعة الفاحشة مقترنة بالتعيير، وهما من خصال الفجار، لأن الفاجر لا غرض له في زوال المفاسد، ولا في اجتناب المؤمن للنقائص والمعايب، إنما غرضه في مجرد إشاعة العيب في أخيه المؤمن وهتك عرضه، فهو يعيد ذلك ويبيده، ومقصوده تنقص أخيه المؤمن في إظهار عيوبه ومساويه للناس، ليدخل عليه الضرر في الدنيا. وأما الناصح، فغرضه بذلك إزالة عيب أخيه المؤمن باجتنابه له»

الناصح غرضه الإصلاح، والمعير غرضه الإفساد: وقد مر في النقطة السابقة أن مقصود الناصح من نصحه الإصلاح وتسديد المسار، وتكميل النقص، وهذا بلا شك قصد شريف يُشكر صاحبه عليه عند الناس، ويؤجر عليه عند الله. وعلى الضد من ذلك، فإن مقصد المعير هتك الأعراض، وإشاعة الفساد والإفساد، وإيغار الصدور، وتتبع العورات، ولا شك أن هذا من أقبح الذنوب والأعمال عند الله وعند الناس. [انظر: فقه النصيحة].

الناصح يؤدي حقاً واجباً عليه لأخيه المؤمن: فهو مأجور على نصحه لأخيه، وأما المعير فهو هاتك لحقوق عباد الله مفرق لجماعتهم، مفسد لدينهم، وبالتالي فهو أثم عند الله جزاء إيذاء عباد الله بإشاعة الأذى والفاحشة بينهم، والله سبحانه يقول: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُحبُونَ أَنْ تَشْبِعَ الْفَاحشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمُّ عَذَابٌ اللهمُ عَذَابٌ اللهمُ عَذَابٌ اللهم في الدَّنْيا وَالآخرة ﴾ [النور: ١٩].

الناصح يخلو من حظ النفس في الغالب، وأما المعير فغير خال من حظ نفسه ومرض قلبه: ذلك لأن الناصح يحب لمنصوحه ما يحبه لنفسه من أفعال الخير، وبالتالي يحرص على ازدياده منها، ولو كان فيها حظ نفس لما أقدم على النصيحة. وأما المعير فلا يحب من يريد تعييره، ولا يحب له الخير، بل يرجو له الشر، ولا تخلو مقولته من حظ نفس يدفعه إلى الأذى والإفساد. [انظر: فقه النصيحة].

هذا والله من وراء القصد وهو يهدي السبيل ونكمل في العدد القادم إن شاء الله ما بدأناه في أمر النصيحة وكيف كانت النصيحة هي الدين والحمد لله رب العالمين

باب الفقه

أحكام الحيض

الحلقة الأولى

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خاتم النبيين سيدنا محمد، وعلى آله وأصحابه أجمعين،

أما يعدُ:

فقد كتب الله الحيض على بنات أدم، كما قال النبي الام المؤمنين عائشة: «إنه أمر كتبه الله على بنات أدم» [متفق عليه]، وفي الحيض أحكام كثيرة، ومسائل عديدة، والمرأة قد تحارُ فيما خرج منها: هل هو دم حيض أو استحاضة؟! وقد جاء في السنة ما يزيل هذا الإشكال، وما يرفع هذه الحيرة، وهذا من كمال الشريعة. وما أجمل ما عبر به الشيخ ابن عثيمين رحمه الله حين قال: هذا الباب من أصعب أبواب الفقه عند الفقهاء، وقد أطالوا فيه كثيرًا.

وفيما يبدو لنا أنّه لا يحتاج إلى هذا التّطويل والتفريعات والقواعد التي أطال بها الفقهاء رحمهم الله والتي لم يكن كثيرٌ منها مأثورًا عن الصّحابة رضي الله عنهم.

🍏 عداد: د/ حمدي ط

فالمرأة إذا جاءها الحيض تركت الصيلاة ونحوها، وإذا طَهُرَتْ منه صلت، وإذا تنكُر عليها؛ لم تجعله حيضًا. فقواعده في السلّلة يسيرة جدًا، ولهذا كانت الأحاديث الواردة فيه غير كثيرة.

ولكن بما أننا نقرأ كلام الفقهاء، فيجب علينا أن نعرف ما قاله الفقهاء رحمهم الله- في هذا الباب، ثم نعرضه على كتاب الله وسننة رسوله في فما وافق الكتاب والسننة؛ أخذناه، وما خالفهما؛ تركناه، وقلنا: غفر الله لقائله. [الشرح المتع على زاد المستقنع 1 / ٤٦٤].

قَال ابْنُ نُجَيْدٍ: وَمَعْرِفَةُ مَسَائِلِهِ مِنْ أَعْظُمِ الْمُهِمَّاتِ؛ لَمَا يَتَرَتُّبُ عَلَيْهَا مَا لَا يُحْصَى مِنَ الأُحْكَامِ، كَالطُّهَارَة، وَالصَّلَاة، يُحْصَى مِنَ الأُحْكَام، كَالطُّهَارَة، وَالصَّلَاة، وَقَرَاءَة الْفُقْرَانِ، وَالصَّوْمِ وَالْإِعْتِكَاف، وَالْحَلَّاقِ وَالْحَجَّ، وَالْبُلُوعَ، وَالْطَلَاقِ وَالْحَجَّ، وَالْبُلُوعَ، وَالْطَلاقِ وَالْحَجَّةِ، وَالْمِلْلاقِ وَالْحَجَّةِ، وَالْمِلْلاقِ وَالْحَجَّةِ، وَالْمِلْلاقِ وَالْحَجَّةِ، وَالْمِلْلاقِ وَالْحَجَةِ وَالْاسْتِيْءِ بِحَسِيمِ مَنْزِلَة الْعِلْمِ بِالشَّيْءِ بِحَسِيمٍ مَنْزِلَة الْعِلْمِ بَالشَّيْءِ بِحَسِيمٍ مَنْزِلَة الْعِلْمِ بَالْمَيْءِ وَمِنْ لِلْهَا بِمَسَائِلَ الْحَيْضِ أَشَدُ مِنْ ضَرَرِ الْجَهْلِ بِعَيْرِهَا؛ وَيَعْرِهُا؛ وَيَعْرِهُا؛ وَيَعْرِهُا؛ وَيَعْرِهُا؛ وَيَعْرِهُا؛ وَيَعْرَبُونَةً فَي وَيْقِهُا. [البحر الرائق ١ مُعَالِلُهُ مِنْ الْمُؤْلِةِ الْمِنْدِ الرَائِقِ ١ مَا الْمُؤْلِة الْمِنْدِ الْمُؤْلِة الْمِنْدِ الْمُؤْلِة الْمِنْدِ الْمِنْدِ الْمُنْدِ الْمُؤْلِة الْمُؤْلِةِ الْمُؤْلِة الْمُؤْلِة الْمُنْدِ الْمُؤْلِقِةُ الْمِنْدِ الْمُؤْلِة الْمُؤْلِةِ الْمُؤْلِةُ الْمُؤْلِةِ الْمُؤْلِقِةُ الْمُؤْلِةِ الْمُؤْلِةُ الْمُؤْلِةِ الْمُؤْلِةِ الْمُؤْلِةِ الْمُؤْلِةِ الْمُؤْلِةُ الْمُؤْلِةُ الْمُؤْلِةُ الْمُؤْلِقِةُ الْمُؤْلِةِ الْمُؤْلِةِ الْمُؤْلِةِ الْمُؤْلِقِةُ الْمُؤْلِةُ الْمُؤْلِقِةُ الْمُؤْلِةُ الْمُؤْلِةُ الْمُؤْلِقِةُ الْمُؤْلِةُ الْمُؤْلِةُ الْمُؤْلِةُ الْمُؤْلِةُ الْمُؤْلِقُولَةُ الْمُؤْلِةُ الْمُؤْلِقُولِهُ الْمُؤْلِقُولِةُ الْمُؤْلِقُولَةُ الْمُؤْلِقُولِةُ الْمُؤْلِقُولِهُ الْمُؤْلِقُولَةُ مُنْ الْمُؤْلِقُولِهُ الْمُؤْلِقُولِةُ الْمُؤْلِقُ الْمُؤْلِقُولِةُ الْمُؤْلِقُولِهُ الْمُؤْلِقُولِةُ الْمُؤْلِقُولِهُ الْمُؤْلِقُولِةُ الْمُؤْلِقُولُولِهُ الْمُؤْلِقُولِهُ الْمُو

يقول ابن رشد: وأما أحكام الدماء الخارجة من الرحم؛ فالكلام المحيط باصولها يضحصر في ثلاثة أبواب: الأول: معرفة أنواع الدماء الخارجة من الرحم. والثاني: معرفة العلامات التي تدل على انتقال الطهر إلى الحيض، والحيض إلى الطهر أو الاستحاضة، والاستحاضة أيضًا إلى الطهر. والثالث: معرفة أحكام الحيض والاستحاضة: أعني موانعهما وموجباتهما. [بداية المجتهد ونهاية المقتصد ١ / ٥٣].

اتفق المسلمون على أن الدماء التي تخرج من الرحم ثلاثة: دم حيض، وهو الخارج على جهة الصحة، ودم الستحاضة، وهو الخارج على جهة المرض، ودم نفاس، وهو الخارج مع الولد.

أولاً: التُعْرِيفُ: كثر في كلام العلماء ان الحكم على الشيء فرعٌ عن تصوره، وهذا الأمر أصدق ما يكون على باب الحيض؛ حيث كثر خلاف الفقهاء في أحكام الحيض لاختلافهم في صوره، ولذلك سنفصل بعض الشيء في تعريفه؛ لما سيترتب على ذلك من معرفة جيدة

آ - الْحَيْضُ لُغَةً: مَصْنَدَرُ حَاضَ، يُقَالَ حَاضَ السَّمْرَةُ السَّمْرَةُ السَّمْرَةُ السَّمْرَةُ السَّمْرَةُ السَّمَرَةُ السَّمَرَةُ السَّمَرَةُ دَمْهَا، وَالْمَرْأَةُ: سَالَ دَمُهَا، وَالْمَرْأَةُ: سَالَ وَالْقَيَاسُ حَيْضَاتٌ. ويقال: الْمَرْأَةُ حَائِضُ، لأَنَّةُ وَصْفَ خَاصٌ، وَجَاءَ حَائِضَةُ أَيْضَا لأَنَّةُ وَصْفَةٌ أَيْضَا لأَنَّةُ وَصْفَةً أَيْضَا لاَئَةً وَصْفَةً أَيْضَا المُوسوعة الفقهية للوسوعة الفقهية الكوستة ١٨ / ٢٩١].

وَلَـلْحَيْضِ فَي الاصْطلاحِ تَعْرِيفَاتُ كَثِيرَةً، وَهِي مُتَقَارِبَةً فِي الْغَالِبِ. وَفِيمَا يَلِي الْمَسْنَهُورُ مِنْهَا فِي كُل مَنْهُب. فَقَدْ عَرِفَهُ الكاساني مَن ائمة الحنفية فُقال: عَرْفُهُ الكاساني مَن ائمة الحنفية فُقال: الْحَيْضُ اسْمُ لدم خَارِج مِنْ الرَّحم لا يَعْفُبُ الْحَيْضُ اسْمُ لدم خَارِج مِنْ الرَّحم لا يَعْفُبُ الْولادَةَ مُقَدَّرٌ مَعْلُومٍ فِي وَقَّتٍ مَعْلُومٍ.

وَقَالَ ابْنُ عَرَفَةَ مِنَ الْمَالِكِيَّةِ: الْحَيْضُ دَمٌ يُلْقِيهِ رَحِمُ مُعْتَادِ حَمْلُهَا دُونَ وِلاَدَة [حاشيةَ الدَسوقَى ١ / ١٩٨٠].

وَعَرُفَهُ الشَّافِعِيَّةُ بِأَنَّهُ: دَمُ حِيلَة يَخْرُجُ مِنْ آقْصَى رَحِم الْمَرْآةَ بَعْدَ بِلُوْغَهًا عَلَى سَبِيلِ الصَحَّةُ مِنْ غَيْرِ سَبَبِ فِي آوْقَاتِ مَعْلُومة. [مغنى المُحتَاج ١ / ١٨١].

وَقَالُ الْحَنَالِلَةُ: دَمُ طَبِيعَةً يَخْرُجُ مَعَ الصَحَة مِنْ غَيْرِ سَبَبِ وِلاَدَةٍ مِنْ قُعْرِ الرِّحِم يَعْتَادُ أَنْثَى إِذَا بِلَغَتْ فَى أَوْقَات مَعْلُومَةَ.

[كشاف القناع ١ / ١٩٦].

Della State Company of the property of

والمتأمل في التعريفات السابقة يجدها لا تعطينا وصفًا دقيقًا لحقيقة الحيض؛ ولذلك كثر الخلاف بينهم في أحكامه، وأفضل من عبر عن حقيقة الحيض من علماء المذاهب هو العلامة شهاب الدين القرافي في الذخيرة؛ حيث قال:

وأما حقيقته - أي الحيض- فهو غسالة الجسد، وفضلات الأغذية التي لا تصلح للبقاء، ولذلك عظم نتنه، وقبح لونه، واشتد لذعه، وامتاز على دم الجسد، وكذلك على الذي منه دم الاستحاضة، وإليه الإشارة بقوله عليه الصلاة والسلام: «ذلك عرق، وليس بحيضة»، أي عرق انشق فخرج منه دم الجسد وليس بغسالة، فيجتمع ذلك من الوقت إلى من فوهاتها إلى تجويف الرحم؛ فيجتمع من فوهاتها إلى تجويف الرحم؛ فيجتمع من الوطء، وجعل الله سبحانه وتعالى محل الوطء، وجعل الله سبحانه وتعالى ذلك عَلَمًا على براءة الأرحام وحفظًا للأنساب. [النخيرة / ٣٧٢].

وهذا الكلام موافق لما عليه الأطباء؛ حيث قالوا: الحيض هو استعداد متكرر للحمل، فالرحم يستعد كل شهر للحمل؛ فإن لم يحصل الحمل؛ تخلص الرحم من أثار استعداه للحمل، فينزل الدم وما معه من أغذية وغير ذلك.

وَلِلْحَيْضِ أَسْمَاءٌ مِنْهَا: الطَّمْثُ، وَالْعَرَاكُ، وَالنَّقَاسُ.

وَالإسْتَحَاضَةُ: اسْتَقْعَالُ مِنَ الْحَيْضِ، وَهِي لُغَةً: أَنْ يَسْتَمَرُ بِالْمَرْاةَ خُرُوجُ الدَّمَ بَعْدَ أَيْام حَيْضَهَا الْمُعْتَاد، يُقَالَ: اسْتُحيضَت الْمَرْاةُ أَي اسْتَمَرَ بِهَا الدَّمُ بَعْدَ أَيًا صَهَا، فَهِي مُسْتَحَاضَةُ [لَسان العرب والمصباح المنير مادة حيض].

وَشَرْعًا: سَيَلاَنُ الدَّمِ فِي غَيْرِ أَوُقَاتِهِ الْمُعْتَادَةِ مِنْ مَرضٍ، وَفَسَادٍ مِنْ عِرْقَ يُسَمِّع (الْعَاذَل).

النَّفُاسُ لُغَّةً: وِلاَدَةُ الْمَرْأَةِ إِذَا وَضَعَتْ، فِي دُفْسَاءً.

ُ وَالنَّفَاسُ شَرْعًا: هُوَ الدَّمُ الْخَارِجُ عَقْبَ الْوَلَدِ. وَقَالَ الْمَالِكِيَّةُ وَالْحَنَابِلَةُ: هُوَ الدَّمُ الْوَلَدِ. وَقَالَ الْمَالِكِيَّةُ وَالْحَنَابِلَةُ: هُوَ الدَّمُ الْخَارِجُ بِسَبَبِ الْـولاَدة. قَالَ الـثُـوويُّ:

النِّفَاسُ عنْدَ الْفُقَهَاء الدَّمُ الْخَارِجُ بِعْدَ الولد. [الموسوعة الفقهية الكويتية ١٨ / ٢٩٣].

ثانيا ألوان الدم:

دم الحيض في أيام العادة الشهرية باتفاق الفقهاء: إما أسود، أو أحمر أو أصفر، أو أكدر (متوسط بين السواد والبياض)، والدليل على أن هذه الألوان في أيام العادة حيض: هو دخولها في عموم النص القرآني: ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنْ الْمُحيض﴾ [البقرة:٢٢٢]، وأخبار في السنة، منها قول عائشة وقول أم عطية رضى الله عنهما [الفقَّهُ الإسلاميُّ وادلَّتُهُ د. وهبة الزحيلي ١ / ٥٣٧].

أما السواد، فلحديث فاطمة بنت أبي حبيش رضى الله عنها، أنها كانت تُستحاض، فقال لها النبي ﷺ: «إذا كان دم الحيضة؛ فإنه أسود يُعْرَف؛ فإذا كان كذلك فأمسكى عن الصلاة، فإذا كان الآخر فتوضئي وصلي، فإنما هو عرْق» [أبو داود ٢٨٦ وصححه الإلباني].

وقوله ﷺ: (يُعْرُف) بضم الأول وفتح الراء: أي تعرفه النساء، أو يكسر الراء: أي له عرف ورائحة.

وأما الحمرة: فلأنها أصل لون الدم. وأما الصفرة: وهي ماء تراه المرأة كالصديد يعلوه اصفرار. والكُدْرَة: وهي التوسط بين لون البياض والسواد كالماء الوسخ، فلحديث علقمة بن أبي علقمة عن أمه مرحانة مولاة عائشة رضى الله عنها قَالَت: «وَكُنَّ نَسَاءُ يَبْعَثْنَ إِلَى عَائَشَنَهُ بِالدُّرَحَةِ فِيهَا الْكُرْسُفُ فِيهِ الصَّفَّرَةُ فَتَقُولُ: لَا تَعْدَلْنَ دَتِّي تَرَبُّنَ الْقُصَّةَ الْبَيْضَاءَ، تُربدُ بذَلكَ الطُّهْرَ منْ الْحَدْضَةِ» [رواه مالك ٨٥، واورده البخاري معلقًا ١ / ٣٣٠]. و(الدُّرَجة) جمع درج بضم فسكون: وعاء تضع المرأة فيه طييها ومتاعها، أو بالضم ثم السكون وتاء تأنيث وهو ما تدخله المرأة من قطن وغيره؛ لتعرف هل بقى من أثر الحيض شيء أم لا. والكرسف: القطن.

وإنما تكون الصفرة والكُدْرَة حيضًا في أيام الحيض، وفي غيرها لا تعتبر حيضًا؛ لحديث أم عطية رضى الله عنها قالت: «كنا لا نَعُدُ الصَّفْرَة والكُدْرَة بعد الطهر شبيئًا» [أبو داود ٣٠٧ وصححه الألباني، وانظر فقه السنة: سيد سابق ١ / ٨٣].

وصفات دم الحيض أربعة أقواها: الشخين المنتن، ثم المنتن، ثم الشخين، ثم غير الثخين وغير المنتن. [الفقه الإسلامي وأدلته د. وهبة الرحيلي ١ / ٥٣٩]

سب الحيض:

وسبب الحيض أن المرأة تفرز البويضة التي يلقحها الحيوان المنوي، فتخرج من المبيض إلى طريق البوق أو إلى فم الرحم، فتنتظر المنى من الرجل ليلقحها، فإذا تلقحت علقت بجدار الرحم، وهي العلقة عند الأطباء، ثم بعدما تمضي عليها الأربعونات المعروفة، فتنفصل عن جدار الرحم بخبوط دموية رفيعة، وتكثر بعد ذلك وتصير حبل السرة الذي يغذّي الجنسن داخل الرحم، وتأخذ دورتها السنوية في فترة الحمل، لكن إذا لم تلقّح السويضة، أو جاءها منيّ لا يصلح للتلقيح، ومضت مدة التلقيح؛ فإن الرحم بلفظها، وقد كان الرحم مهدئًا بنتظر الحمل المقبل، ولمَّا لم بأت الحمل؛ نكث ما بداخله، فيخرج هذا الدم ومعه مواد أخرى من الرحم؛ لتنظيفه واستقبال يويضة حديدة.

إذًا: الدورة الشبهرية عند المرأة هي: الحيض المعروف لغة وشرعًا، وهو نتيجة لدورة طبيعية في الرحم، فإن أتى الحمل توقف الحيض، وإن لم يأت الحمل؛ خرج دم الحيض، إلا إذا كانت هناك موانع أخرى كحالة الرضاع، وحالة المرض، وغير ذلك. [شيرح بلوغ المرام لعطية سالم].

وقريب من هذا المعنى انظر. [أقل وأكثر مدة الحمل.. دراسة فقهية طبية، د. عبد الرشيد بن محمد أمين بن قاسم ١ / ٤].

واعلم أخي القارئ-رحمني الله وإياك- أن مدار هذا الباب على ثلاثة أحادث، كما قال الإمام أحمد رحمه الله، نذكرها قبل البدء في بيان أحكام الحيض حتى تكون دليلاً لنا إلى معرفة هذه الأحكام، وهذه الأحاديث هي:

الحديث الأول: عن عائشة رضى الله عنها: أن فاطمة بنت أبى حبيش كانت تُستَحاض، فقال لها رسول الله 👺: «إن دم الحيض دم أسود يُعْرَف، فإذا كان ذلك فأمسكى عن التصلاة، فإذا كان الآخر فتوضئي وصلي» [ابو داود ٢٨٦ وحسنه الإلباني].

الحديث الثاني: عن عائشة رضي الله عنها أن أم حبيبة بنت جحش التي كانت تحت عبد الرحمن بن عوف شكت إلى رسول الله صلى الله عليه وأله وسلم الدم، فقال لها: «امكثي قدر ما كانت تحبسك حيضتك، ثم اغتسلي، فكانت تغتسل عند كل صلاة». [مسلم ٣٣٤].

ورواه أحمد والنسائي بلفظ «قَلْتَنْظُرُ قَرْبُهَا الَّتِي كَانَتْ تَحيضُ لَهُ؛ قَلْتَنْظُرُ قَرْبُهَا الَّتِي كَانَتْ تَحيضُ لَهُ؛ قَلْتَنْرُكُ الصَّلْاَةَ، ثُمُّ التَّنْظُرُ مَا بَعْدَ ذَلِكَ، قَلْتَعْتَسلْ عَنْدَ كُلِّ صَلَاة وَلْتُصَلِّ» [أحمد ٢٠٠١٦]. وقريب منه عَنْ أُمَّ سَلَمَةَ رضي الله عنها رَوْج النَّبِي عَنِي أَمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها رَوْج النَّبِي عَنِي أَنَّهَا اسْتَقْتَتْ رَسُولَ اللَّه قَدْرَ اللَّيْالِي وَ الْأَيْامِ اللَّتِي كَانَتْ تَحيضُهُنَ، قَدْرَ اللَّيْالِي وَ الْأَيْامِ النِّتِي كَانَتْ تَحيضُهُنَ، وَقَدْر اللَّيْ المِقْلَقَ ثُمَّ الشَّيْهِ، فَتَدعُ الصَّلَاةَ ثُمُّ وَقَدْر اللَّهُ لِللَّهُ التَّهُ فَرْ الْمُ تُصلَيّ». [رواه لتَحسَد إلا الترمذي].

الحديث الثالث: عن حمنة بنت جحش رضى الله عنها قالت: كُنْتُ أَسْتَحاضُ حَيْضَةً كَثِيرَةً شَدِيدَةً، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّه أَسْتَفْتَىه وَأُخْبِرُهُ، فَوَجَدْتُهُ فَى بَنْتَ أُخْتَى زَيْنَبُ بِنْتَ جَحْش، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهُ، ۚ إِنِّي امْرَأَةُ أُسَنَّدَاضٌ حَيْضَةً كَثيرَةً شُديدَةً فَمَا تُرَى فيهَا، قَدْ مَنْعَتْني الصَّلاةَ وَالصَوْمَ؟ قَالَ: أَنْعَتُ لَكَ الْكُرْسُفَ، فَإِنَّهُ يُذْهِبُ الدُّمَ، قَالَتْ: هُوَ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ قَالَ: فَاتَّخَذَى ثُوْدًا قَالَتْ: هُو َ أَكْثَرُ مَنْ ذَلِكَ، إِنَّمَا أَثُحُ ثُحًا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: سَامُرِك بِأُمْرِيْنِ: أَيُّهُمَا فَعَلْتِ أَجْزُأُ عَنْكُ مِنَ الآخَرِ، وَإِنْ قُويِت عَلَيْهِمَا فَأَنْت أَعْلَمُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: إنَّمَا هي ركَّضَةُ منْ ركَضَات الشُّيْطَانِ، فَتَحَيَّضِي سِنَّةَ أَيَّامَ، أَوْ سَيْعَةُ أَسَّام في عَلْم اللَّه عَزُّ وَجَلَّ، ثُمُّ اغْتَسلى حَتَّى إِذَا رَأَيْتِ أَنَّكَ قَدْ طَهُرْت، وَامتنعت فَصلِّي ثَلاثًا وعشرينَ لَيْلَةً، أَوْ أَرْبَعًا وَعَشْرُينَ لَيْلَةً، وَأَيَّامَهَا وَصُومِي، فَإِنَّ ذَلكَ يُجْزِئُكُ وَكَذَلِكَ فَافْعَلَى كُلِّ شَهْرٍ كَمَا تحيض النِّسَاءَ، وَكُمَا يَطْهُرْنَ مِيقَاتُ حَيْضِهِنَّ وَطُهُ رَهُنَّ، وَإِنْ قُويِت عَلَى أَنْ تُؤَخِّري الظُّهْرُ وَتُعَجِّلي الْعُصْرُ، فَتَغْتَسلينَ فُتَجْمَعِينَ بَيْنَ الصَّلاتَيْنِ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ

وَتُؤَخَّرِينَ الْمَغْرِبَ وَتُعَجَّلِينَ الْعَشَاءَ فَتَغْتَسلِينَ وَتَجْمُعِينَ بَيْنَ الصَّلاتَيْنَ، فَتَغْتَسلِينَ مَعَ الْفَجْرِ فَاقْعَلَي، وَصُومِي إِنَّ قَدرْت عَلَى ذَلكَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَى: وَهَذَا تَعْجَبُ الأَمْرِيْنِ إِلَيَّ [أبو داود ۲۸۷ وحسنه الالباني].

LAKE LAKE BELLEVILLE BELLEVILLE

مسالة:كيف تعرف المراة أنها طهرت من الحيض؟

المرأة تعرف عُهْرَها من الحيض بما ثبت عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها أن نساء الإنصار «وَكُنَّ نساءُ يبْعَثْنَ إلى عَائشة بِالدُّرِجَة فِيها الْكُرْسُفُ فِيه إلى عَائشة بِالدُّرِجَة فِيها الْكُرْسُفُ فِيه الْصُفْرَةُ فَتَقُولُ: لَا تَعْجَلْنَ حَتَّى تَرَيْنَ الطَّهْرَ مِنْ الْفَصَّةُ الْبَيْضَاءَ، تُرِيدُ بِذَلِكَ الطَّهْرَ مِنْ الْفَصَّة الْبَيْضَاء، تُريدُ بِذَلِكَ الطَّهْرَ مِنْ الْمَحَيْضَة»، أي: بالقطن فيه الماء من محل الحيض، وقد اشتبه عليهن: هل هذا الحيض، وقد اشتبه عليهن: هل هذا يعتبر طهرًا أم لا؛ فتقول رضى الله عنها لهن: (لا تعجلن حتى ترين القصة للهناء) [بواه مالك ٨٥، وأورده البخاري معلقًا ١/ ١٣٠٠].

والقَصَة البيضاء هي: ماء أبيض شخين، يفرزه الرحم في نهاية الحيض، فتعلم به المرأة أن الحيض قد انتهى، ويقول الأطباء: إن هذا الماء الأبيض الذي يعقب الحيض هو بمثابة التليين لجدار الرحم؛ ليكون مبطنًا ملطفًا بهذا الماء؛ ليستقبل البويضة الجديدة بعد أن نبذ وأخرج البويضة القديمة التي لم تُلقَّى، فيقولون: هو بمثابة المهاد والفراش للضيف الجديد المنتظر. فالحيض إذا انتهى أفرز الرحم هذه المادة البيضاء؛ ليبطن بها جدار الرحم وينطفه، حتى إذا

إذاً: المرأة تعرف نهاية حيضتها إذا رأت القصة رأت القصئة البيضاء، فإذا رأت القصة البيضاء علمت أنها طهرت، وبقي عليها أن تتطهر أي: تغتسل، فإذا رأت القصة البيضاء؛ فلا تنظر إلى ما ياتي بعد ذلك، كما قال الفقهاء رحمهم الله، فالكدرة أو الصفرة عندما تراها المرأة بعد أن رأت الماء الأبيض واغتسلت؛ فإنها لا تعتبر الماء الأبيض واغتسلت؛ فإنها لا تعتبر هذا شيئًا، ولا تترك صلاتها ولا صيامها. [شرح بلوغ المرام عطية بن محمد سالم ٢ / ٢٩].



Upload by: altawhedmag.com

ندواظي

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، أما بعد:

قَانُ الأَمنَ والأَمانَ مِن أَجلُ نَعَمِ اللهِ تَبارِكُ وتعالى، امتنُّ اللهُ بِها على قُرَيْشٍ فِي أَكثرُ مِن آيَة، فقال تعالى: ﴿ أَوَ لَمْ يَرُوا أَنَّا جَعَلْنَا حَرَمًا آمِنًا وَيُتَخَطِّفُ النَّاسُ مِنْ حَوْلِهِمْ أَفَبِالْبَاطِلِ يُؤْمِنُونَ وَبَنِعْمَةِ اللهِ يَعْلَى: ﴿ وَقَالُوا إِنْ نَتَّبِعِ اللهِ ثَمَ يُكُونُ ﴾ [العنكبوت: 17]، وقال تبارك وتعالى: ﴿ وَقَالُوا إِنْ نَتَّبِعِ اللهُدَى مَعَكَ نُتَخَطَّفُ مِنْ أَرْضَينَا أَوَ لَمْ يَعْفُرُونَ ﴾ [العصص: 17].

قَالَامَنُ وَالْامَانُ مِنَ الْجِلِّ نِعَمِ الله تعالى على العباد، قيها يجدُّ الإنسانُ نفسهَ، ويُؤدِّي وظيفتَه، ويغْدُو ويروحُ اَمنًا مطمئنًا، ومن هنا لمَّ اللهُ على قُريش بِنعمة الأمن؛ امرهم أنْ يعبدُوه شكرًا عليها، ققال جل وعلا: ﴿ لِإِيلاَفَ قُرَيْشِ (١) إِيلاَقَهِمُّ رِحْلَةَ الشَّنَاءِ وَالصَّيْفِ (٢) فَلْيَعْبُدُوا رَبُّ هَذَا الْبَيْتِ

(٣) الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعِ وَامَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ ﴾ [قريش: ١- ٤].

فَلَمَّا كذَّبِتْ قريشٌ رسولَها، وعصتْ أمرَ ربِّها، ولم يشكروه على ما أنعم به عليهم من نعمة الأمن، بدل اللهُ أمنَهم خوْفًا، وشبَعَهم جوعًا، كما قال تعالى: ﴿ وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلاً قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانِ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللهِ فَأَذَاقَهَا اللهُ لبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَاثُوا يَصْنُعُونَ (١١٢) وَلَقَدْ جَاءَهُمْ رَسُولُ مِنْهُمْ فَكَذَّبُوهُ فَأَخَذَهُمُ الْعَذَابُ وَهُمْ ظَالِمُونَ ﴾[النحل: ١١٢- ١١٣]، ولَمَّا قام المؤمنون بحقِّ الله من إفراده بالعبادة بدُّلَ خوْفهم أمنًا، وحقَّق لهم وعْدَهُ الذي وعَدَهُ موه في قوله تعالى: ﴿ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَملُوا الصَّالحَات لَيَسْتَخْلْفَنَّهُمْ في الأَرْض كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلُهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمُّ وَلَيُبِدَلِّنَهُمْ مِنْ بَعْد خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لاَ يُشْرِكُونَ بى شَـيْـئًا وَمَنْ كَـفَـرَ بَـعْـدَ ذَلكَ فَـأُولَـئكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾[النور: ٥٥]، وامتنَّ اللهُ على هؤلاء المؤمنين بما حباهم من نعمة الأمن، فقال تعالى: ﴿ وَاذْكُرُوا إِذْ أَنْتُمْ قَلِيلٌ مُسْتَضْعَفُونَ في الأَرْض

تَخَافُونَ أَنْ يَتَخَطُّفَكُمُ النَّاسُ فَاوَاكُمْ وَأَيَّدَكُمْ بِنَصْرِهِ وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾[الانفال: ٣٦].

وامر الله تعالى المؤمنين بالحفاظ على الأمن والأمان بالوقوف في وجه كل من أراد أنْ يُزعجَ امنَهم، أو يُحْدِثَ الفوضى في صفّهم، ويُثير القلقَ والاضطراب فيهم، مسلمين كانوا أو غير مسلمين افرادًا كانوا أو جماعات، فقال تبارك وتعالى: ﴿ إِنَّمَا الأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتّلُوا أَوْ يُصَلّبُوا أَوْ تُقَطّع أَيْديهم وَرُبّ لُكُم مَنْ خلاف أَوْ يُصَلّبُوا أَوْ تُقَطّع أَيْديهم وَرَبّ مُلك مَم مَنْ خلاف أَوْ يُصَلّبُوا أَوْ تُقطّع أَيْديهم فَرْيُ في الدُّنْيَا وَلَهُمْ في الآخرة عَذَابٌ عظيم ﴾ [المائدة: خرْيٌ في الدُّنْيا وَلَهُمْ في الآخرة عَذَابٌ عظيم أَوْ المائدة: «والمُحاربة أَو الحرابة (والمُحاربة أَو الحرابة السلّم، وهو السلّم، وهو السلّم، والمال، والمأدن على

وقد عرَّف الفُقهاءُ الحرابةُ بأنَّها «خروجُ طائفةُ مسلُحة في دار الإسلام؛ لإحداث الفوْضى وسفْكُ الدَّماء، وسلْب الأموال، وهـتْك الأعراض، وإهلاك

الحرث والنّسل، مُتحديّة بذلك الدّين والأخلاق والنظام والقانون. ولا فرق بين أنْ تكون هذه الطائفة من المسلمين، أو الدّمين، أو المُعاهدين أو الحرْبيين، ما دام ذلك في دار الإسلام، وما دام عُدْوانُها على كل محقون الدم. وكما تتحقّقُ الحرابةُ بخروج جماعة من الجماعات، فإنّها تتحقّقُ كذلك بخروج فرْد من الأفراد، فلو كان لفرْد من الأفراد فضل جبروت وبطش، ومزيد قوة وقدرة يغلب بها الجماعة على النفس والمال والعرْض، فهو مُحارب.

وكما يُسمَّى هذا الخروجُ على الجماعة وعلى دينها حرابةً، فإنه يُسمَّى أيضًا قَطْعَ طريقَ؛ لأَنَّ الناسَ يثُقطعون بخروج هذه الجماعة عن الطريق، فلا يمرُون فيه؛ خشية أَنْ تُسنُفكَ دماؤهم، أو تُسلُب أموالُهم، أو تُهْتكَ أعراضُهم، أو يتعرَّضون لِما لا قُدرةَ لهم على مُواجهته.

وقد تبرًا رسولُ الله ﷺ ممنَّ حمل السلَّاحُ وقطع الطريقَ، وأخاف الآمنين، فقال ﷺ: «مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا الطريقَ، وأخاف الآمنين، فقال ﷺ: «مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السلَّاحَ فَلَيْسَ مِنَّا» [متفق عليه]، فإذا لم يكن له شرفُ الانتساب إلى الإسلام والمسلمين وهو حيِّ؛ فليس له هذا الشرفُ بعد الموت أيضًا؛ لأنَّه يُبْعَثُ كُلُّ عَبْد على ما ماتَ عليه، والنَّبِيُّ ﷺ يقول: «مَنْ خَرَجَ مَنَ الطَّاعَة وَالرَّقَ الْجَمَاعَة، ثُمُّ مَاتَ؛ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً، [مسلم وَقَارَقَ الْجَمَاعَة، ثُمُّ مَاتَ؛ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً، [مسلم].

إِنَّ اللهَ سُبْحَانَه كرَّم الإنسان: خلقهُ بيده، ونفخَ فيه من رُوحه، وأسْجد له ملائكتَه، وسخَّر له ما في السَّموات وما في الأرضِ جميعًا منه، وزوَّده بالقُوى السَّموات وما في الأرض، وليصل إلى أقصى ما قُدر والمواهب ليسود الأرض، وليصل إلى أقصى ما قُدر له من كمال مادي وارتقاء رُوحي ولا يُمكنُ أَنْ يُحقَّق الإنسانُ أهدافَه، ويبلغَ غايتَه إلا إذا توفرت له جميع عناصر النَّمو، وأخذَ حقوقَه كاملة، وفي طليعة هذه الحقوق التي ضمنها الإسلام: حق الحياة، وهو حق مُقدسٌ لا يَحلُ أنتهاكُ حُرمته ولا استباحة حماه، مُقدسٌ لا يَحلُ أنتهاكُ حُرمته ولا استباحة حماه، يقولُ الله سبحانه: ﴿ وَلاَ تَقْتُلُوا النَّفْسُ النِّي حَرَمً

نائب الرئيس العام

اللهُ إِلاَّ بِالْحَقِّ ﴾[الإسراء: ٣٣]، ويقول سبحانه وتعالى: ﴿ وَلاَ تَقُتُلُوا أَوْلاَنكُمْ خَشْنِيَةً إِمْلاَقِ نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْئًا كَبِيرًا ﴾[الإسراء: ٣١].

وهذا التحريم ثابت في الشرائع كلها، وقد كتب الله القصاص على من كان قبلنا؛ زجراً للناس ومنعًا لهم من سفك الدماء وإزهاق الأرواح بغير حق، فقال تبارك وتعالى: ﴿ مِنْ أَجْلِ ذَلكُ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي الْمُراتِ الله مَنْ فَقَلَ نَفْساً بِغَيْر نَفْس أَوْ فَسَاد في الأَرْضَ فَكَأَنْما قَتَلَ النَّاسَ جَميعًا وَمَنْ أَحْياها فَكَأَنْما أَلْرُضَ فَكَأَنْما النَّاسَ جَميعًا وَمَنْ الْحُياها فَكَأَنْما إِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ بَعْدُ ذَلِكَ في الأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ ﴾[المائدة: أَرِي كثيرًا مِنْهُمْ بَعْدُ ذَلِكَ في الأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ ﴾[المائدة: النَّا الذينَ آمَنُوا كُتب عَلَيْكُمُ القصاصُ في القَتْلَى الْحُرُّ بِالْحَرِّ وَالْعَبْدُ وَالْمَعْمْ وَالْمُنْ عَلَى بِالْمُنْ عَلَى بِالْمُنْ عَلَى بِالْمُنْ عَلَى بِالْمُنْ عَلَى بِالْمُنْ عَلَى اللّهُ مِنْ أَفِي اللّمُ عَرُوفَ وَادَاء إلَيْهِ بِالْمُنْ عَلَى بِالْمُنْ عَلَى بِالْمُنْ عَلَى بِالْمُنْ عَلَى اللّهُ مَنْ أَدِيهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللّهُ مَنْ عَلَى بِالْمُنْ عَلَى اللّهُ مَنْ عَلَى اللّهُ اللّهُ مَنْ عَلَى اللّهُ مَنْ أَدِيهُ عَلَيْكُمُ وَرَحْمَةً فَمَنِ اعْتَدَى بِالْمُنْ عَلَى اللّهُ اللّهُ عَلْمُ وَرَحْمَةً فَمَنِ اعْتَدَى بِالْمُنْ عَلَى اللّهُ اللّهُ وَلَا عَنْ عَلَى اللّهُ اللّهُ مَنْ عَلَى اللّهُ اللّهُ مَنْ عَلَى اللّهُ مَنْ عَلَى اللّمُ اللّهُ وَلَا عَلَى اللّهُ اللّهُ عَلَى اللّهُ اللّهُ مَنْ عَلَى اللّهُ اللّهُ عَلَيْ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ عَلَى اللّهُ اللّهُ عَلَى اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ عَلَى اللّهُ اللّهُ عَلَى اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ عَلَى اللّهُ اللّهُ اللّهُ عَلَى اللّهُ الللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ ال

وليست هذه الحُرْمَةُ للنُّفسِ المؤمنة وحدها، بل هي للمؤمنة وغيرها على حدَّ سواء، فلا يُقتل مسلم إلا بما يوجب قتله، وهو الذي عبر الله تعالى عنه بقوله بالحق، وكذلك لا يُقتل غير المسلم إلا بما يوجب قتله، ولذلك شدَّد النبيُّ في في قتْل المُسالم من غير المسلمين بغير حق؛ فقال في: «مَنْ قَتَلَ نَفْسًا مُعَاهَدًا، لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّة، وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مُسيرة أَرْبُعِينَ عَامًا» [البخاري ٣١٦٦].

أَمُّا مِن قَتل مؤمنًا بِغَيْرٍ حَقَّ؛ فقد قالَ اللهُ تعالى: ﴿ وَمَنْ يَقْتُلُ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا قَجَزَاؤُهُ جَهِنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَعَضْبَ اللهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدُّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا ﴾ وتَعَضَبَ اللهُ عَلَيْهِ ولَعَنَهُ وأَعَدُّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا ﴾ [النساء: ٩٣].

وقد كثُرت الأحاديثُ عن النبيِّ ﷺ في الحثُّ على تعظيم حُرِمَات المسلمين وصيانة دمائهم وبيان وعيد

المُخَالف:

عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ أَلَهُ قَالَ: ﴿إِنَّ دَمَاءَكُمْ وَأَمْوَالُكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ حَرَامُ عَلَيْكُمْ، كَحُرْمَة يَوْمِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، وَسَتَلْقُوْنَ رَبُّكُمْ فَيَسَأَلُكُمْ عَنْ أَعْمَالُكُمْ، فَلاَ تَرْجِعُنَ بَعْدِي كُفَّارًا أَوْ ضُلَاّلًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضَ. [متفق عليه].

وَعَنْ نَافِعِ قَالَ: نَظَرَ ابْنُ عُمْرَ يَوْمًا إِلَى الْبَيْتِ أَوْ إِلَى الْكَعْبَةَ، فَقَالَ: «مَا أَعْظَمَكَ وَأَعْظَمَ حُرْمَتَك، وَالْمُؤْمِنُ أَعْظَمُ حُرْمَةً عِنْدَ اللهِ مِنْك» [الترمذي ٢٠٣٣].

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِي اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اجْتَنْبُوا السِّبْعَ الْمُوبِقَاتِ: قَالُوا يَا رَسُولَ الـله! وَمَا هُنُّ؟ قَالَ:

الشَرْكُ بِالله، وَالسَّحْرُ، وَالله، وَقَتْلُ النَّقْسِ اللّهُ النَّقْسِ اللّهُ النَّقِ مَرَّمَ اللهُ وَأَكْلُ السرنَبَ، وَالتَّولَي وَأَكْلُ مَسِالِ وَأَكْلُ مَسِالِ يَسوْمُ السرنَب، وَالتَّولَي يَسوْمُ السرنَحْف، يَسوْمُ السرنَحْف، يَسوْمُ السرنَحْف، النيتيم، والتَّولَي وقَ سَدْفُ السرنَحْف، السمنُ وقي سنات السمن وقي سنات السمن ومنات الشفافلات. [متفق عليه].

و لقدتبرأ رسولالله ص ممن حسمل السلاح، وقطع الطريق وأخاف الأمنين فقال: «من حمل علينا السلاح فليس

التحاوري. [منعق عليه]. وعَنْ ابْنِ عُمَرَ رضِي اللهُ عَنْهِمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله قَادَ: «لَنْ يَــــــزَالُ الْمُؤْمِنُ فِي قُسْحَة منْ دينه مَا لَمْ يُصِنْ

دُمًا حَرَامًا. [البخاري

وَعَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَارْبِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ هُ قَتْلٍ مَنْ قَتْلٍ هُ قَالُ: «لَزُوَالُ الدُّنْيُا أَهْوَنُ عَلَى الله مِنْ قَتْلٍ مُؤْمَنِ بِغَيْرِ حَقَّ. [الترمذي ١٣٩٥ وصححه الالباني]. وعُنْ أبى سَعيد الْخُدْريّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنْ

رَسُولِ الله ﷺ قَالَ: «لَوْ أَنَّ أَهْلَ السَّمَاءِ وَأَهْلَ الأَرْضِ السُّولَ اللهِ اللهِ اللهُ فِي النَّارِ. [الترمذي الشُّتَرَكُوا فِي دَم مُؤْمِنِ لِأَكَبُّهُمُ اللهُ فِي النَّارِ. [الترمذي ١٣٩٨ وصححه الآلباني].

ولأهميَّة الدِّماءِ كانت هي أوَّلَ ما يَقْضِي اللهُ بيْنَ العباد فيه:

عَنْ عَبْدِ الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله : «أَوْلُ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ يَوْمَ الْقَيَامَةِ فِي الدَّاسِ عَوْمَ الْقَيَامَةِ فِي الدَّمَاء» [متفق عليه].

وَعَنْهُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﴿ قَالَ: «يَجِيءُ الرَّجُلُ آخذًا بِيدِ الرَّجُلِ، فَيَقُولُ: يَا رَبَ هَذَا قَتَلَنَي، فَيَقُولُ: يَا رَبَ هَذَا قَتَلَني، فَيَقُولُ قَتَلْتُهُ لِتَكُونَ الْعِرُّةُ لَكَ، فَيَقُولُ قَتَلْتُهُ لِتَكُونَ الْعِرُّةُ لَكَ، فَيَقُولُ: إِنْ هَذَا فَيَكُولُ اللهُ لَهُ: لِمَ قَتَلْتُهُ فَيَقُولُ: لِنَّ هَذَا فَيَكُولُ اللهُ لَهُ: لِمَ قَتَلْتُهُ فَيَقُولُ لللهُ لَهُ: لِمَ قَتَلْتُهُ فَيَقُولُ لللهُ لَهُ: لِمَ قَتَلْتُهُ فَيَقُولُ لَلِيهُ لَمُ اللهُ لَهُ: لِمَ قَتَلْتُهُ فَيَقُولُ لللهُ لَهُ: لِمَ قَتَلْتُهُ فَيَقُولُ لَتَهُ لِنَا اللهُ لَهُ: لِمَ قَتَلْتُهُ فَيَقُولُ لَلهُ لَهُ: لِمَ قَتَلْتُهُ فَيَقُولُ لَتَهُ لِمُنْ النَّعِزَّةُ لِفُلاَنٍ فَيَبُوءُ لِلَّهُ لَلهُ لَلهُ لَلهُ اللهُ لَهُ اللهُ لَهُ: لِمَ قَلْمُ لَلهُ لَهُ لَاللَّهُ لَهُ اللّهُ لَهُ لَا لَهُ لَكُونَ لَلْكُولُ اللّهُ لَهُ لَكُونُ لَلْكُولُ لَهُ لَهُ لَمُ اللّهُ لَهُ اللّهُ لَهُ إِلَا لَهُ لَهُ لَمُ لَهُ لَكُونُ لَلْكُونُ لَلّهُ لَهُ لَهُ لَاللّهُ لَهُ لَهُ لَكُونُ لَلّهُ لَهُ لَاللّهُ لَهُ لَهُ لَلّهُ لَهُ لَهُ لَهُ لَاللّهُ لَهُ لَهُ لَهُ لَلّهُ لَلّهُ لَلّهُ لَهُ لَا لَهُ لَكُونَ لَلْكُونُ لَلْكُونُ لَا لَهُ لَهُ لَهُ لَا لَهُ لَلّهُ لَهُ لَهُ لَلّهُ لَهُ لَلّهُ لَلْهُ لَهُ لَهُ لَلّهُ لَلّهُ لَهُ لَهُ لَهُ لَا لَهُ لَهُ لَهُ لَلّهُ لَهُ لَهُ لَهُ لَا لَهُ لَهُ لَا لَاللّهُ لَهُ لَهُ لَهُ لَا لَهُ لَهُ لَا لَهُ لَلّهُ لَهُ لَهُ لَهُ لَا لَهُ لَا لَهُ لَلّهُ لَهُ لَهُ لَا لَهُ لَهُ لَا لَاللّهُ لَهُ لَلّهُ لَهُ لَهُ لَهُ لَهُ لَهُ لَهُ لَلّهُ لَهُ لَلّهُ لَلّهُ لَهُ لَا لَاللّهُ لَهُ لَهُ لَا لَهُ لَهُ لَا لَاللّهُ لَلّهُ لَا لَاللّهُ لَهُ لَا لَهُ لَاللّهُ لَلّهُ لَهُ لَا لَا لَهُ لَلّهُ لَا لَاللّهُ لَلّهُ لَا لَاللّهُ لَا لَا لَاللّهُ لَا لَاللّهُ لَلّهُ لَا لَا لَهُ لَا لَاللّهُ لَلّهُ لَا لَاللّهُ لَلّهُ لَلْهُ لَا لَاللّهُ لَا لَاللّهُ لَا لَاللّهُ لَا لَا لَهُ لَا لَا لَهُ لَا لَا لَاللّهُ لَلّهُ لَا لَالِهُ لَاللّهُ لَلْهُ لَا لَاللّهُ لَلْلَاللّهُ لَلّهُ لَا

تلك عقوباتُ القاتلِ غيرَه، فما جزاءُ الذي يتعدَّى على نفسه فيقْتلُها، ما جزاءُ الانتحار؛ ما جزاءُ الذي يتعجَّلُ المؤتَ لنفسه فيتعاطى من الأسبابِ ما يُزُهقِّ روحَه ويَذْهَبُ بنفسه؛

إنَّ الانتحارَ جريمةٌ عظيمة، وعقوبتُه اليمة، ففي الحديث:

وقال ﷺ: «كَانَ فيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَجُلُ بِهِ جُرْحُ، فَجَزِعَ، فَأَخَذَ سَكِّينًا فَحَرُّ بِهَا يَدَه، فَمَا رَقَا الدُّمُ حَتَّى مَاتَ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: بَاذَرَني عَبْدِي بِنَفْسِهِ فَحَرُمْتُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ». [البخاري ٣٤٦٣].

تلك هي عقوبة المنتحر، الذي أزهق روحه بيده، فإذا كان الانتحار عن طريق التفجير الذي يودي بحياة الأخرين من المسلمين وغيرهم؛ فقد ارتكب هذا المنتحر ثلاث جرائم: قتل نفسه، وقتل مسلم، وقتل معاهد؛ فاستحق كل العقوبات المذكورة، فإذا أدى هذا التفجير إلى قتل عدد من الناس، فله بكل نفس قتلها عقوبتها، فما أصبرهم على النار، كما قال الله تعالى.

إنَّ من سماحة الإسلام وعظمته في وقت اشتعال نار الحرب أنَّه قُصَرَ الحربَ على المحاربين، ونهى عن نقل الحرب عن ميدانها إلى الأمنين المطمئنين في معابدهم، أو في بيوتهم، أو في مصانعهم ومتاجرهم، فعن ابْن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما قَالَ: مَرُّ رَسُولُ اللَّه ﷺ بامْرَأَةَ يَوْمَ فَتْح مَكَّةَ مَقْتُولَة، فَقَالَ: مَا كَانَتْ هَذه تُقَاتِلُ، ثُمَّ نَهَى عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ.

والعلة كونهم لا يقاتلون كما صرح بذلك النبئ فى حديث رَباح بْن الرّبيع أخى حَنْظَلَة الْكاتب أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ في غَزْوَة غَزَاهَا، وَعَلَى مُقَدِّمَته خَالدُ بْنُ الْوَليد، فَمَرَّ رَبَاحُ وَأَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى امْرَأَة مَقْتُولَـة ممَّا أَصَابَتِ الْمُقَدِّمَةُ، فَوَقَفُوا يَنْظُرُونَ إِلَيْهَا وَيَتَعَجَّبُونَ منْ خَلْقَهَا حَتَّى لَحِقَهُمْ رَسُولُ اللَّه ﷺ عَلَى رَاحِلَتِه، فَانْفَرَجُوا عَنْهَا فَوَقَفَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّه ﷺ فَقَالَ: «مَا كَانَتْ هَذه لِتُقَاتِلَ، فَقَالَ لأَحَدهم: الْحَقْ خَالداً فَقُلْ لَهُ: لاَ تَقْتُلُنُّ امرأةً، وَلاَ عَسيفًا». [ابو داود ٢٦٦٩ وصححه

وبناء على هذه العلة فإنَّه يلحق بالنساء والصبيان: الرهبان والنساك، والشيوخ والمرضى، وغيرهم من الذين اعتزلوا الحرب والقتال ممن يسمون بالمدنيين، فيجب احترامهم وصيانة أموالهم، ومعنى هذا أننا لا ننكر التفجيرات في مصرنا الحبيبة وحدها، بل ننكرها كذلك في بلاد المسلمين وفي غيرها من بقاع المعمورة؛ لأنَّها تستهدف المدنيين الأمنين، والإسلام نهى عن قتل المدنيين في حالة الحرب، فكيف بحالة السلم؟!!

إن حادث التفجير الذي وقع بالإسكندرية أمام كنيسة القديسين حادث أليم، آلم جميع المصريين، مسلمين ونصاري على حد سواء، ولا يمكن أن يتم هذا العمل الإجرامي إلا على يد سفهاء مفسدين في الأرض، أهل حقد وحسد، غاظهم ما عليه المصريون من اجتماع ووحدة، وما يعيشون فيه من أمن وأمان على اختلاف عقائدهم، فأراد أن يفرّق جمعهم، ويوقع بينهم العداوة والبغضاء، وأن يوقد نار الحرب بين أهل البلد الواحد؛ حتى يصيبهم ما أصاب البلاد من حولهم، من الخوف والذعر والرعب.

فعلى المصريين جميعًا أن ينتبهوا لما يُدَبِّرُ لهم بليل، وأن يُحكِّمُوا عقولهم في هذه الفتنة، كما قال

شيخ الأزهر والبابا، حتى تنتهي هذه الفتنة على خير، وتعود البلاد إلى طبيعتها من الهدوء والاستقرار، والأمن والأمان، وعلى الشياب من المسلمين والمستحدين أن يستحيدوا لدعوة العقلاء منهم، وأن يضبطوا مشاعرهم، ويكفوا أيديهم، وأن يسألوا الله تعالى أن يرد كيد الكائدين في نحورهم، وأن يحفظ مصر رئيسًا وحكومة وشعبًا واحدًا، بتعاون على كل ما بحقق مصلحة مصر وأمنها واستقرارها.

كما نرجو من النصاري ألا يظنوا بالإسلام ظن السوء؛ فإن هذه التصرفات ليست من الإسلام في شيء، وأفعال الأفراد ليست حُجَّة على الدين، بل الدين هو الحجة على الجميع، والتاريخ بشهد

للمسلمين بالببر والإحسان إلى المسيحيين على مر السنين والأعوام، ولم لا؟ وهم وصحة رسول الله 🐉، وصبى سهم أصحابه قبل أن سدخل الاسلام مصر، فقال 🏥: «إنكم ستفتحون مصصر، وهي أرض يسمى فيها القيراط، فإذا فتحتموها؛ فأحسنوا إلى أهلها، فإن لهم ذمة ورحما،أو قال: ذمة وصبهرًا» [مسلم ٢٥٤٣]، يعنى بالنمة

ووانمن سماحة الإسلام وعظمته وقت اشتعال نارالحرب أنه قصرالحرباعلي الحارية ونهيعن نحقل الحربعن ميدانها إلى الآمنين الطمئنينفي معابدهمأوفي بب وتهم أوفي مصانعهمأوفي مستساحيرهم وو

الحرمة والحق. ويعنى بالرحم أن هاجر أم إسماعيل منهم. ويعنى بالصهر أن مارية أم إبراهيم منهم.

والمؤمنون حقًا هم الذين استجابوا لله والرسول، فمن أساء إلى أهل مصر؛ لم يعمل بوصية رسول الله

والحمد لله رب العالمين.

النوحيدربيع الأول ١٤٣٧ هـ ١٥٧

الحمد لله رب العالمين، الرحمن الرحيم، مالك يوم الدين، نحمده تعالى ونشكره، ونتوب إليه ونستغفره، ونصلي ونسلم على خير خلقه وخاتم أنبيائه وإمام رسله، وآله وصحبه ومن الهدى بهديه إلى يوم الدين، وبعد:

عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: كانت المرأة تكون مقلاتًا، فتجعل على نفسها إن عاش لها ولد أن تهوده، فلما أجليت بنو النضير كان فيهم من ابناء الأنصار، فقالوا: لا ندع أبناءنا، فانزل الله عز وجل: ﴿لاَ إِكْراهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيِّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيَ ﴾ [العقرة: ٢٥٦].

هذا الحديث أخرجه أبو داود في كتاب الجهاد، بابُ في الأسير يُكُره على الإسلام برقم (٢٦٨٢)، كما أخرجه أبن حبان في صحيحه برقم (١٧٢٥). وقال محقق الإحسان: إسناده صحيح على شرطهما، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (٢٣٣٣).


ووشح الحديث وو

المرأة المقلات: هي التي لا يعيش لها ولد، وقيل: هي أيضًا التي تلد ولدًا واحدًا، ولا تلد بعده. فكانت الأوس والخررج يفعلون ذلك؛ أي تنذر المرأة منهم: إن عاش لها ولد؛ أن ترسل به إلى اليهود ليكون يهوديًا؛ لأنهم يرون أن دين اليهود أفضل مما هم عليه؛ وذلك قبل الإسلام، فلما جاء الله بالإسلام؛ فرأوا أن يُكرهوا أولادهم على الإسلام، فأخزل الله عز وجل: ﴿لاَ إِكْراهَ فِي الدينِ ﴾، فمن شاء من هؤلاء الأولاد؛ التحق في الدينِ ﴾، فمن شاء من هؤلاء الأولاد؛ التحق باليهود، ومن شاء؛ دخل في الإسلام، وهذا القول نسبه القرطبي في تفسيره لسعيد بن جبير والشعبي نسبه القرطبي في تفسيره لسعيد بن جبير والشعبي بني النضير: الاسترضاع، ونسب هذا القول ابن كثير في تفسيره لهؤلاء الثلاثة، وزاد معهم الحسن البصري.

كما أورد ابن كثير في تفسيره عن ابن عباس رضي الله عنهما من طريق ابن إسحاق: قوله: ﴿لاَ إِكْراه فِي النّينِ ﴾ قال: نزلت في رجل من الأنصار من بني سالم بن عوف يقال له: الحصين، كان له ابنان نصرانيان، وكان هو رجلاً مسلماً، فقال للنبي ﷺ: ألا أستكرههما؛ فإنهما أبيا إلا النصرانية؛ فأنزل الله فيه ذلك. وقال أبن كثير: رواه ابن جرير، قال: وروى السدي نحو ذلك، وزاد: وكانا قد تنصرا على أيدي تجار قدموا من الشام يحملون زيتًا، فلما عزما على النهاب معهم، أراد أبوهما أن يستكرههما، وطلب من رسول الله ﷺ أن يبعث في آثارهما، فنزلت هذه رسول الله ﷺ أن يبعث في آثارهما، فنزلت هذه

ووتفسيرالأية وو

بعد ما سقنا سبب نزول الآية اتضح معناها؛ ولا



Upload by: altawhedmag.com

شك أن معرفة سبب نزول الآية يساعد على فهمها فهماً صحيحًا، وإن كانت العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، كما تقرر ذلك عند علماء المسلمين، وقد قال الإمام ابن كثير في تفسيره: يقول تعالى: ﴿ لاَ إِذِّراهُ فِي الدِّينِ ﴾ أي: لا تكرهوا أحدًا على الدخول في الإسلام؛ فإنه بين واضح جلي دلائله وبراهينه، لا يحتاج إلى أن يُكرَه أحد على الدخول فيه، بل من هداه الله، وشرح على الدخول فيه، بل من هداه الله، وشرح عمى الله قلبه، وختم على سمعه وبصره؛ فإنه لا يفيده الدخول فيه مكرهًا مقسورًا، قال: وقد ذكروا أن سبب نزول هذه الآية في قوم من ذكروا أن سبب نزول هذه الآية في قوم من الأنصار، وإن كان حكمها عامًا.

قال القرطبي: اختلف العلماء في هذه الآية على ستة أقوال:

الأول: قيل: إنها منسوخة؛ لأن النبي ﷺ قد أكره العرب على دين الإسلام، وقاتلهم، ولم يرضَ منهم إلا بالإسلام، قاله سليمان بن موسى، قال: نسختها ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفُّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاعْلُظْ عَلَيْهِمْ ﴾، وروي هذا عن أبن مسعود وكثير مَن

الثاني: ليست بمنسوخة؛ وإنما نزلت في أهل الكتاب خاصة، وأنهم لا يُكْرَهُون على الإسلام إذا أدوا الحزية، والنين يُحْرَهون هم أهل الأوثان، فلا يُقبل منهم إلا الإسلام، فهم الذين نزلت فيهم: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُ جَاهد الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ ﴾، هذا قول الشعبي والحسن وقتادة والضحاك. والحجة لهذا القول ما رواه زيد بن أسلم عن أبيه قال: سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول لعجوز نصرانية: أسلمي أيتها العجوز تسلمي، إن الله بعث محمدًا بالحق. قالت: أنا عجوز كبيرة، والموت إلي قريب! فقال عمر: اللهم اشهد، وتلا: ﴿لاَ إِكْرَاهَ فِي الدينِ ﴾.

وقد أورد ابن كثير ما رواه ابن أبي حاتم بسنده عَن أُسَق، قَالَ: 'كُنْتُ مَمْلُوكًا نَصْرَانِيًا لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَكَانَ يَعْرضُ عَلَيُ الإسْلامَ فَابَى. فَيَقُولُ: «لا إِكْراهَ في الدين» وَيَقُولُ: «لا إِكْراهَ في الدين» وَيَقُولُ: يَا أَسُفُّ لَوْ أَسْلُمْتَ، لاسْتَعَنَّا بِكَ عَلَى بَعْض أَمُور الْمُسْلُمينَ. [تفسير ابن ابي حاتم ۲ / ۲۲٤].

الثالث: ما رواه أبو داود عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: نزلت هذه في الأنصار، وساق الحديث الذي صدرنا به المقال.

الرابع: ما قاله السدي من أنها نزلت في رجل من الأنصار يقال له أبو حصين. وقد تقدم.

الخامس: قيل: معناها: لا تقولوا لمن أسلم تحت السيف مجبرًا مكرهًا.

السادس: أنها وردت في السبي، متى كانوا من

وعلم من قوله تعالى: (الا إكراه في الدين): أن سيف الجهاد المشروع في الإسلام، والسذي الا يبطله عسد ل عسادل، والا جور جائر؛ لم يستعمل الإكراه على الدخول في الدين ولا حماية الدعوة إلى الدين وو

أهل الكتاب لم يُحِبَروا إذا كانوا كيارًا.

وقال الطاهر ابن عاشور في «التحرير والتنوير» بعد ما ساق الآية: «استئناف بياني ناشئ عن الأمر بالقتال في سبيل الله، في قوله تعالى: ﴿ وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ الله وَاعْلَمُوا أَنَّ اللهُ سَمِيعُ عَلِيمٌ ﴾ [البقر: ٤٤٢]؛ إذ يُبدو للسامع أن القتال لأجل دَخول العدو في الإسلام، فبين في هذه الآية أنه لا إكراه على الدخول في الإسلام.

قال: وتعقيب آية الكرسي بهذه الآية بمناسبة أن ما اشتملت عليه آية الكرسي من دلائل التوحيد، وعظمة الخالق وتنزيهه عن شوائب ما كفرت به الأمم؛ من شأنه أن يسوق نوي العقول إلى قبول هذا الدين الواضح العقيدة، المستقيم الشريعة باختيارهم دون جبر أو إكراه، ومن شأنه أن يجعل دوامهم على الشرك بمحل السؤال: أيتُركُون عليه أم يُكْرَهُون على الإسلام؛ فكانت الآية للبيان.

قال: ونفي الإكراه خبر بمعنى النهي، والمراد: نَفْيُ أسباب الإكراه في حكم الإسلام، أي لا تُكرهوا أحداً على اتباع الإسلام قسرًا، وجيء بنفي الجنس لقصد العموم نصا، وهي دليل واضح على إبطال الإكراه على الدين بسائر أنواعه؛ لأن أمر الإسلام يجري على الاختيار. وقد تقرر في صدر الإسلام قتال المشركين على الإسلام، وفي الحديث: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها» [متفق عليه].

ولا جائز أن تكون هذه الآية نزلت قبل القتال كله، فالظاهر أن هذه الآية نزلت بعد فتح مكة واستخلاص بلاد العرب، فنسخت حكم القتال على قبول الكافرين الإسلام، ودلت على الاقتناع منهم بالدخول تحت

□ للاكانت آيدة الكرسي مشتملة على
دلائل التوحيد، وعظمة الخالق وتنزيهه
عن شوائب ما كفرت به الأمم؛ وما من شأنه أن
يسوق ذوي العقول إلى قبول هذا الدين
الواضح العقيدة، المستقيم الشريعة
باختيارهم دون جبر أو إكراه، ومن شأنه أن
يجعل دوامهم على الشرك بمحل السؤال؛
أيتركون عليه أم يكرهون على الإسلام؟
فكانت الآية (لا إكراه في الدين) للبيان □

سلطان الإسلام، وهو العبر عنه بالدمة، ووضحه عمل النبي 🦈 ، وذلك حين خلصت بلاد العرب من الشرك بعد فتح مكة، وبعد دخول الناس في دين الله أفواجًا، حين جاءت وفود العرب بعد الفتح، فلما تم مراد الله من إنقاذ العرب من الشرك، والرجوع بهم إلى ملة إبراهيم عليه السلام، ومن تخليص الكعبة من أرجاس المشركين، ومن تهيئة طائفة عظيمة لحمل هذا الدين وحماية بيضته، وتبين هدي الإسلام، وزال ما كان يحول دون اتباعه من المكابرة، وحقّق الله سلامة بلاد العرب من الشرك كما جاء في خطبة الوداع من قوله ﷺ: «إن الشيطان قد يئس أن يُعبد في جزيرة العرب» [متفق عليه]؛ لما تم ذلك كله أبطل الله القتال على الدين - يعني على الدخول في الدين -، وأبقى القتال على توسيع سلطانه، ولذلك قال في (سورة التوبة): ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لاَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلاَ بِالْيَوْم الآخر وَلاَ يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلاَ يَدينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى بُعْطُوا الْحَزَّيَةَ عَنْ يِد وَهُمْ صَاغِرُونَ ﴾، وقال: وعلى هذا تكون الآبة ناسخة لما تقدم من أيات القتال مثل قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارِ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُطْ عَلَيْهِمْ ﴾ [التحريم: ٩]. أهم بتصرف.[التحرير والتنوير ٢ / ٥٠٠].

ثم قال: على أن الآيات النازلة قبلها أو بعدها انواع ثلاثة:

أُحدها: أيات أمرت بقتال الدفاع؛ كقوله تعالى: ﴿ وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَةً ﴾ [التوبة: ٣٦]. وقوله تعالى: ﴿ الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامُ وَالْحَرُمَاتُ قَصَاصُ قَمَنِ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهُ مِنْ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهُ بِمثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ ﴾ [البقرة: ١٩٤]، وهذا قَتَال ليس للإكراه على الإسلام، بل هو لدفع غائلة المشركين.

النوع الثاني: آيات أمرت بقتال المشركين والكفار، ولم تُغَي بغاية، فيجوز أن يكون إطلاقها مقيدًا بغاية آية: ﴿حَتَّى يُعْطُوا الْجَزْيَةَ ﴾، وحينئذ لا تعارض أيتنا هذه ﴿لاَ إِكْرَاهَ فِي الدَّين ﴾.

النوع الثالث: ما غُيِّيَ بِغاية؛ كقوله تعالى:

﴿ وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لاَ تَكُونَ فَتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ للهِ ﴾، فيتعين أن يكون منسوخًا بهاته الآية
وَايَة: ﴿ حَتَّى يُعْطُوا الْجِنْيَةَ ﴾ كما نُسِخَ
حديثُ: «أمرت أن أقاتل الناس». قال: هذا ما
يظهر لنا في معنى الآية، والله أعلم. اه..
[التحرير والتنوير ٣ / ١١].

قال القاسمي في تفسيره: فالنفي بمعنى النهي، وهو ما ذهب إليه في تأويل الآية كثير. وذهب آخرون إلى أنه خبر محض. أي: أنه تعالى ما بنى أمر الإيمان

على الإجبار والقسر، وإنما بناه على التمكين والاختيار. قال القفال -موضحاً له-: لما بين تعالى دلائل التوحيد بياناً شافياً قاطعاً للعنر؛ أخبر بعد ذلك أنه لم يبق بعد إيضاح الدلائل للكافر عنر في الإقامة على الكفر، إلا أن يُقسر على الإيمان ويُجْبر عليه، وذلك مما لا يجوز في دار الدنيا التي هي دار الابتلاء؛ إذ في القهر والإكراه على الدين بطلانُ معنى الابتلاء والامتحان، ونظير هذه الآية قوله تعالى: الابتلاء والامتحان، ونظير هذه الآية قوله تعالى: وقوله تعالى: فومن شاء فَلْيُؤْمن ومَنْ شاء فَلْيُؤْمن ومَنْ شاء مَلْيكفُوْ ﴿ [الكهف: ٢٩]، وقوله تعالى: ﴿ لَكُونُوا مُؤْمنينَ ﴿ النَّاسُ حَتَّى يَكُونُوا مَؤْمنينَ ﴿ النَّاسُ حَتَّى يَكُونُوا مَؤْمنينَ ﴿ النَّاسُ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمنينَ ﴿ النَّاسُ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمنينَ ﴿ النَّالَ تَتَكُرُهُ النَّاسُ حَتَّى يَكُونُوا مَؤْمنينَ ﴿ النَّالُ مُنَا ثُمَنَا ثُمَنَا مُنَاءَ قَالَتُ اللَّهُمُ لَهَا خَاضعينَ ﴾ [الشعراء: ٤]. الشعراء: ٤]. ثم قال: تنبيه: علم من هذه الآية أن سيف الجهاد شهاد الآية أن سيف الجهاد شم قال: تنبيه: علم من هذه الآية أن سيف الجهاد

المشروع في الإسلام، والذي لا يبطله عدل عادل، ولا جور جائر؛ لم يُستعمل للإكراه على الدخول في الدين، ولكن لحماية الدعوة إلى الدين، والإنعان لسلطانه. انتهى من محاسن التأويل الجزء الأول.

وه احترام السلمين لأهل الديانات وتأمينهم وه

إن الدين الإسلامي انتشر بسماحة أهله، ونبل أخلاقهم، وحُسن تعاملهم مع غيرهم، وإن أهل الأديان الأخرى إنما كانوا يفرحون بدخول المسلمين بلادهم، ويشعرون بالأمان على أنفسهم وأديانهم وأموالهم وأعراضهم، ولننظر إلى الكتاب الذي كتبه عمرو بن العاص رضي الله عنه لأهل مصر بعد فتح مصر؛ حيث جاء فيه: «بسم الله الرحمن الرحيم، هذا ما أعطى عمرو بن العاص أهل مصر من الأمان على أنفسهم، وملتهم، وأموالهم وكنائسهم وصلبهم وصلبهم

وبرهم وبحرهم، لا يُدْخَل عليهم شيء من ذلك ولا يُنْتَقُص...»، إلخ ما جاء في هذا الكتاب، وهو نموذج لما كان عليه المسلمون من تأمين أهل البلاد التي يفتحونها، وقد كانوا يتحاشون إراقة الدماء، ويحفظون أرواح الناس وأموالهم، ولا يستبيحون شيئًا من ذلك، وهذا بخلاف من يتعامل مع المسلمين اليوم من أهل الملل الأخرى، فإنهم يريقون دماء المسلمين، وينتهكون أعراضهم، وينتهبون أموالهم إذا دخلوا بلادهم، وما أمر احتلال بلاد المسلمين من قبل دول أوروبا والغرب عنا ببعيد، حتى أصبح الشيعار المرفوع اليوم «أن دماء المسلمين أرخص الدماء على وجه الأرض» ولا حول ولا قوة إلا بالله تعالى، فأمر المسلمين هو الرحمة التي جاء بها الإسلام للعالمين، ولاسيما أن نبى الإسلام هو نبى الهدى والرحمة، وقد قال له ربه سبحانه وتعالى: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلاَّ رَحْمُةُ للْعَالَمِينَ ﴾ [الانبياء: ١٠٧].

و انتشار الإسلام بأخلاق المسلمين وو

وإن كانت بعض البلاد قد فتحت بالجهاد؛ فإن الجهاد لم يكن من أجل الاستيلاء على تلك البلاد ولا على ثرواتها، وإنما شرع الجهاد ليتمكن المسلمون من دعوة الناس إلى الدخول في الإسلام، ثم يُعرَض الإسلام على أهل تلك البلاد المفتوحة، فمن شاء دخل في الإسلام، ومن شاء بقي على دينه، فلم يُكرَه أحد على الدخول في الإسلام، ومن بقي على دينه من أهل تلك البلاد؛ فإنه يعيش في كَنَف المسلمين، له ما لهم وعليه ما عليهم، وإنما كانوا يدفعون الجزية مقابل تأمينهم والدفاع عنهم؛ فلم يُكَلَفوا حتى بالدفاع عن انفسهم، وقد ضمن لهم الإسلام حياة كريمة، لا ذلة فيها ولا هوان.

نقول: فإذا كانت بعض البلاد فُتحت بالجهاد، فإن هناك من البلاد ما دخله الإسلام من غير جهاد، بل بالتأثر بتعامل التجار المسلمين الذين ذهبوا إلى تلك البلاد للتجارة، فوقعت أخلاق التجار المسلمين المسلمين وتعاملاتهم من الصدق والأمانة والبر – موقعًا من نفوس هؤلاء الأقوام؛ فدخلوا في دين الله تبارك وتعالى، ومن أشهر البلاد التي لم تعرف الإسلام إلا عن طريق التجار بلاد ماليزيا وإندونيسيا والهند والصين، وبعض مناطق شرق اسدا.

والحق الذي لا مرية فيه أن أحدًا لم يُكره أحدًا على الدخول في الإسلام، فعلى المسلمين أن يعوا ذلك، وعلى غير المسلمين – في بلاد الإسلام وغيرها – أن يدركوا هذه الحقيقة، وعليهم أن يتركوا التعصب والقول المبني على الأحقاد، أو على الجهل بحقائق الأمور وعواقبها، فإن الإسلام رحمة، ولا يعرف المسلمون إلا الرحمة

وانتشر الإسلام بسماحة أهله، ونبل أخلاقهم، وحسن تعاملهم مع غيرهم، وإن أهل الأديان الأخرى إنماكانوا يفرحون بدخول المسلمين بلادهم، ويشعرون بالأمان على أنفسهم وأديانهم وأموالهم وأعراضهم وو

بغيرهم.

ويقول هنري دي كاستري (مقدم في الجيش الفرنسي): «الدين الإسلامي لم ينتشر بالعنف والقوة، بل الأقرب للصواب أن يقال: إن كثرة مسالمة المسلمين ولين جانبهم كانا سبباً في سقوط مملكة العرب. وأمامنا أمر واحد ينبغي الوقوف عنده وهو أن ديانة القرآن تمكنت من قلوب جميع الأمم اليهودية والوثنية في إفريقيا الشمالية وفي قسم عظيم من أسيا، حتى إنه وجد في بلاد الأندلس من المسيحيين المتنورين من تركوا دينهم حباً في الإسلام وسيادة حكومة الفاتحين ومن دون أن يكون للإسلام وسيادة حكومة الفاتحين ومن دون أن يكون للإسلام دعاة وقوة انتشار .. لأنه لا يزال ينتشر حتى الآن» جاذبية وقوة انتشار .. لأنه لا يزال ينتشر حتى الآن»

وإن ما يحدث على مر الزمان من دخول غير المسلمين في الإسلام بمجرد أن يقرأ القرآن أو يقرأ عن الإسلام فيهديه الله تعالى لدليل واضح على أن الرحمة والعدل وأنه لم ينشر بالسيف، وإنما انتشر لأنه الدين الحق الذي جاء من لدن رب العالمين تبارك وتعالى.

نسأل الله تعالى أن يبصر المسلمين بدينهم، وأن يهدي الضال من المسلمين وممن يعيشون في كنف الإسلام من غير المسلمين، وأن يرد كيد الكائدين، وأن يحفظ بلاد المسلمين من كل شر وسوء، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وصحبه أجمعين. والحمد لله رب العالمين.



الحمد لله رب العالمين، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن سيدنا محمدًا عبده ورسوله، اللهم صلِّ وسلم وبارك عليه وعلى آله وأصحابه وأحبابه وأتباعه إلى يوم الدين.. وبعدُ:

فإن الإسلام له قيمه المتميزة وأخلاقه السامية، فلا يعرف الإسلام ولا أبناء الإسلام خسَّة الطبع ولا نذالة الفعل، كهؤلاء الذين يعيشون في شريعة الغاب، فيسفكون دماء الأبرياء، دون وازع من ضمير يحكمهم أو أخلاق تضبطهم، ولكن الإسلام وضع نهاية للوحشية، وقدم نموذجًا مشرفًا.

يقول مصطفى صادق الرافعي: إن لسيوف المسلمين أخلاقًا.

نعم إن سيوف الصالحين من المسلمين لها أخلاق: قهي لا تضرب خبط عشواء. ومن جملة أخلاق

سيوف الإسلام:

١- حرمة الدماء في الإسلام:

لقد خلق الله عز وجل الإنسان وكرّمه غاية التكريم، خلقه بيده، ونفخ فيه من روحه واسجد له ملائكته، وأنزل من أجله الكتب، وأرسل له الرسل؛ ليأخذوا بيديه إلى صراط الله المستقيم، ووضع للإنسان شريعة محكمة تضمن له السعادة في الدنيا والأخرة وتحفظ له حقوقه، وأول حق من هذه الحقوق: حق الحياة، فهو حق جليل لا يحل لأحد على الإطلاق أن ينتهك حرمته أو أن يستبيح حماه؛ لأن الله عز وجل وحده هو واهب الصياة وهو صاحب الحق وحده في أن يسلب هذه الحياة.

وشريعة الإسلام جاءت بحفظ الكليات الخمس، وحرمت الاعتداء عليها وهي: الدين، والنفس والمال، والعرض، والعقل.

ولا يختلف المسلمون في تحريم الاعتداء على الأنفس المعصومة، وهي إما أن تكون: مسلمة فلا يجوز بحال الاعتداء على الأنفس المسلمة، وقتلها بغير حق، ومن فعل ذلك فقد ارتكب كبيرة من الذنوب العظام، وهي الكبيرة التي تلى كبيرة الشرك بالله، قال الله تعالى في صفات عباد الرحمن: ﴿ وَالَّذِينَ لاَ يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلاَ يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرِّمَ

اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلاَ يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلكَ يَلْقَ أَثَامًا (٦٨) يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقَيَامَةَ وَيَخْلُدُ فيه مُهَانًا ﴾ [الفرقان: ٦٨، ٦٩]. وتدبر هذا الوعيد الذي يخلع القلوب الحية: ﴿ وَمَنْ يَقْتُلُ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالدًا فيهَا وَغَضبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدُّ لَهُ عَذَابًا عَظيمًا ﴾ [النساء: ٩٣]، هل تجد في القرآن كله وعيدًا كهذا الوعيد؟ وعيد يخلع القلب.

وقد بين رسولنا ﷺ وهو في عرفات حرمة الدماء، روى الإمام مسلم من حديث جابر بن عبد الله رضى الله عنهما الطويل والبخاري من رواية أبي بكرة وابن عباس رضى الله عن الجميع، أن النبي 🎏 قام خطيبًا في الناس يوم الحج الأكبر في منى وقال: «أيها الناس، أي يوم هذا؟ قالوا: الله ورسوله أعلم... إلى أن قال: فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا؟».

روى البخاري وغيره من حديث ابن عمر رضي الله عنهما: «لا يزال المؤمن في فسحة من دينه ما لم يُصبُ دمًا حرامًا». وكان ابن عمر يقول: «إن من ورطات الأمور التي لا مخرج لمن أوقع نفسه فيها سفك الدم الحرام بغير حله. [البخاري ٦٨٦٣].



اعداد/ سعید عامر

أمين عام لجنة الفتوى بالأزهر الشريف

لو أعطى مسلمٌ عهدًا بالأمان لشيرك أو كافر؛ فلا يحل لمسلم على وحه الأرض أن ينقض عهد أخده

روى البخاري ومسلم من حديث أبي هريرة رضى الله عنه، وفيه: أن النبي ﷺ قال: «نمة المسلمين واحدة، فمن أخفر مسلمًا - أي نقض عهد مسلم - فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يُقبِل منه صرف ولا عدل» [متفق عليه]. أي فرض و لا

ومعلوم أن ذمة المسلمين واحدة، روى أبو داود وابن ماجه والبيهقي في السنن الكبرى وعبد الرزاق من حديث عمرو بن شعيب، عن أبيه عن جده، والحديث حسن أن النبي على قال: «المسلمون تتكافأ دماؤهم يسبعي بنمتهم أدناهم، [أبو داود ٢٧٥١ وصححه الألباني].

فلو قامت امرأة ضعيفة فقيرة وأعطت عهدًا لا يجوز لأي مسئول أن ينقض هذا العهد؛ لأن المسلمين دماؤهم واحدة متكافئة إنما «تتكافأ دماؤهم بسعي بذمتهم أنادهم».

وفي الحديث المتفق عليه من حديث أم هانئ بنت أبى طالب أخت على رضى الله عنه جاءت إلى النبي 📽 عام الفتح تشكو إلى رسول الله 📽 عليًا رضى الله عنه، لماذا؟ لأنها أحارت أي: أعطت عهدا بالأمان لشرك، يقال له: ابن هبيرة، أعطت هذا المشرك عهدًا بِالأَمَّانِ، عندما قال لها: أدخليني في جوارك، تحميني، تعطيني أمانًا، فقبلت أم هانئ وأدخلت هذا المشرك في جوارها، لكن عليا رضى الله عنه أصر على قتل هذا الرجل المشرك بعدما أخذ العهد بالأمان، فجاءت أم هانئ تشكو عليا لرسول الله ﷺ وهي تقول: يا رسول الله، زُعم ابن أمى- تعنى عليًا- أنه قاتل رجلاً من المشركين قد أجرته يقال له: فلان ابن هبيرة، قال 🕮: «قد أجرنا من أجرت يا أم هانئ». [متفق عليه].

وروى الإمام أحمد وأبو داود والنسائي وغيرهم من حديث معاوية رضى الله عنه أن النبي ﷺ قال: «كُلُّ ذنب عسى الله أن يغفره إلا من مات مشركًا أو قتل مؤمنًا متعمدًا». [أبو داود ٤٧٠٠ وصححه الألباني].

وروى النسائي من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: «قتلُ المؤمن أعظم عند الله من زوال الدنيا» [النسائي ٣٩٩٠ وصححه الإلباني]

ومن الأنفس المعصومة في الإسلام، أنفس المعاهدين وأهل الذمة والمستأمنين:

عقد الأمان من أهم العقود، والغدر لا تبيحه شريعة الإسلام، ومهما كانت جنسية هذا المستأمن، ومهما كانت أفعال دولته، فإذا أمّنت الدولة أحدًا فعلى الجميع الالتزام بهذا الأمان، بل لقد عصم الإسلام دم كل كافر تصارب دولته الإسلام ما لم ينتصب لقتال المسلمين - وهم المدنيون-.

روى البخاري وغيره: «من قتل معاهدًا لم يرح رائحة الجنة وإن ريحها توجد من مسيرة أربعين عامًا». [البخاري ٣١٦٦].

فمن أدخله ولى الأمر بعقد أمان - التأشيرة -؛ فإن نفسه وماله معصوم لا يجوز التعرض له، ومن قتل فإنه كما قال ﷺ: «لم يرح رائحة الجنة». وهذا وعيد سديد لن تعرض للمعاهدين؛ لأن لهم عهد أمان.

حسى لو دحلوا من غير امان معتبر، فهذا يجب ردهم إلى مأمنهم لا القيام بقتلهم، قال تعالى: ﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يُسْمُعَ كَلاَّمَ اللَّه ثُمُّ أَبْلَغُهُ مَأْمَنَهُ ذَلكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لاَ يَعْلَمُونَ ﴾ [التوية: ٦].

روى البخاري في التاريخ الكبير والنسائي بسند صحيح من حديث عمرو بن الحمق الخزاعي رضى الله عنه أن النبي ﷺ قال: «مَن أمَّنَ رجلاً على دمه - أي: أعطاه الأمان على حياته ونفسه - فقتله، فأنا بريء من القاتل وإن كان المقتول كافرًا. [البيهقي في السنن الصغرى ٣٩٧٢ وحسنه الالداني].

٢- الإسلام والعمليات التفجيرية:

نهى الإسلام عن قتل النساء والولدان والشيوخ والرهبان، وكل من لا يشارك في الحرب، ففي الحديث المتفق عليه عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: وجدت امرأة مقتولة في بعض مغازي رسول الله في أفنهى رسول الله عن قتل النساء والصبيان أمنفق عليه].

وكان يوصي قادة الجيوش: «انطلقوا باسم الله، لا تقتلوا شيخًا فانيًا، ولا طفلاً صغيرًا ولا امراة، ولا تغلوا، وأصلحوا وأحسنوا إن الله يحب المحسنين. [أبو داود ٢٦١٦].

وروى الحاكم في المستدرك عن الزبير بن العوام رضي الله عنه أن أبا دجانة يوم أحد ورحى الحرب دائرة ونارها مستعرة، وإذا به يرى فارسًا ملثمًا يخمش الناس خمشًا - يحثهم على القتال ويشجعهم - فهوى إليه بسيف رسول الله الذي كان في يده فسمع صوت ولولة فعلم أنها هند بنت عتبة، فقال: أكرمت سيف رسول الله ان أضرب به امرأة. [الحاكم ٥٠١٩ وصححه ووافقه الذهبي].

فهذا الصحابي أكرم سيف رسول الله أن يضرب امرأة تحمّس الكفار على القتال، فكيف إذا كانت امرأة من المدنيين أو شيخًا أو طفلاً، فما أحوجنا ألا نجعل صليل السيوف يطغى على صوت الشرع والعدل والحق، وألا ننسى ثوابت وقيم هذا الدين العظيم، وعلينا أن نقول في كل مدني مقتول: ما كان لهؤلاء ليقاتلوا، ولذلك فإننا ندين لله تعالى بأن الذي حدث في مدينة الإسكندرية لا يجوز، والمسلمون جميعًا منه براء، ولا ندين الله تبارك بمثل هذا أبدًا.

وجمهور الفقهاء من خلال هذه النصوص منعوا من استهداف الأصناف المذكورة، وكل من كان في معناها، ووجدت فيه ذات العلة، وقرروا:

ا- أن هذا الاعتداء على نفس حرم الله قتلها، وقد قال الله تعالى: ﴿ وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللّهِ الّذِينَ يُعَاتِلُونَ كُمْ وَلاَ تَعْتَدُوا إِنَّ اللّهُ لاَ يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴾ يُقاتلُونكُمْ وَلاَ تَعْتَدُوا إِنَّ اللّهُ لاَ يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴾ [البقر: ١٩٠]، ومن العدوان كما قال المفسرون: قتل المرأة والطفل والشيخ الفاني وغيرهم من الأنواع التي يحرم قتلها ولو كانت من دولة تحارب الإسلام وتعادي المسلمين، فكيف إذا كانت من دول لا تحارب الإسلام وتعادي المسلمين، فكيف إذا كانت من دول لا تحارب الإسلام ولا تعاديه، بل تعيش معهم؛!

و كان النبي في يوصي قادة الجيوش: «انطلقوا بسم الله لا تقتلوا شيخا فانيا، ولا طفارة ولا طفارة مناولا المراة، ولا تغلوا وأصلحوا وأحسنوا، إن الله يحب الحسنين و

٢- أن هــذا من الإفــسـاد في الأرض: ﴿ وَالـلَّهُ لاَ يُحبُّ الْفَسَادَ ﴾ [البقر: ٢٠٥].

٣- أن فيه إتلافًا للأموال المعصومة.

3- من قام بهذه العمليات الإرهابية التفجيرية من قتل أنفس بتفجيرها، مع تفجير نفسه فهو داخل في عموم قول النبي ﷺ: «ومن قتل نفسه بشيء في الدنيا عذب به يوم القيامة». [أبو داود ٣٢٥٧ وصححه الالباني]. وفي الحديث المتفق عليه: «ومن قتل نفسه بحديدة، فحديدته في يده يتوجأ بها في بطنه في نار جهنم خالدًا مخلدًا فيها أبدًا، ومن تردى من جبل فقتل نفسه فهو يتردى في نار جهنم خالدًا مخلدًا فيها أبدًا. [متفق عليه].

٥- إن هذه العمليات الإجرامية تجعل الدولة في حالة عداء مع العالم، مما لا تخفى عواقبه، قال الله تعالى: ﴿ مِنْ أَجُل ذَلكَ كَتَبْنا عَلَى بَني إِسْرَائيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْساً بِغَيْر نَفْسِ أَوْ فَسَاد فِي الأَرْضِ فَكَأَنَّما فَتَلَ النَّاسَ جَميعاً ﴾ [المائدة: ٣٣]، ونظر ابن عمر رضي الله عنهما يوماً إلى الكعبة فقال: ما أعظمك وأعظم حرمتك، والمؤمن أعظم حرمة عند الله منك. [الترمذي ٢٠٣٢].

٣- في هذه العمليات نشر للرعب والترويع في أوساط المجتمع، ويعد ذلك فسادًا عظيمًا ﴿ وَاللّٰهُ لاَ يُحبُّ الْفَسَادَ ﴾ [البقر: ٢٠٥]، وقال : «لا يحل لمسلم أن يروع مسلمًا» [أبو داود ٢٠٠٤ وصححه الألباني]. وفي ذلك بيان لعدل الإسلام ورحمته؛ لأن الإسلام جاء لقطع مادة الفساد في الأرض، ونشر بذور الإصلاح.

فالقيام بالعمليات التفجيرية والقتل دعوة

وو كم قتل الجهل أناساً 2 وكم سفكت دماء بسبب الجهل بمراد الله وبمراد رسوله ۱۶ کم شفکت دماء باسم الإسلام؟! ولا حول ولا قوة الا بالله و

تستدل بالدليل في غير موضعه، حتى لا تفسد من حيث تريد النفع، حتى لا تضر من حيث تريد الإصلاح، وفي الحديث الذي رواه أبو داو وابن ماجه والبيهقي في السنن الكبرى من حديث جابر بن عبد الله وفيه: «قتلوه قتلهم الله، ألا سألوا إذ لم يعلموا؛ فإنما شفاء العيِّ السؤال» [أبو داود ٢٣٦ وحسنه الألباني].

كم قتل الجهل أناسًا؛ وكم سفكت دماء بسبب الجهل بمراد الله وبمراد رسوله، كم سفكت دماء تاسم الإسلام؟!

لقد طُعن عثمان بن عفان وطاعنه بقول: طعنت عثمان تسع طعنات، ست طعنات لما كان في صدري عليه، وثلاث طعنات لله تعالى سيحان الله نُقتل عثمان زوج ابنتي رسول الله 👺 باسم الله تعالى وباسم الإسلام، إنا لله وإنا إليه راجعون.

فلا بد أن نراجع أهل العلم الذين يفهمون قول الله وقول رسوله 🕮، وأن نسمع ونتعلم منهم.

لأن هذا الدين لم تأت شعيرة من شعائره ولا فريضة من فرائضه إلا لتسمو بالأخلاق

أخلاقه غزت القلوب بنبلها قبل استلال سيوفه ورماحه

إن هذا الدين لم يبح قتل كائن من الكائنات الحية إلا لجلب المصلحة أو دفع مضرة ومفسدة، حتى الأنعام التي أباح لنا ذبحها من أجل مصلحة حفظ نفوسنا، وضع لنا قواعد الرحمة بها: «إن الله كتب الإحسان على كل شيء، فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة، وإذا ذبحتم؛ فأحسنوا الذبح، ولبحد أحدكم شفرته، وليرح ذبيحته». [مسلم ١٩٥٥].

فإذا كانت هذه هي رحمة الإسلام بالحبوان الذي سيذبح، فكيف تكون رحمته بامرأة وطفل ورحل مدنى لا يقاتل المسلمين ولا ينتصب لقتالهم.

روى أحمد في المسند والطبراني في المعجم الكبير عن ابن عباس رضى الله عنهما أن رسول الله 🍜 قال: «لا تقتلوا أصحاب الصوامع» بعنى الرهدان الذين يتفرغون للعبادة، وكذلك الشيخ الكبير والمريض... إلخ. كل هؤلاء يسمى في أيامنا هذه بالمدنيين، فالإسلام لا يبيح قتل المدنيين من غير المسلمين، ولا يبيح إلا قتال من يقاتله في ساحة

أسال الله أن يحفظ علينا أمننا وأمتنا، وأن يجعل مصرنا سخاء رخاء وسائر بلاد المسلمين، وصلى الله وسلم على محمد وآله وصحبه. خاطئة، وفهم سقيم؛ لأن كل من لم يشارك في القتال من الكفار؛ لا يجوز قتله، وسبق نهى الرسول 🛎 والخلفاء عن قتل من لم يشارك في القتال.

فعلَّة القتال في الإسلام ليست هي الكفر، وتأشيرة الدخول اليوم تقوم مقام الأمان، ولا يشك أحد في أن السائح أو الأجنبي عندما يقبل مثل هذه الدعوة أو يحصل على تأشيرة الدخول يعتبر نفسه أمنًا على نفسه وماله. فإذا أمنت الدولة أحدًا فعلى الجميع الالتزام بهذا الأمان، فلا يحوز الغدر.

إن قتل الأنفس ليس من الإسلام في شيء، وليس من المروءة في شيء، وماذا جنى الإسلام والمسلمون من التفجيرات... سوى الخراب والدمار والنكسات؟

- إنْ غدر المشركون فنحن لا نغدر، وإن خان الكافرون فنحن لا نخون.

- إن أول ما يقضى الله عز وجل فيه يوم القيامة بين العباد في الدماء، ففي الحديث المتفق عليه من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن النبي 🕮 قال: «أول ما يُقضى بين الناس في الدماء»، فكل من قتلتهم في الدنيا يتعلقون بك- ربما لا تعرفهم، ربما نسبت- يوم القيامة. روى الإمام أحمد والنسائي وابن ماجه بسند حسن ان النبي 🦥 قال: «يجيء المقدول يوم القيامة وأوداجه تشخب دمًا يتعلق بالقاتل ويقول: يا رب سل هذا فيم قتلني؟ [الترمذي ٣٠٢٩ وصححه الإلباني]. ماذا سيكون جوابك

لقد سفكت دماء كثيرة بالجهل، وبسبب سوء الفهم عن الله ورسوله.

والقضية ليست في الدليل، لكن لا بد من فهم الدليل، ومراتب الدليل ومناطات الدليل، حتى لا

النوحيدربيع الأول ١٤٣٧ هـ ١٣٣

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وبعدُ:


فإن المُنْصِفِين من غير المسلمين شهدوا لهذا الدين العظيم، ولنبيه الكريم محمد على المعدل والعفو والرحمة، والإنصاف والحكمة، وإشاعة الخير والسلام، والمحبة والوئام، لا إشاعة الفوضى والإنتقام.

و أخلاق النبي محمد على وو

حتى قال الكاتب النصراني اللبناني النبناني «نصري سلهب» في كتابه «في خُطَى محمد» (ص٤٤)؛ يصف النبي محمدًا عليه الصلاة والسلام بانه سيد البشرية على الإطلاق، فيقول: «في مكة.. أبصر النور طفلُ لم يمر ببال أمه ساعة ولادته أنه سيكون أحد أعظم الرجال في العالم؛ بل في التاريخ، ولريما أعظمهم إطلاقًا». انتهى.

ثم يصف شريعته وإنجازه الضخم في أقصر وقت فيقول: «هنا عظمة محمد ﷺ؛ لقد استطاع خلال تلك الحقبة القصيرة من الزمن، أن يُحيثُ شريعةً خُلُقية وروحية واجتماعية لم يستطعها أحد في التاريخ بمثل تلك السرعة المذهلة». [نفس المصر ص١٩٦].

ثم يبين أن النبي و كان أمةً وحده فيقول:
«هذا الرجل الذي ما عرف الهدوء ولا الراحة ولا الاستقرار، استطاع وسط ذلك الخضم المائج ان يُرسي قواعد دولة، وأن يشرع قوانين ويسن أنظمة، ويجود بالتفسير والاجتهادات، ولم ينس أنه أب وجد لاولاد وأحفاد، فلم يحرمهم عطفة وحنانه، فكان بشخصيته الفذة الغنية بالقيم والمعطيات والمؤهلات، المتعددة الأبعاد والجوانب، الفريدة بما أسبغ الله عليها من تعم



Upload by: altawhedmag.com

وصفات، وبما حباها من إمكانات؛ كان بذلك كله عالمًا قائمًا بنفسه». [المصدر السابق ص٢٧٣].

ثم اشمول شريعته وخلودها يهيب باتباع محمد أن يتمسكوا بهديه، وأن يُحيوا تراثه وسُنته، فيقول: «تراثك يا ابن عبد الله ينبغي أن يُحيَى، لا في النفوس والقلوب فحسب؛ بل في واقع الحياة، في ما يعاني البشر من أزمات، وما يعترضهم من عقبات، تراثك مدرسة يُلقى على منابرها كل يوم عظة ودرس؛ كل سوّال له عندك جواب، وكل مشكلة مهما استعصت وتعقدت؛ نجد لها في آثارك حلاً». [المصر السابق ص٢٩٦].

ثم ختم كلامه بأن النبي ﷺ كان رجلاً يقول ويعمل ويحقق؛ فيقول: «لم

يكن النبي رسولاً وحسب يهدي الناس إلى الإيمان، إنما كان زعيمًا وقائد شعب، فعزم على أن يجعل من ذلك الشعب خير أمة أُخرجت للناس، وكان له ما أراد». [المصدر السابق ص٤٠٤].

وه أخلاق أتباع محمد على وو

ثم يبين هذا الكاتب النصراني اللبناني مرة أخرى أن أتباع محمد ﷺ كانوا نماذج متكررة من هذه العظمة المتمثلة في عدالتهم ونزاهتهم، وتسامحهم ورحمتهم، فيقول في كتابه «لقاء المسيحية والإسلام» (ص٣٣١): «العهدة العمرية [التي منحها ابن الخطاب رضى الله عنه لأهل بيت المقدس] هل تعدلها عهدة في التاريخ نُبلاً وعدلاً وتسامحًا؟! (بسم الله الرحمن الرحيم، هذا ما أعطى عبد الله؛ عمر بن الخطاب أمير المؤمنين أهل القدس مِن أمان؛ أعطاهم أمانًا لأنفسهم وأموالهم ولكنائسهم.. لا يُكرَهون على دينهم، ولا يُضارّ أحد منهم». أيّ خاسر حربًا من حروب التاريخ حظى بمثل هذه العهدة من غالب منتصر؟! ويبقى المسلمون في الشرق، وفي فلسطين بالذات، ثلاثمائة سنة وألفًا فلا يُمسَ فيها للمسيحي أثر، بل تستمر الكنائس والأماكن المقدسة في حرمة ومَنْعة. انتهى.

نعم إنها سماحة هذا الدين الذي جاء به ودعا إليه هذا النبي الكريم ﷺ، فقد قال مرة وهو يبشر أصحابه بفتح مصر: «ستفتحون أرضًا يُذكر فيها القيراط، فاستوصوا بأهلها خيرًا، فإن لهم ذمة

واعطى عمرين الخطاب الأهل القدس أماثا الأنفسهم وأموالهم وكنائسهم، لا يكرهون على دينهم، والا يضار أحسد مسنسهم و

ورحمًا». [مسلم ٢٥٤٣]، وفي رواية: «فإن لهم ذمة وصهرًا». قال النووي في شرحه لمسلم: وفي رواية: «ستفتحون مصر، وهي أرض يسمى فيها القيراط، وفيها: فإن لهم صهرًا ورحمًا، قال العلماء: القيراط جزء من أجزاء الدينار والدرهم وغيرهما، وكان أهل مصر يكثرون من استعماله والتكلم به، وأما الذمة فهي الحرمة والحق، وأما الرحم: فَلِكُوْن هاجر أم إسماعيل منهم، وأما الصهر: فلكَوْن مارية أم إبراهيم منهم».

ومن سماحة هذا الدين الحنيف ورحمته وعدله؛ أن النبي الله إذا أمَّر أميرًا على جيش أوصاه في خاصته بتقوى الله ومن معه من المسلمين، ثم قال: «اغزوا ولا تغلوا، ولا تغدروا، ولا تمثلوا، ولا تقتلوا وليدًا» (طفلاً). [مسلم ١٧٣١].

وكان أتباعه وخلفاؤه على منهجه لا يحيدون عنه قيد أنملة؛ فها هو عمر بن عبد العزيز رحمه الله يكتب إلى أحد عماله يقول له: بلغنا أن رسول الله عن وذكر الحديث السابق، وزاد فيه: وقل ذلك لجيوشك وسراياك إن شاء الله، والسلام عليك». [موطا مالك 471].

بل كان رسول الله ﷺ يتحرى في غزواته الا يُقتل طفل ولا امراة، فعن نافع أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أخبره أن امرأة وُجدت في بعض مغازي النبي ﷺ مقتولة، فأنكر رسول الله ﷺ قتل

واعدالرحمة في دين الإسلام أن: «النبي عَلَيْ كان إذا أمَّرُ النبي عَلَيْ كان إذا أمَّرُ أميراً علي جيش أوصاه في خاصته بتقوى الله ومن معه من المسلمين فقال: اغزوا ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليدا و

النساء والصبيان. [متفق عليه].

وعن رَبَاحِ بْنِ الرَّبِيعِ أَخِي حَنْظَلَةُ الْكَاتِبِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ حَرَجَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﴿ فِي عَزْوَةَ غَرَاهَا، وَعَلَى مُقَدَّمَتِهُ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، فَمَرَّ رَبَاحٌ وَأَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﴿ قَالَمُ الْمُولِ اللَّهِ ﴿ وَأَصْدَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﴿ عَلَى امْرَأَةَ مَقْتُولَةٍ مِمَّا أَصَابَتِ الْمُقَدِّمَةُ، فَوَقَقُوا يَنْظُرُونَ إلَيْهَا وَيَتَعَجِّبُونَ مِنْ خَلْقَهَا رَسُولُ اللَّه ﴿ عَلَى رَاحِلَتِه، فَانْفَرَجُوا عَنْهَا وَسُولُ اللَّه ﴿ عَلَى رَاحِلَتِه، فَانْفَرَجُوا عَنْهَا وَسُولُ اللَّه ﴿ قَقَالَ: ﴿ مَا كَانَتْ هَذِه لَيْقَاتِلَ، فَقَالَ لأَحَدِهمُ: الْحَقَّ خَالِدًا فَقُلْ لَهُ: لاَ تقتلُنَ اللَّهُ وَلاَ عَسِيفًا». [ابو داود ٢٦٦٩ وصححه الألباني]. والعسيف هو الأجبر.

وه من مظاهر عدل الإسلام وقسطه وه

قال الله تعالى: ﴿ فَلاَ تَتَبِعُوا الْهَوَى أَنْ تَعْدَلُوا ﴾ [النساء: ١٣٥] أي: لا يحملنكم الهوى والعصبية وبُغض الناس إليكم على ترك العدل في أموركم وشئونكم، بل الزموا العدل على أي حال كان، كما قال الله تعالى: ﴿ وَلاَ يَجْرِمُنْكُمُ شُنَانُ قَوْمُ أَنْ صَدُوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرامِ أَنْ تَعْتَدُوا وَتَعَاوِنُوا عَلَى الْبِرِ وَلاَ الله تعالى: ﴿ وَلا هذه التوجيهات الربانية أوحاها الله تعالى إلى نبيه ﴿ ، وبلّغها الرسول الله الناس، ولم يكتم منها شيئًا، بل والزم اصحابه بفعلها فالتزموا.

ومن هذا قول عبد الله بن رواحة رضي الله عنه لما بعثه النبي ﷺ يخرص (أي يحصى ويقدّر) على

أهل خيبر من اليهود ثمارهم وزروعهم التي كانوا يزرعونها للمسلمين مقابل نصف المحصول، فأرادوا أن يرشوه ليرفق بهم، فقال ابن رواحة: «والله لقد جئتكم من عند أحب الخلق إليّ، والله لقد جئتكم من عند أحب الخلق إليّ، والمن يحملني حبي إياكم على أن لا أعدل فيكم». وقالوا: بهذا قامت السماوات والأرض. ومسند أحمد ج٣/ ٣٦٧، وقال الشيخ شعيب الرناءوط: إسناده قوي على شرط مسلم].

👊 من مظاهر العفو والتسامح في الإسلام 👊

أراد رجل قتل النبي وقام على رأسه بالسيف وقال: يا محمد؛ من يمنعك مني؛ قال: «الله عز وجل»، فسقط السيف من يده، فأخذه رسول الله ولله

فقال: من يمنعك مني؟ فقال الرجل: كن كخير آخذ، فقال النبي ﷺ : «أتشهد ألا إله إلا الله؟» قال: لا، ولكني أعاهدك ألا أقاتلك، ولا أكون مع قوم يقاتلونك. فخلى سبيله، فذهب الرجل إلى أصحابه فقال: قد جئتكم من عند خير الناس. [احمد ١٤٩٢٩].

ومن مظاهر عفو الإسلام ممثلاً في رسول الله في أنه لما فتح مكة، وأعاده الله إليها منتصراً معززًا مكرمًا مرفوع الهامة، لكنه خفضها وطاطأها تذللاً وانكسارًا لمن أعزه ونصره؛ لله رب العالمين، ومع هذا النصر والتمكين والقدرة، عفا عند المقدرة، وقال: «يا معشر قريش؛ ما ترون أني فاعل فيكم؟» قالوا: خيراً! أخ كريم، وابن أخ كريم، قال: «اذهبوا فانتم الطلقاء». [البداية والنهاية لابن كثير].

حتى قال عنه المستشرق الأمريكي «واشنجتون ايرفنج» في كتابه «حياة محمد» (ص٢٣٣): «كانت تصرفات محمد في أعقاب فتح مكة تدل على أنه نبي مرسل، لا على أنه قائد مظفّر، فقد أبدى رحمة وشفقة على مواطنيه مع أنه أصبح في مركز قوي، ولكنه توج انتصاره ونجاحه بالرحمة والعفو».

ويقول أيضًا ص٣٠٢: برغم انتصارات الرسول العسكرية لم تثر هذه الانتصارات كبرياءه وغروره، فقد كان يحارب من أجل الإسلام لا من أجل مصلحة شخصية، وحتى في أوج مجده حافظ الرسول على بساطته وتواضعه، فكان يكره إذا دخل حجرة على جماعة أن يقوموا له أو يبالغوا في الترحيب به، وإن

كان هدف إلى تكوين دولة عظيمة، فإنها كانت دولة الإسلام، وقد حكم فيها بالعدل انتهى.

- وكذلك عفوه عن فضالة، وقد حاول يوم الفتح اغتياله، قال ابن هشام: أراد فضالة بن عمير الليثي قتل النبي وهو يطوف بالبيت عام الفتح، فلما دنا منه قال رسول الله عن «أفضالة؟» قال: نعم فضالة يا رسول الله، قال: «ماذا كنت تحدث به نفسك؟» قال: لا شيء، كنت أذكر الله، فضحك النبي أله ، ثم قال: «استغفر الله، فضحك النبي أله ، ثم صدره، فسكن قلبه، فكان فضالة يقول: والله ما رفع يده عن صدري حتى ما من شيء أحب إليً منه. [سيرة ابن كثير ٣/

بل ومال ﷺ إلى فداء أسرى بدر، عن قتلهم بعد أن استشار أصحابه في ذلك، والحديث بطوله أخرجه مسلم في صحيحه (ح١٧٦٣).

😄 ومن أعظم مظاهر الوفاء بالعهود مع غير السلمين 😄

أن النبي الله يهدد اتباعه تهديدًا شديدًا لمن روع الأبرياء أو قتل المعاهدين، فعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما عن النبي قال: «من قتل معاهدًا لم يرح رائحة الجنة، وإن ريحها توجد من مسيرة أربعين عامًا» [البخاري: ٣١٦٦].

وفي المقابل يمنعهم من إحداث الفساد أو إيواء المفسدين، فالله تعالى لا يحب الفساد.

عن علي رضي الله عنه قال: قال رسول الله عنه الله عنه قال: قال رسول الله عنه المدينة حرام ما بين عير إلى ثور، فمن أحدث فيها حدثًا أو أوى محدثًا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفًا ولا عدلاً، وذمة المسلمين واحدة يسعى بها أدناهم». [مسلم: ١٣٧٠].

وه الإسلام يحرص على دعوة الناس وهدايتهم وه

لم يكن هدفًا عند النبي قتالُ الناس وقتلُهم، إنما كان هدفه أن يسلموا خيرًا عنده من الدنيا وما فيها، ولذلك أعطى الراية لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه، وقال له: انفذ على رسلك حتى تنزل بساحتهم، ثم ادعهم إلى الإسلام، وأخبرهم بما يجب عليهم من حق الله فيه، فوالله لأن يهدي الله بك رجلاً واحدًا خيرٌ لك من أن يكون

و لم يكن هدفا عند النبي قل قتال الناس وقتلهم، إنماكان هدفه أن يسلموا خيراً عنده من الدنيا وما فيها ولذلك قال لعلي ابن أبي طالب رضي الله عنه ولان يهدي الله بكرجلا وحدا خير من الدنيا وما فيها وو

لك حُمر النعم. [متفق عليه].

وقد خرجت على أهل مصر في الأونة الأخيرة خارجة لم يرق لها الأمن والأمان الذي يعيش به أهلها من المسلمين ومن النصارى، ولم يرتاحوا لأن تنعم البلاد بالأمن والاستقرار، والمعاملة الحسنة وحُسن الجوار، هذه الخارجة التي هي غريبة على طباع أهل مصر مسلمين كانوا أو نصارى؛ وأغلب الظن—والعلم عند الله—أن تكون من غير أبناء هذا البلد الوادع الآمن، ممن لا يحبون الخير لمصر ولا يرجون لها استقرارًا، فقتلوا أبرياء، وأزهقوا أرواحاً، وأثاروا رعبًا وفتنًا، جازاهم الله بما يستحقون، فإن الإسلام حرّم الاعتداء، وقتل الأبرياء، وهو ممن صنع ذلك براء.

والعقل كل العقل، والحكمة كل الحكمة في تكاتف أهل هذا البلد لمعرفة الجاني الحقيقي، ولو حدث وثبت أن من صنع هذا ينتمي إلى الإسلام ويلبس زيه، فإنه قد أجرم في حق نفسه ودينه والناس، والإسلام من عمله بريء، ويكون الوزر في رقبته وحده، ومن عاونه ونصره، أو رضي بفعله، لكن لا ينسب هذا إلى الإسلام ولا إلى المسلمين عامة، بعد أن استعرضنا الوجه الجميل، والخلق النبيل للإسلام ورسوله وأهله، عفواً وصفحاً، تسامحاً للإسلام ورسوله وأهله، عفواً وصفحاً، تسامحاً وكرماً، وفاءً وقسطاً. والله من وراء القصد.

النوحيد ربيع الأول ١٤٣٢ هـ



الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وبعد:

فيقول الله تبارك وتعالى مخاطبًا نبيه ﷺ: ﴿ وَمَا أَرْسُلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةُ لِلْعَالَمِينَ ﴾ [الانبياء: ١٠٧].

فتأمل هذا البيان القرآني الرائع بنوره الشامل الكبير، الذي يشمل المكان كله، فلا يختص بمكان دون مكان، والزمان بأطواره المختلفة وأجياله المتعاقبة، فلا يختص بزمان دون زمان، وكذلك الحالات كلها سلمها وحربها، فلا يختص بحالة دون حالة، والناس أجمعين، مؤمنهم وكافرهم، عربهم وعجمهم، فلا يختص بفئة دون فئة؛ ليجعل الإنسان يقف مشدوها متاملاً في عظمة الوصف القرآني في رحمة عامة شاملة، تجلت مظاهرها في كل موقف لرسول الله على تجاه الكون والناس من حوله حتى شهد القاصي والداني والعدو والصديق بعظمة الرسول والرسالة، مما كان له أكبر الأثر في دخول الناس في دين الله أفواجاً، فعمت الأرض الرحمة ببركة دعوة رسول الله على.

وياتي هذا المقال بيانًا وتوضيحًا لدور المسلمين البنّاء في نشر رسالة الإسلام في العالمين، وذلك من خلال أخلاقهم، وحُسن معاملتهم لغيرهم من أتباع الملل الأخرى؛ مما جعلهم يدوّنون ويقرون في اعترافاتهم بكل حب ما صنعه المسلمون من سلوك أخلاقي عظيم في العفو والصفح والتسامح.

وه من مظاهر العفو والتسامح في الإسلام وه

لقد كان الخُلق الرفيع الذي تعامل به النبي تعمل من الحلم والعفو والإحسان إلى الناس من أعظم الأسباب في إجابة دعوته، ودخول الناس في دينه، واجتماع القلوب عليه، ومن أدل الأمثلة على ذلك ما يلي:

١- موقف النبي 🎂 من ثمامة بن أثال:

فتركه رسول الله 👺 حتى كان بعد الغد فقال:

«ما عندك با ثمامة؟» قال: ما قلت لك، إن تُنعم؛ تنعم على شاكر، وإن تقتل؛ تقتل ذا دم، وإن كنت تريد المال، فسل؛ تعط منه ما شئت، فتركه رسول الله ﷺ حتى كان من الغد، فقال: «ماذا عندك يا ثمامة؟» فقال: عندي ما قلت لك، إن تُنعم؛ تُنعم على شاكر، وإن تقتل؛ تقتل ذا دم، وإن كنت تريد المال، فسل؛ تُعط منه ما شئت. فقال رسول الله ﷺ: «اطلقوا ثمامة». فانطلق إلى نخل قريب من المسجد، فاغتسل، ثم دخل المسجد، فقال: أشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا عبده ورسوله، يا محمد، والله ما كان على الأرض وجه أبغض إلى من وجهك؛ فقد أصبح وجهك أحبّ الوجوه كلها إلى، والله ما كان من دين أبغض إلى من دينك، فأصبح دينك أحب الدين كله إلى، والله ما كان من بلد أبغض إلى من بلدك، فأصبح بلدك أحب البلاد كلها إلى، وإن خيلك أخذتني وأنا أريد العمرة،

قال الحافظ في الفتح: «وفي الحديث تعظيم أمر العفو عن المسيء؛ لأن ثمامة أقسم أن بغضه انقلب حبًا في ساعة واحدة؛ لما أسداه النبي نق من العفو والمن بغير مقابل، وفيه الاغتسال عند الإسلام، وأن الإحسان يُزيل البغض ويُثبَت الحب، وأن الكافر إذا أراد أن يعمل خيرًا ثم أسلم؛ شرع له أن يستمر في عمل ذلك الخير، وفيه الملاطفة بمن يرجى إسلامه من الأسرى إذا كان في ذلك مصلحة للإسلام، ولاسيما من يتبعه على إسلامه العدد الكثير من قومه، وفيه بعث السرايا إلى بلاد الكفار، وأسر من وجد منهم، والتخيير بعد ذلك في قتله أو الإبقاء عليه».

وفي فعل رسول الله في ذلك الفعل الرشيد ألا وهو ربط ثمامة في المسجد من الفقه ما لا يخفى، وذلك - والله أعلم - حتى يستمع ثمامة إلى القرآن الذي يُتلى، ويرى الصلوات وحال المسلمين فيها، وينظر إلى أخلاق المسلمين عن قرب، بعيدًا عن النقولات الكاذبة والتشويشات التي يشوش بها أهل الكفر وأهل الإسراف على المسلمين، وكذلك بعيدًا عن الأراجيف والشائعات، فإذا رأهم وعرف حقيقتهم ورأهم في صلواتهم، وسمع قول المؤذن: الله أكبر، الله أكبر، وقول المؤذن: لا إله إلا الله، ورأى صفوف المسلمين، ورأى توقير المسلمين لرسول الله في مما يراه الداخل عليهم والمختلط ليسورة الطيبة التي رأها منهم.

٢- وصية النبي ﷺ للفاتحين وبيان أداب الغزو:

عن سليمان بن بريدة عن أبيه قال: كان رسول الله ﷺ إذا أمر أميرًا على جيش أو سرية أوصاه

في خاصته بتقوى الله ومن معه من المسلمين، ثم قال: «اغزوا بسم الله، وفي سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله، اغزوا ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليدًا (طفلاً). [مسلم: ١٧٣١].

قال الإمام النووي: في شرح مسلم «في الحديث فوائد مجمع عليها وهي تحريم الغدر وتحريم الغدر وتحريم المعبيان إذا لم يقاتلوا وكراهة المثلة واستحباب وصية الإمام أمراءه وجوشه بتقوى الله ».

٣- وصية النبي ﷺ بأهل النمة خيرًا والتحذير من ظلمهم والإعتداء عليهم:

لقد شملت سماحة النبي 📽 أهل الكتاب في كافة المحالات، فقد أوصى بالقبط خبرًا وأهل الذمة فقال 📽 : ﴿إِذَا فَتَحَتُّم مَصِر فَاسْتُوصُوا بِالقَبْطُ خيرًا، فإن لهم ذمة ورحما» [أخرجه الحاكم وصححه الألباني]. وقال: «إنكم ستفتحون أرضًا بذكر فيها القبراط فاستوصوا بأهلها خيرا فإن لهم ذمة ورحما» [رواه مسلم: ٢٥٤٣]، وقال محذراً من العدو ان عليهم: «من قتل رحلاً من أهل الذمة لم بجد ريح الجنة وإن ريحها ليوجد من مسيرة سيعين عامًا» [صحيح الجامع ٢٤٤٨]، وقال: من قتل معاهدًا لم يرح رائحة الجنة، وإن ريحها ليوجد من مسيرة أربعين عامًا» [صحيح الجامع ١٤٥٧]، وقال 🥸 : ألا من ظلم معاهدًا أو انتقصه أو كلفه فوق طاقته أو أخذ منه شبئًا بغير طيب نفس فأنا حجيجه يوم القيامة». [أخرجه أبو داود وصححه الألماني ٢٥٠٧].

٤- من وصايا عمر بن الخطاب رضي الله عنه بأهل الذمة:

كتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى عمرو بن العاص عامله على مصر: «إن معك أهل ذمة وعهد، وقد أوصى رسول الله بهم، وأوصى بالقبط، فقال: استوصوا بالقبط خيرًا فإن لهم ذمة ورحمًا» [أصل الحديث في صحيح مسلم ٢٥٤٣].

وذكر أبو يوسف في كتابه «الخراج» أن عمر

ابن الخطاب رضي الله عنه مر بشيخ من أهل الذمة يسأل عند أبواب المساجد بسبب الجزية والحاجة والسن، فقال: ما أنصفناك إن كنا أخذنا منك الجزية في شبيبتك، ثم ضيعناك في كبرك، ثم أجرى عليه من بيت المال ما يُصلحه، ووضع الجزية عنه، وعن ضربائه (أمثاله).

ولما تدانى أجل عمر بن الخطاب أوصى من بعده وهو على فراش الموت بقوله: «أوصى الخليفة من بعدي بأهل الذمة خيراً، وأن يوفى لهم بعهدهم وأن يقاتل من ورائهم، وألا يكلفهم فوق طاقتهم إكتاب الخراج بحبى بن ادم: ١ / ٢٠٠٠].

 ٥- اعترافات وشهادات المنصفين بعظمة أخلاق المسلمين الفاتحين:

أ- عن العهدة العمرية التي منحها عمر بن الخطاب حماية للمسيحيين قال «نصري سلهب»: العهدة العُمرية التي منحها ابن الخطاب لأهل بيت المقدس هل تعدلها عهدة في التاريخ نبلاً وعدلاً وتسامحاً؟! : «بسم الله الرحمن الرحيم. هذا ما أعطى عبدالله عمر بن الخطاب أمير المؤمنين أهل القدس من أمان: أعطاهم أمانًا لأنفسهم ولأموالهم ولكنائسهم لا يُكرهون على دينهم ولا يُضار أحد منهم.» أي خاسر حربًا من حروب التاريخ حظي بمثل هذه العهدة من غالب منتصر؟ التاريخ حظي بمثل هذه العهدة من غالب منتصر؟ بالذات، ثلاثمائة سنة والفًا فلا يمس فيها للمسيحية أثر بل تستمر الكنائس في حرمة ومنعة [لقاء المسيحية والإسلام: ٣٣١].

□ أسر التتارفي غزوة لبلاد الإسلام عددا من المسلمين واليهود والنصارى، ثم أطلقوا سراح المسلمين، فأصرشيخ الإسلام ابن تيمية على فك بقية الأسرى من اليهود والنصارى. □

النوحيد العدد ٤٧١ السنة الأربعون

وو فرح المسيحيين بالفاتحين المسلمين وو

ب- وشبهد شاهد من أهلها بعفو المسلمين وتسامحهم فيقول «توماس أرنولد» في كتابه «الدعوة إلى الإسلام» ما نصه: «ولما بلغ الجيش الإسلامي وادي الأردن، وعسكر أبو عبيدة في فحل، كتب الأهالي المسيحيون في هذه البلاد إلى العرب المسلمين يقولون: «يا معشر المسلمين، أنتم أحب إلىنا من الروم، وإن كان الروم على ديننا، أنتم أوفي، وأرأف بنا، وأكفُّ عن ظلمنا، وأحسن ولاية علينا، ولكنهم غلبونا على أمرنا ومنازلنا» قال: «وغلّق أهل مدينة حمص أبواب مدينتهم دون جيش هرقل، وأبلغوا المسلمين أن ولايتهم وعدلهم أحب إليهم من ظلم الإغريق وتعسفهم». وبذلك «ظهر أن الفكرة التي شاعت بأن السيف كان العامل في تحويل الناس إلى الإسلام بعيدة عن التصديق، فإن الدعوة والإقناع كانا هما الطابعين الرئيسين لحركة الدعوة هذه، وليس القوة و العنف». اهـ.

وه فاتحون اتصفوا بالعدل والرحمة وه

ج- ويقول (غوستاف لوبون) قولته المشهورة:
«ما عرف التاريخ فاتحًا أعدل ولا أرحم من العرب»
ومما يذكره التاريخ: أن التتار لما غزوا بلاد
الإسلام ووقع كثير من المسلمين والنصارى في
اسرهم، ثم عادت الغلبة للمسلمين، ودان ملوكهم
بالإسلام، خاطب شيخ الإسلام أمير التتار بإطلاق
الأسرى، فسمح له الأمير التتاري بفك أسرى
المسلمين، وأبى أن يسمح بأهل الذمة، فقال شيخ
الإسلام: «لا بد من فك الأسرى من البهود
والنصارى؛ لأنهم أهل ذمتنا فأطلقهم له» [حرية
الاعتقاد: ناصح علوان].

وه فاتحون لا يعرفون العنف ولا الإرهاب وه

د- يقول المؤرخ الفرنسي غوستاف لوبون في كتابه «حضارة العرب» وهو يتحدث عن سر انتشار الإسلام في عهده اثبت وفي عصور الفتوحات من بعده: «أثبت التاريخ أن الأديان لا تُفْرَض بالقوة، ولم ينتشر الإسلام إنن بالسيف، بل انتشر بالدعوة وحدها، وباخلاق المسلمين اعتنقته الشعوب التي قهرت العرب مؤخراً كالترك والمغول، وبلغ القرآن من الانتشار في الهند التي لم يكن العرب فيها إلا عابري سبيل، ما زاد عدد المسلمين فيها إلا عابري سبيل، ما زاد عدد المسلمين

تسطع على الغرب ص٢٦٤].

وو صورمن العفو والتسامح عند الفاتحين وو

أ- قال أرنولد تونبي وهو من كبار المستشرقين البريطانيين: ثمة حالة نابهة الذكر ... هذا التسامح المنشود، الذي فرضه النبي 🕮 على أتباعه وهو في موضعه الجليل، فإن محمدًا 👺 قد أمر أتباعه بالتسامح الديني تجاه اليهود والمسيحيين الذين خضعوا سياسيا للحكم الإسلامي، فقدم محمد 🏶 بذلك لقاعدة التسامح تفسيرًا قوامه أن أفرادها من الجماعتين الدينيتين غير المسلمين هم أهل كتاب كالمسلمين أنفسهم، وليس أدل على روح التسامح التي بعثت الحياة في الاسلام منذ بدايته، من أن المسلمين قد طيقوا مبدأ التسامح الديني على أتباع زرادشت الذين خضعوا للحكم الإسلامي، وإن لم يقل بذلك الرسول الكريم نفسه. [مختصر دراسة التاريخ: ٣ / ٧٣].

 ن- قال الدوميلي (المستشرق الفرنسي): إن التسامح العظيم الذي تحلى به الخلفاء الأمويون وملوك الطوائف لم يمتد لواؤه على ما حكموه من شعوب، أو على المسلمين القادمين من إفريقية والمشرق فحسب، بل انبسط ظله على النصاري الذين اقبلوا مهطعين من أبعد الأقطار لتلقى العلوم في المدن المزدهرة التي لا تُحصى، في ذلك القطر الساحر (الأندلس) الآخذ بمجامع الألباب. [العلم عند العرب ص٤٥٤].

ج- قالت إيفيلين كوبلد: «لما استرجع صلاح الدبن بيت المقدس بعد معارك عديدة وطرد الصليبيين من البلاد أظهر في حروبه ومعاركه كل أضعاف ما كان عليه، ولم يكن الإسلام أقل انتشارًا في الصين التي لم يفتح العرب أي جزء منها قط».

قال جواهر لال نهرو: إن العرب كانوا في بداية يقظتهم متقدين حماسًا لعقيدتهم، وإنهم كانوا مع ذلك قومًا متسامحين؛ لأن دينهم يأمرهم بالتسامح والصفح، وكان عمر بن الخطاب شديد الحرص على التسامح عندما دخل بيت المقدس، أما مسلمو إسبانيا فإنهم تركوا للجالية المسيحية الكبيرة هناك حرية العبادة، والواقع أبرز ما يميز هذه الفترة من التاريخ هو الفرق الشاسع بين العرب المسلمين وتعصب النصارى الأوروبيين [قالواعن

وه لا إكراه في الدين شعار السلمين الفاتحين وه

١- قال توماس أرنولد: لم نسمع عن أية محاولة مديرة لإرغام الطوائف من غير المسلمين على قبول الإسلام، أو عن أي اضطهاد منظم قصد منه استئصال الدين المسيحي، بل إن مجرد بقاء هذه الكنائس حتى الآن ليحمل في طياته الدليل القوى على ما كانت عليه سياسة الحكومات الإسلامية بوجه عام من تسامح نحوهم». [الدعوة للإسلام ص٩٨].

٧- وتقول زغريد هونكه المستشرقة الألمانية:

«لا إكراه في الدين» هذا ما أمر به القرآن، وبناءً على ذلك فإن العرب لم يفرضوا على الشعوب المغلوبة الدخول في الإسلام، فالمسيحيون واليهود الذين لاقوا قبل الإسلام أبشع أمثلة للتعصب الديني وأفظعها؛ سمح لهم جميعًا دون أي عائق يمنعهم من ممارسة شيعائر دينهم، وترك لهم المسلمون بيوت عبادتهم وأدبرتهم وأحبارهم دون أن بمسوهم بأدني أذي، أوليس هذا منتهى التسامح؛ أين روى التاريخ مثل تلك الأعمال ومتى؟ ومن ذا الذي لم يتنفس الصعداء بعد الاضطهاد البيزنطي الصارخ وبعد فظائع الأسبان واضطهادات

(إن السيادة والحكام المسلمين لم يرجوا بانفسهم في شئون تلك الشبعوب الداخلية، ويطريرك بيت المقدس يكتب في القرن التاسع المبلادي لأخيه بطريرك القسطنطينية عن المسلمين العرب: «إنهم بمتازون بالعدل ولا يظلموننا ألبتة، وهم لا يستخدمون معنا أي عنف»). [شمس العرب

الدهود؟!

وقال بطريرك بيت المقدس عن المسلمين: «إنهم يمتازون بالعدل، ولا يظلموننا ألبتة، ولا يستخدمون ناأىء نف، ٥٥

النوحيد ربيع الأول ١٤٣٧ هـ ١٤

ألوان الرفق والرحمة والعفو عند المقدرة ... وأبي أن يعامل المغلوبين إلا بالحسني والرفق، ورفض الانتقام من الذين أساءوا وأحرقوا ودمروا وزاد إحسانا فسمح لجميع المسيحيين بمغادرة المدينة تحت رعابة رحاله ومحافظة قواده وقد حفظ له كثير من كتاب الغرب هذه الصفات ولم يتأخروا عن المجاهرة بها والإقرار بأنه كان أشرف الأعداء وأطهر الفاتحين [البحث عن الله: ص٩٣].

👊 شتان بين أخلاق وأخلاق 😋

وهكذا بان لنا واتضح كيف تعامل المسلمون الفاتحون مع غيرهم من أتباع الملل الأخرى من غير المسلمين، وكيف أقر واعترف الغرب بذلك، فانظروا ماذا فعل غير المسلمين عندما تمكنوا من

إن مما أجمع عليه المؤرخون أن الصليبيين ذبحوا في يوم واحد في الحرب الصليبية الأولى سبعين ألف مسلم تذبيح النعاج، حتى إن الدماء كانت تجري أنهارًا في المسجد الأقصى وشوارع الأقصى، فلم يرقبوا في مؤمن إلاً ولا ذمة، ولم يرحموا كبيرًا ولا صغيرًا، ولم يحترموا امرأة، ولا طفلاً، ولم يوقروا عالمًا، ولا شيخًا، على حين عامل السلطان صلاح الدين الصليبيين أحسن معاملة، وأكرمهم أسمى كرم حين حرر بيت المقدس من اعتدائهم الأثيم، فما أراق دمًا، ولا انتهك حرمة، ولا نقض عهدًا، بل ظلت الكنائس والمعابد أمانة في يديه، وفي يد من جاء من بعده يُحسنون إليها، ويحافظون عليها، إلى أن دخل جيوش الحلفاء بيت المقدس في الحرب العالمية الأولى، وقال القائد

ووحين حررالناصر صلاح الدين بيت المقدس عامل الصليبيين أحسن معاملة، فما أراق دمًا، ولا انتهك حرمة، بل ظلت الكنائس والمعابد أمانسة في يديسه، وفى يسد من جاء بعسده يحسنسون إليها ويحافظ ونعليها. 👓

٤٢ النوحيد العدد ٤٧١ السنة الأربعون

الإنجليزي «اللنبي»: الآن انتهت الحروب الصليبية، وقد فعلوا ما فعلوا باسم الصليب، وتحت رايته، وصدق فيهم قول الله: ﴿قُدْ بُدُت الْيَغْضَنَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفِي صِنْدُورُهُمْ أَكْثِرُ ﴾ [ال عمران: ۱۱۸].

وجاء في كتاب «العلاقات السياسية الدولية»: «في الأندلس لقى المسلمون أشد العذاب، وأبشع الظلم من محاكم التفتيش التي كانت تأمر بتنصير المسلمين كرها، ثم يحرق الكثير منهم، ونصح «كردستال» طليطلة الذي كان رئيسًا لمحاكم التفتيش بقطع رءوس جميع من لم يتنصر من العرب، رجالاً، ونساءً، وشيوخًا وولدانًا.

وأراد «شارلمان» أن يستأصل شافة الإسلام تأسدًا لهدمة الكنيسة، وأن يسحق دولة الأندلس المستقلة احتفاظا بكبرياء الفتح والظفر، وعقد مسلمو غرناطة معاهدة التسليم والأمان من الملكين الكاثوليكيين «فرديناند» و«إيزاييلا» اللذين نكثا بالعهود والمواثيق، فكبلا ثلاثة ملايين من المسلمين بالأغلال، وأعمل الكاثوليك في رقابهم السيف؛ تنكيلاً وانتقامًا..

ونختم بما قاله أحمد سوسه (أحد الرجال اليهود الذين أعلنوا إسلامهم): «يُستحسن بأتباع موسى وعيسى أن يراجعوا التاريخ الإسلامي ليقفوا على ما يأمريه الإسلام بشأن الرفق بالأطفال والشيوخ والنساء وغير المقاتلين بصورة عامة ويُثبت لنا التاريخ أن المسلمين صاروا وفق شريعتهم القاضية بوجوب عدم المساس بالأطفال والشيوخ والنساء بكل أمانة وحرص حتى في الظروف التي كان العدو المقابل يقتل الأطفال والنساء وغير المصاريين» [في طريقي إلى الإسلام ص٩٤].

وكل ذلك يأتى بمثابة الرد القاطع على كل من يشوش على الإسلام والمسلمين أو يصفهم بما ليس فيهم فهم؛ بفضل الله لا يلتفتون ولا يعبأون بمثل هذه الأراجيف بل هم على طريق الحق ماضون وبأصول دينهم مستمسكون حتى قال عنهم المنصفون ما عرف التاريخ أرحم ولا أعدل من المسلمين.

والله من وراء القصد.

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشبهد أن لا إله إلا الله وحده لا شبريك له، وأشهد أن محمداً عيده ورسوله، أما يعد: فقد فوجئ العالم بأسره بوقوع اعتداء غاشم

على كنيسة القديسين بالإسكندرية، والذي راح ضحيته عدد كبير من النصاري والمسلمان، وتدمير للممتلكات، وترويع للأمنان، وما تبعه من حملة شرسة من الغرب على الإسلام والسلمان يدعوى حماية الأقليات غير المسلمة بالشرق الأوسط، وما علم هؤلاء أن الإسلام قد كفل لغير المسلمين حماية بمائهم وأعراضهم وأموالهم وهو ما سنتعرض له في هذه المقالة.

الوقفة الأولى: تعريف عُير المسلمين

و اقسامهم:

غير المسلمين هم كل من لا بدين بدين الإسلام، سواء كان من أهل الكتاب (كل من يدين بكتاب سماوي نزل قبل القرآن الكريم)، أم من غيرهم.

أقسامهم:

ينقسم غير المسلمين إلى:

هم المواطنون غير المسلمين الذين يحملون جنسية الدولة الإسلامية، وسموا كذلك نسبة إلى الذمة، أي العهد من الإمام أو ممن ينوب عنه بالأمن على أنفسهم وأموالهم.

٧- المستامدين:

هم الحربيون الذين دخلوا دار الإسلام بأمان، دون نعة الاستعطان والإقامة فيها يصفة مستمرة، بل لمدة محددة، وقيل: هم الذين يقيمون بين المسلمين بعقد أمان إقامة غير دائمة.

٣- المهادنين:

هم الحربيون الذين عقد لهم الإمام أو نائبه عقدًا على ترك القتال مدة معلومة بقدر الحاجة، وإن طالت، وتسمى مهادنة أو موادعة أو معاهدة.

3- الحريين:

النوحيد ربيع الأول ١٤٣٧ هـ ٢١

Section Color

BEAN SAID

هم الذين ليس بيننا وبينهم عهد ولا عقد ذمة. ودار الحرب: هي الدار التي تبدلت علاقتها السلمية بدار الإسلام؛ بسبب اعتداء أهلها على المسلمين: سواء على بلادهم، أو على دعوتهم.

الوقفة الثانية: أحكام التعامل مع غير

الإسلام، وقد يكون خارج ديار الإسلام.

التعامل مع غير المسلمين في ديار الإسلام:

يكون التعامل مع الذميين والمستأمنين داخل ديار الإسلام، فالذمي هو الذي يقيم في ديار الإسلام والمستأمن هو الذي يدخل إلى ديار الإسلام بعقد أمان، وينعقد الأمان له بالعبارة الصريحة والإشارة والكتابة، وينعقد في الحال كقوله: «أنت آمن» أو «أمنتك»، ويصح معلقًا بشرط كقوله: «من فعل كذا؛ فهو أمن»؛ لقوله عليه الصلاة والسلام يوم فتح مكة: «من دخل دار أبي سفيان فهو آمن، ومن ألقى السلاح فهو آمن، ومن أغلق بابه فهو أمن». [مسلم ١٧٨٠].

فإذا عُقد الأمان له؛ فيجب الوفاء به؛ لقوله تعالى: ﴿ وَإِنْ أَحَدُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارِكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى بَسْمَعَ كَلاَمَ اللَّه ثُمَّ أَبْلَغُهُ مَأْمَنَهُ ذَلكَ بِأَنَّهُمْ قُوْمُ لاَ يَعْلَمُونَ ﴾ [التوبة: ٦]، ولقوله ﷺ : «ذمة المسلمين واحدة يسعى بها أدناهم». [متفق عليه].

وقوله 👛 لأم هانئ لما أحارت أحد الكفار، قد أجرنا من أجرت با أم هانئ. [متفق عليه]. ولإجازته صلى أمان ابنته زينب لزوجها أبي العاص. [مستدرك الحاكم ٥٠٣٨].

ما يجب لهم وما يتمتعون به:

اولاً: ما يجب لهم:

١- عدم الاعتداء عليهم:

حسرم الإسلام الاعتداء على النميين والمستأمنين، ولم يفرق بينهم وبين المسلمين في حرمة الاعتداء عليهم، فقال تعالى: ﴿مَنْ أَحْل ذَلكُ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْس أَوْ فَسَاد فَى الأَرْض فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جُمِيعًا ﴾ [المائدة: ٣٢]، وقال: ﴿ وَلاَ يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الُّتَى حَرَّمَ اللَّهُ إِلاَّ بِالْحَقِّ ﴾ [الفرقان: ٦٨]، فكلمتا «نفساً» و«النفس» عامتان تشملان المسلم وغير

ب- عن عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما عن النبي 🐉 قال: «من قتل نفسًا معاهدًا لم يُرحُ رائحة الجنة، وإن ريحها ليوجد من مسيرة أربعين عامًا». [البخاري ٣١٦٦].

التعامل مع غير المسلمين قد يكون في ديار

حرم الله عز وجل الزنا سواء تم بين المسلمين أو بينهم وبين غيرهم، فقال تعالى: ﴿ وَلاَ تَقْرَبُوا الزُّنَا إِنَّهُ كَانَ فَاحِشْهُ وَسَاءَ سَبِيلاً ﴾ [الإسراء: ٣٢]، وقال تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ لاَ يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلاَ يَقْتُلُونَ النَّفْسُ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلاَ يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴾ [الفرقان: ٦٨]، فيحرم على المسلم الزنا بالمسلمة وبغير المسلمة، ويحرم عليه التعرض والاعتداء على أعراض غير

٣- عدم الاعتداء على اموالهم:

حرم الله على المسلمين الاعتداء على أموال غيرهم، سواء كانوا مسلمين أم غير مسلمين، فقال تعالى: ﴿ وَلاَ تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ ﴾ [الاعراف: ٨٥]، وقال: ﴿ وَيْلُ لِلْمُطَفِّفِينَ (١) الَّذِينَ إِذَا اكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتُوْفُونَ (٢) وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ يُخْسرُونَ ﴾ [المطففين: ١- ٣]، فكلمة الناس عامة تشمل المسلمين وغيرهم.

د- عن عمرو بن الحُمق رضى الله عنه عن

النبي ﷺ قال: «من أمن رجلاً على دمه فقتله؛ فأنا

بريء من القاتل وإن كان المقتول كافرًا». [أخرجه

البخاري في تاريخه، والبيهقي في السنن

الصغرى ٣٩٧٢ وحسنه الألباني]. وفي رواية: «من أمن رجلاً على دمه فقتله؛ فإنه يحمل لواء غدر يوم

القيامة». [ابن ماجه ٢٦٨٨ وصححه الألباني].

٢- عدم الاعتداء على أعراضهم:

ثانيًا: ما يتمتعون يه:

١- حربة الاعتقاد:

فالشريعة الإسلامية تحظر إكراه غير المسلمين على ترك دينهم واعتناق الإسلام، قال الله تعالى: ﴿ لاَ إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَجِيُّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ ﴾ [البقر: ٢٥٦]، وقال: ﴿ أَفَأَنْتُ تُكُرِهُ النَّاسَ حَتَّى

٥٥ حسرم الإسلام الاعتساء على دماء الذميين والستأمنين، وعلى أعراضهم وأموالهم، وحظرت الشريعة الإسلامية إكراه غير السلمين على تركدينهم واعتناق الإسلام ٥٥

النوحيد العدد ٢١١ السنة الأربعون

يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ ﴾ [يونس: ٩٩]، وقال: ﴿لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُسْيَطِرٍ ﴾ [الغاشية: ٢٢].

٢- حقوقهم في الأحوال الشخصية:

فيُقرُون على ما يعتقدون حله وجوازه في دينهم، فلا يجوز التعرض لهم، وذلك مرهون بعدم التحاكم إلى المسلمين، فإن تحاكموا إلينا؛ حكمنا بما يقرّه الاسلام، قال الله تعالى: ﴿فَإِنْ جَاءُوكَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ ﴾ [المائدة: ٤٢]، وقال: ﴿وَأَنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ ﴾ [المائدة: ٤٢]، وقال: ﴿وَأَنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ إِلَا اللّهُ وَلاَ تَتّبِعْ أَهْوَاعَهُمْ ﴾ [المائدة: ٤٤].

٣- مشروعية التعامل المالى:

فيجوز التعامل معهم بيعًا وشراء، وسائر التعاملات المالية التي تجوز مع المسلمين، فعن أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي الله ورعًا بالمدينة عند يهودي، وأخذ منه شعيرًا الأهله. [متفق عليه].

وعن عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنهما قال: كنا مع النبي الله عنهم قال: كنا مع النبي الله عنهم عنه أو عطية أو قال يسوقها، فقال النبي الله ينعنا أو عطية أو قال هبة؛ فقال: لا، بل بيع، فاشترى منه شاة. [البخاري].

التعامل مع غير المسلمين الذين لا يعيش،ن في بلاد المسلمين:

وهذا يكون مع المعاهدين والحربيين:

أما المعاهدون: فيجب الوفاء بعهدهم، قال الله تعالى: ﴿وَإِنْ جَنْدُوا لِلسَّلْمُ فَاجْنَحُ لَهَا ﴾ [الانفال: ﴿وَإِنْ جَنْدُوا لِلسَّلْمُ فَاجْنَحُ لَهَا ﴾ [الانفال: ٢١]، وعن المسور بن مخرمة أن النبي ﷺ صالح أهل مكة عام الحديبية على وضع القتال عشر سنين. [متفق عليه].

فإذا تم عقد الهدنة؛ وجب على المسلمين الكفّ عن القتال، وعدم التعرض لهم أو لأموالهم أو

نسائهم، ويدخل في أهل الهدنة في الحرمة: من دخل دارهم بأمان من غيرهم، وينتهي عقد الهدنة بانتهاء مدته المحدودة، أو بمخالفة شروط الهدنة، قال تعالى: ﴿فَأَتِمُوا إلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إلَى مُدَّتِهِمْ ﴾ [التوبة: ٤]، وقال تعالى: ﴿وَإِنْ نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ مِنْ بَعْد عَهْدهمْ وَطَعَنُوا في دينكُمْ فَقَاتلُوا أَنْمَةَ الْكُفُّرِ إِنَّهُمْ لاَ أَيْمَانَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنْتَهُونَ ﴾ [التوبة: ١٢] إنَّهُمْ لا أَيْمَان لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنْتَهُونَ ﴾ [التوبة: ١٢] إيراجع المغني لابن قدامة، والمجموع شرح المهذب النووي].

وأما الحربيون الذين يحاربون الإسلام وأهله؛ فلا حرمة لهم، وإنما يحرم قتل:

١- النساء والصبيان: عن نافع أن عبد الله أخبره أن امرأة وبُحدت في بعض مغازي النبي مقتولة، فأنكر رسول الله ققتل النساء والصبيان. [متفق عليه]. وفي رواية فنهى رسول الله ق عن قتل النساء والصبيان.

 ٢- الرهبان وأهل الصوامع، والشيخ الفاني والمعتوه والأعمى والزمن [المريض بمرض مزمن].

فعن يحيى بن سعيد رضي الله عنه أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه بعث جيوشًا إلى الشام فخرج يمشي مع يزيد بن أبي سفيان، ثم قال: «ستجد قومًا زعموا أنهم حبسوا أنفسهم لله؛ فنرهم، وما زعموا أنهم حبسوا أنفسهم له، وستجد قومًا فحصوا عن أوساط رءوسهم من الشعر فاضرب ما فحصوا عنه بالسيف، وإني موصيك بعشر: لا تقتلن امرأة، ولا صبيًا، ولا كبيرًا هرمًا، ولا تقطعن شجرًا مثمرًا، ولا تحربن عامرًا، ولا تعقرن شاة، ولا بعيرًا إلا لمأكلة، ولا تحرقن نخلاً، ولا تفرقنه، ولا تغلل، ولا تجبن». [مالك في الموطاء ٩٦٥].

الوقفة الثالثة: ماذا يجب على الطرفين إزاء ما دث؟:

يجب على المسلمين والنصارى التعامل بحكمة مع ما وقع من أحداث؛ وذلك لتفويت الفرصة على المتربصين بمصر، والذين يريدون إشعال نار الفتنة بين المسلمين والنصارى؛ حتى تشتعل الحرب بين الفريقين، ويكون ذلك سببًا للتدخل الأجنبي في شئون بلدنا الحبيب، ولاسيما وقد صرح احد قادة الأجهزة الأمنية الإسرائيلية ممتدحًا ما فعله جهازه الأمني إبان رئاسته من إشعال نار الفتنة الطائفية بين عنصري الأمة في مصر. والله الموفق.

ود لك لتفويت الفرصة على المتروث والنصاري ودلك لتفويت الفرصة على المتربصين المصر، والذين يريدون إشعال نار الفتنة بين المسلمين والنصاري وو

وإن من نعم الله تعالى على عباده: نعمة الأمن، والأمن مشتق من الإيمان والأمانة، وهما مترابطان، قال الله تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمِ أُولَئِكَ لَهُمُ الأَمْنُ وَهُمُ مُقْتَدُونَ ﴾ [الأنعام: ٨٢].

والأمن طمانينة النفس وزوال الخوف، قال رسول الله ﷺ: «من بات آمناً في سربه، معافاً في بدنه، عنده قوت يومه فقد حيزت له الدنيا بحزافيرها» [ابن ماجه: ٤١٤١ وحسنه الالباني]

وفي الإيمان أمان، وفي الأمان العمران والنماء، سأل الخليل عليه السلام ربه تعالى أن يجعل مكة بلدًا ينشر في ربوعه الأمن، ويصرف عنه الخوف ليعمر بالناس، ويزداد فيه الخير: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ أَمِنًا وَاجْنُبْنِي وَبَنِيُّ أَنْ نَعْبُدُ الأَصْنَامَ ﴾ [براهيم: ٣٥].

فاستجاب الله لخليله عليه السلام، وامتن على قريش، وأمرهم سبحانه بعبادته؛ لأنه المستحق لكل صنوف العبادة وحده، فهو الذي أطعمهم من الجوع وأمنهم من الخوف: ﴿لايلاف قُريْش (١) إيلافهم رحْلَة الشّتَاء وَالصَيْف (٢) فَلْيَعْبُدُوا رَبُّ هَذَا الْبَيْت (٣) الذي أطعمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَامنَهُمْ مِنْ خَوْف ﴾ [قريش:

ولقد زين الشيطان لكثير من المشركين أنهم بدخولهم في الإسلام سيتعرضون لفقد أمنهم، وستتحول حياتهم إلى غربة وعذاب: ﴿ وَقَالُوا إِنْ نَتَبِعِ اللهُدَى مَعَكَ نُتَخَطَفْ مِنْ أَرْضِنَا ﴾ إِنْ نَتَبِعِ اللهُدَى مَعَكَ نُتَخَطُفْ مِنْ أَرْضِنَا ﴾ [القصص: ٥٠]، فبين لهم سبحانه ما هم فيه من أمن شامل للطمانينة وزوال الخوف مع أمن غذائي متكامل: ﴿ أُولَمْ نُمَكُنْ لَهُمُ حَرَمًا أَمِنُا يُجْبَى إِلَيْهِ ثَمَرَاتُ كُلُّ شَيْء رِزْقًا مِنْ لَدُنًا ﴾ يُجْبَى إلَيْه ثَمَرَاتُ كُلُّ شَيْء رِزْقًا مِنْ لَدُنًا ﴾ [القصص: ٥٠].

ولقد بين تعالى أن كفر نعمة الأمن كانت سببًا من اسباب إهلاك من جحد النعمة.

اعداد/ أحمد يوسف عبدالمجيد الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله وآله وصحبه ومن والاه، وبعد: فإن نعم الله تعالى على عباده لا تُعد ولا تحصى، قال سيحانه: ﴿ وَآتَاكُمْ مِنْ كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ وَإِنْ تَعُدُوا نَعْمَةَ اللَّهُ لاَ تُحْصُوهَا ﴾ [إبراهيم: ٣٤]، قال صاحب البحر المحيط في تفسيره: والذي يظهر أن النعمة هو المنعم يه، وأنه اسم جنس لا براد به الواحد، بل يراد به الجمع. [٥/ ٢٤٩] النوحيد العدد ٢٧١ السنة الأربعون

وكان من نعم الله تعالى على مملكة سبأ كونهم أمنين، فالأمن في ليلهم كنهارهم ينتقلون لقضاء مصالحهم في أمن واطمئنان: ﴿ وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ التَّقِي بَارَكْنَا فيها قُرَى ظَاهَرَةً وَقَدَرُنَا فيها السَّيْرَ سيروا فيها لَيْالى وَأَيَّامًا أَمنينَ ﴾ [سبا: ١٨].

وبين سبحانه أن الكفر بنعمه يحول الحياة الآمنة إلى خوف والعيش الرغد إلى جوع: ﴿ وَضَرَبَ اللّهُ مَثَلاً قُرْيَةً كَانَتْ آمَنَةً مُطْمَئِنَةً يَاْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُم اللّه فَأَذَاقَهَا اللّهُ لباسَ الْجُوع وَالْخُوْف بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ ﴾ [النحل: ١١٣].

بل لم يكن الحديث عن فتح مكة حديثًا عن الفتح وحده، بل الفتح حال كونهم آمنين؛ إذ إن الفتح دون أمن لا خير يرجى منه، قال الله سبحانه: ﴿لَقَدْ صَدَقَ اللّهُ رَسُولَهُ الرُّوْيَا بِالْحَقِّ لَتَدْخُلُنُ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللّهُ آمنينَ ﴾ [الفتح: ٢٧].

إن نعمة الأمن نعمة لا تقدر بكنوز الدنيا، يبين ذلك رسول الله و قامة وقوله: «من بات آمنًا في سربه، معافى في بدنه، عنده قوت يومه، فكانما حيزت له الدنيا بحذافيرها» [ابن ماجه ١٤١١ وصححه الالباني]. لاجل هذا عظم الإسلام أمر الأمن، ودعا إلى المحافظة عليه بين الناس جميعًا أفرادًا وجماعات، فعلى مستوى الفرد حدَّر النبي في من أن يكون الجار سببًا في فزع جاره وتخويفه، بل ازداد الأمر تحذيرًا في جواره، فعن ابن شريح رضي الله عنه أن النبي في جواره، فعن ابن شريح رضي الله عنه أن النبي في قال: «والله لا يؤمن، والله لا يؤمن، والله لا يؤمن، والله لا يؤمن، والله لا يؤمن، قال: «الذي لا يأمن جاره موائقه» [البخارى ٢٠٠٠].

وو الأسباب التي بها يتحقق الأمن وو

لأجل هذا وضحت شريعة الإسلام الأسباب التي بها يتحقق الأمن، وفي مقدمتها العبادة الخالصة لله رب العالمين، والتي لم تلتبس بشرك، قال الله تعالى: ﴿ النَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْسِلُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْمُنْ وَهُمْ مُهُتَدُونَ ﴾ [الانعام: ٨٢]، وقال جل ذكره: ﴿ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ

لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلُهِمْ وَلَيْسَمَّنَ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيْدَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيْبَدُلُونَنِي لاَ يُشْرِكُونَ وَلَيْبَدُونَنِي لاَ يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا ﴾ [النور: ٥٥].

الأمن في الإسلام يعيش به المسلم في عفو وصفح وتسامح وإحسان مع الآخرين، قال تعالى: ﴿ خُذِ الْعَفْوَ وَأُمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضٌ عَنِ الْجَاهِلِينَ ﴾ [الاعراف: 199].

يحظى غير المسلم وسط المسلمين بالأمن، فيتعامل معه المسلمون بالبر والقسط ما دام لا يقاتلهم ولا يؤذيهم، قال تعالى: ﴿لاَ يَنْهَاكُمُ اللّهُ عَنِ النّينَ لَمْ يُقَاتلُوكُمْ في الدّينِ ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم إن الله يحب المقسطين ﴿ المُمتحنة: ٨]. في الإسلام أمن لا يسمح لمن أراد زعزعته البقاء في المجتمع، بل مصيره إلى قتل أو صلب أو نفي من البلاد؛ ليكون عبرة لكل من تسول له نفسه أن يعبث بأمن البلاد والعباد، قال الله تعالى: ﴿ إِنْمَا جَزَاءُ النّينَ يُحَارِبُونَ اللّهُ وَرَسُولُهُ وَيَسْعُونَ فِي الأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلِّبُوا أَوْ يُصَلِّبُوا أَوْ يُصَلِّبُوا أَوْ يُطَيِّمُ مِنْ خَلاف أَوْ يُتُقَوْا مِنَ الأَرْضِ فَي الدَّبُيَا وَلَهُمْ فِي الآخِرة عَذَابُ نَلِكَ لَهُمْ فِي الآخِرة عَذَابُ عَظِيمٌ ﴾ [المائدة: ٣٣].

هذا هو الإسلام دين السلام، السلام الذي يتحقق به الأمن؛ فيعيش العبد آمنًا في حياته، يؤدي ما افترضه الله عليه حتى ينقضي وقته في الدنيا، فينتقل من أمن في دنياه إلى أمن في آخرته، ﴿وَهُمُ مِنْ فَزَعٍ يَوْمُئِذٍ آمِنُونَ ﴾ [النما: ٨٩].

فالمسلم ينشر الأمن في الدنيا، ويعمل على ترسيخه، ويجتهد للحفاظ عليه؛ حتى يلقى الله تعالى وتقول له الملائكة: ﴿الْحُلُوهَا بِسَلاَم أَمنِينَ ﴾ [الحجر: ٤٦]. اللهم أمننا في أوطاننا، واصرف عنا شر الفتن ما ظهر منها وما بطن. والحمد لله رب العالمين.

بيان أنصار السنية

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، أما بعد:

فقد سمع العالم كله أن شابًا تونسيًا أحرق نفسه، فأشعل هذه الثورة، وتسبب في هذه الفوضى، وسنَّ سُنَة لغيره، فأقدم عدد من الشباب على حرق أنفسهم، في الجزائر، وموريتانيا، ومصر. والنبي على يقول: «مَنْ سَنَّ في الإسْلاَم سُنَّة حَسَنَةً؛ فَلَهُ أَجْرُهَا، وَأَجْرُ مَنْ عَملِ بِهَا بَعْدَهُ، مِنْ عَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْءٌ، وَمَنْ سَنَّ في الإسْلاَم سُنَّةً سَيَّتَةً؛ كَانَ عَلَيْهِ وِزْرُهَا، وَوِزْرُ مَنْ عَملِ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ، مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْءٌ، وَمَنْ سَنَّ في الإسْلاَم سُنَّةً سَيَّتَةً؛ كَانَ عَلَيْهِ وِزْرُهَا، وَوِزْرُ مَنْ عَملِ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ» [مسلم ١٠١٧].

ويقول ﷺ: «مَا مِنْ نَفْسِ تُغْتَلُ ظُلْمًا إِلاَّ كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ الأول كَفْلُ مِنْ دَمِهَا، وَذَلِكَ لأَنَّهُ أَوَّلُ مَنَ سَنَّ الْقَتْلَ» [متفق عليه].

ويقول قَفِ بيان عاقبة قاتل نفسه: «مَنْ تَرَدَّى مِنْ جَبَلِ فَقَتَلَ نَفْسهُ، فَهُوَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ، يَتَرَدَّى مِنْ جَبَلِ فَقَتَلَ نَفْسهُ، فَهُوَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ، يَتَرَدَّى فَيه خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا، وَمَنْ تَحَسَّى سَمًا فَقَتَلَ نَفْسهُ، فَسَمَّا فُوى نَارِ جَهَنَّمَ خَالدًا مُخَلِّدًا فِيهَا أَبَدًا، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسهُ بِحَديدَة، فَحَديدَتُهُ فِي يَدِه، يَجَا بِهَا فِي بَطْنه فِي بَحَديدَة، فَحَديدَتُهُ فِي يَدِه، يَجَا بِهَا فِي بَطْنه فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالدًا مُخَلِّدًا فِيهَا أَبِدًا» [مَتَفق عليه].

وإنما أقدم هؤلاء الشباب على حرق انفسهم بسبب غلاء الأسعار، وسوء المعيشة، فحاولوا الهرب من جحيم الدنيا؛ فسقطوا في جحيم الآخرة.

وإن من الجهل القبيح أن يلجأ هؤلاء الشباب إلى مثل هذا التصرف، ولا يلجئون إلى الله، الذي بيده الملك، وهو على كل شيء قدير، في حين كان المشركون بالله إذا مسهم الضر دعوا الله مخلصين له الدين.

فيا بني آدم! إن لله تعالى سننًا في خلقه، يجري عليها قضاؤه، وتنبني عليها أفعاله، فتاملوا تلك السنن وتعلموها، وعيشوا عليها، فإن

الله تعالى لا يحابي ولا يجامل، ولا ينفع عنده حسب ولا نسب، ولا مال ولا جاه، ولكنها السن، قد جعل الله لكل شيء سببًا، من أخذ بأسباب العافية عافاه، ومن أخذ بأسباب البلاء ابتلاه، من أخذ بأسباب البخاء حققه له، ومن أخذ بأسباب العزة أعزه، ومن أخذ بأسباب العزة أعزه، ومن أخذ بأسباب العزة أغزه، الإكرام أكرمه، ومن أخذ بأسباب الهوان أهانه، ومن أخذ بأسباب الهوان أهانه، ومن أخذ بأسباب الهوان أهانه، ومن أخذ بأسباب النصر نصره، ومن أخذ بأسباب الهوان الهانه، ومن أخذ بأسباب الهريمة خذله.

لقد أصاب المسلمين في أحد القرّح، وأصابهم القتل، وأصيبوا في الواحهم، وأصيبوا في أبدانهم بأذًى كثير، قُتل منهم سبعون صحابيًا، وكُسرت رَبَاعِيةُ الرسول ، وشُجّ وجهه، وأرهقه المشركون، وأثخنوا أصحابه بالجراح، وكان من نتائج هذا كله هزة في النفوس، وصدمة لعلها لم تكن متوقعة بعد النصر العجيب في بدر، حتى قال المسلمون حين أصابهم ما أصابهم: أنى هذا؟! وكيف تجري الأمور معنا هكذا ونحن المسلمون؟!



تجاه ما تمريه الأمة ((

إعداد: د/ عبدالعظيم بدوي

نائب الرئيس العام

فَقَالَ: «اللَّهُمُّ إِنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّنَا فَتَسْقينَا، وَإِنَّا نَتَوَسَلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبِيِّنَا فَاسْقَنَا» [البخاري ١٠١٠]، فقام العباس يدعو، فقال: «اللهم إنه لم ينزل بلاء إلا بذنب، ولم يُكشف إلا بتوية، وقد توجّه القوم بي إليك لمكانى من نبيك، وهذه أيدينا إليك بالذنوب، ونواصينا إليك بالتوبة، فاسقنا الغيث. فأرخت السماء مثل الجبال، حتى أخصبت الأرض، وعاش الناس. [فتح الباري (٢ ٤٩٧]).

فهذه سُنّة من سنن الله عز وجل: «لم ينزل بلاء إلا بذنب، ولم يُكشف إلا يتوية»، ولكن أكثر الناس عنها غافلون.

ومن رحمة الله بعباده أنه لا يعذب العاصى حتى يعذره من نفسه، فهو سبحانه يملى ويمهل، ويرسل بالآيات تخويفًا لعباده، ﴿ لَعَلُّهُمْ يَتَّقُونَ أَوْ بُحْدثُ لَهُمْ ذَكْرًا ﴾ [طه: ١١٣]، ولكن القلوب القاسية لا تنتبه لما يصيبها، ولا تفهم المراد منها.

بأخذهم الله بالبأساء والضراء فلا يتوبون ولا هم يذكرون، ويستليهم بالعافية والأمان فلا بشكرون، كما قال سيحانه: ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا إِلَى أُمَّم منْ قَبْلِكَ فَأَخَذْنَاهُمْ بِالْبَأْسَاءِ وَالضُّرَّاءِ لَعَلَّهُمْ يَتُضَرِّعُونَ (٤٢) فَلَوْلاَ إِذْ جَاءَهُمْ بَأْسُنَا تَضَرَّعُوا وَلَكِنْ قَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَزَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ مَا كَانُوا نَعْمَلُونَ (٤٣) فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَيْوَابَ كُلِّ شَيُّء حَـتَّى إِذَا فَـرحُـوا بِـمَـا أُوتُـوا أَخَذْنَاهُمْ بِغْتَةً فَإِذَا هُمْ مُبْلِسُونَ (٤٤) فَقُطعَ دَابِرُ الْقَوْمِ الَّذِينَ ظَلَمُوا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ [الأنعام: ٤٧ - ٤٥].

ففي هذه الآيات تصويرٌ وعَرْضُ لنموذجِ متكرِّر في أُمَم شتَّى، أمم جاءتْهم رُسلُهم بالبيِّنات فكذَّبوا رُسلَهم، فأخذهم اللهُ بالبأساء والضّراء في أموالهم وفي أنفسهم، في أحوالهم وأوضاعهم، فأنزل الله عليهم هذه الآية: ﴿قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ سُنَنٌ فَسيرُوا في الأَرْض فَانْظُروا كَيْفَ كَانَ عَاقبَةُ الْمُكَذِّسِنَ ﴾ [آل عمران: ١٦٥].

﴿ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ سُنُنَ ﴾ هيَ هي التي تحكم الحياة، وهي هي التي قدرها رب العالمين، فما وقع منها في غير زمانكم فسيقع مثله-بمشيئة الله-في زمانكم، وما انطبق فيها على مثل حالكم فهو كذلك سينطبق على حالكم، فلستم بدعًا في الحياة، فالنواميس التي تحكم الحياة جاريةً لا تتخلف، والزمن لا يمضى جزافًا، إنما هي تتبع هذه النواميس، فتأملوا هذه السنن وادرسوها لتدركوا مغازيها، ولتنكشف الحكمة من وراء الأحداث، وتتبين لكم الأهداف من وراء الوقائع.

ومعنى الآية: انظروا إلى من تقدمكم من الصالحين والمكذبين، فإذا أنتم سلكتم سبيل الصالحين فعاقبتكم كعاقبتهم، وإن سلكتم سبيل المكذبين فعاقبتكم كعاقبتهم، فخذوا حذركم، ﴿ إِنَّ اللَّهَ لاَ يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمِ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ ﴾ [الرعد: ١١]، فإذا كانوا في نعمة وعافية، ورضاء وأمان، فلم يشكروا الله تعالى ولم يطيعوه؛ بدل الله النعمة نقمةً، والعافية بلاءً، والأمن خوفًا، كما قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلاً قَرْيَةً كَانَتْ أَمَنَةً مُطْمَئنَةً يَاْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانِ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُم اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لَبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْف بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ (١١٢) وَلَقَدْ جَاءَهُمْ رَسُولٌ مِنْهُمْ فَكَذَّبُوهُ فَأَخَذَهُمُ الْعَذَابُ وَهُمْ طَالِمُونَ ﴾ [النحل: ١١٢- ١١٣]، وإذا كان الناس في بلاء وغلاء، وخوف واضطراب، فَفَرُوا إلى الله، بالتوبة والاستغفار؛ رفع الله عنهم البلاء، وكشف عنهم العذاب.

ولقد كان الصحابة رضوان الله عليهم أعلم الناس بهذه السنة، ولذلك لما أصابهم القحط في عهد عمر رضي الله عنه خرج يهم للاستسقاء،

ليرجعوا إلى أنفسهم، ويُنقِّبوا في ضمائرهم وفي واقعهم، لعلُّهم تحتُّ وطأة الشُّدُّة يتضرُّعون إلى الله، ويتذلُّ لُونَ له، وينزلونَ عن عنادهم واستكبارهم، ويدعونَ اللهُ أن يرفعَ عنهم البلاءُ بقلوب مُخلصة، فيرفعُ اللهُ عنهم البلاءُ، ويفتح لهم أبوابُ الرحمة، ولكنُّهم لم يفعلوا ما كان حَرِيًّا أن يفعلوا، لم يلجأوا إلى الله، ولم يرجعوا عن عنادهم، ولم تردُّ إليهم الشِّدُّةُ وَعْيَهم، ولم تفتحُ بصيرتَهم، ولم تُليِّن قلوبَهم، وكان الشيطانُ منْ ورائهم يُزيِّنُ لهم ما هم فيه من الضلال والعناد، كما قال تعالى: ﴿ فَلُولًا إِذْ جَاءَهُمْ نَاسُنَا تَضَرَّعُوا ﴾ أي بالتُّوبة والتُّمسكُن، ومعناه نفي التُّضرُع، كَانُّهُ قَبِلَ: فلم يتضرُّعوا، وحيء بِ﴿ لَوْلاً ﴾ ليفيدَ أنَّه لم يكن لهم عُذرٌ في ترك التُّضرع إلاَّ عنادُهم، كما قال: ﴿وَلَكَنْ قَسَتْ قُلُوبُهُمْ ﴾ فلم يكن فيها لنُ يوجِبُ التُّضرُّعَ، ولم يَنْزَجِرُوا بِمَا ابْتُلُوا بِهِ، ﴿ وَزَيِّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾، أي من الشِّرك. فالاستدراكُ على الْمَعْنى لبيان الصَّارِف لهم عن التَّضُّرع، وأنَّهُ لا مانعٌ لهم إلاَّ قَساوةُ قلوبِهم، وإعجابُهم بأعمالهم المُزيَّنة لهم. [محاسن التاويل(٢٧٥/٦]).

والقلبُ الذي لا تَردُهُ الشِّدَّةُ إلى الله: قلبُ تَحَجَّرُ، فلم تعُدُّ فيه نُداوةُ تَعْصرُها الشِّدُّة، وماتَ فلم تَعُد الشِّدَّةُ تُثبرُ فيه الإحساس، وتعطلُت أجهزةُ الاستقبال الفطريَّةُ فيه فلم بعُد يستشعرُ هذه الوخزة الموقظة، التي تُنعُّهُ القلوبَ الحيَّةَ للتلقِّي والاستجابة.

والشِّدَّةُ ابتلاءُ من الله للعبد، فمنْ كان حيًا أَيْقَظَتْه، وفتحت مغاليقَ قَلْبِه، وردَّتهُ إلى ربِّه، وكانت رحمةً له من الرحمة التي كتبها على نفسه. ومن كان ميثًا حُسبتْ عليه، ولم تُفدْهُ شيئًا، وإنما أَسْقَطَتْ عُذْرَهُ وحُحُّتُه، وكانت عليه شقُّوة، وكانت مُوطَّئةً للعذاب.

وهذه الأُممُ التي يقصُّ اللهُ سبحانهُ من أنبائها على رسوله ﷺ ، ومَنْ وراءَهُ منْ أُمُّته، لم تُفدْ من الشِّدُّة شبِئًا، لم تتضرُّعْ إلى الله، ولم تَرُجعُ عمًّا زينهُ لها الشيطانُ من الإعراض والعناد، وهنا يُملي لها اللهُ سيحانهُ ويستدرحُها

بِالرِّخاء: ﴿ فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِه ﴾ من الباساء والضِّرَّاء ﴿فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَيْوَابَ كُلِّ شَيَّء ﴾ ونقلناهم من الباساء والضراء إلى الرّاحة والرِّخاء، وأنواع الآلاء والنَّعماء.

والمقصود أنه تعالى عاملهم بتسليط المكاره والشدائد عليهم تارةً؛ فلم ينتفعوا به، فنقلهم من تلك الحالة إلى ضدِّها، وهو فتحُ أبواب الخبرات عليهم، وتسهيل موجيات المسرَّات والسعادات لديهم، فلم ينتفعوا به أيضنًا. وهذا كما يفعلُهُ الأبُّ الْشَفقُ بولده، بُخاشِنُهُ تارةً، ويُلاطقُهُ أُخرى، طلبًا لصلاحه. [مفاتيح الغيب(١٢/ ٢٣٧)].

إِنَّ الرِّضَاءَ ابتلاءُ آخرُ كابتلاء الشدَّة، وهو مرتبةً أشدُّ وأعلى من مرتبة الشِّدَّة، واللهُ يبتلي بالرَّخاء كما يبتلي بالشِّدَّة، يبتلي الطَّائعينَ والعُصاة سواء، بهذه وبذاك سواء، والمؤمنُ يُبتلى بالشدَّة فيصبر، ويُبتلى بالرِّخاء فيشكر، ويكونُ أمرُهُ كلُّهُ خيرًا، كما في الحديث: عَنْ صُهَيْبِ رضى الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «عَجَبًا لأَمْر الْمُؤْمِنِ! إِنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ لِهِ خَيْرٌ، وَلَيْسَ ذلك لأَحَد إِلاًّ للْمُؤْمِنِ، إِنْ أَصَابَتْهُ سَرًّاءُ شَكَرَ فَكَانَ خَنْرًا لَهُ، وَإِنْ أَصَايِتُهُ ضَرًّاءُ صَنِرَ فَكَانَ خَنْرًا لَهُ» [مسلم ٢٩٩٩].

فأمًا هذه الأممُ التي كذَّبت الرسل، والتي يقصُّ اللهُ من أنبائها هنا، فإنَّهم لما نسوا ما ذُكِّروا به، وعلم الله سبحانهُ أنَّهم مُهلكون، وابتلاهم بالبأساء والضِّرُّاء فلم يتضرُّعوا، فأمًّا هؤلاء فقد فتح اللهُ عليهم أبوابَ كلِّ شيء للاستدراج بعد الابتلاء. والتَّعبيرُ القرآنيُّ ﴿فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَنْوَابَ كُلِّ شَيُّء ﴾ يُصورُ الأرزاقَ والخيرات، والمتاع، والسلطان، متدفِّقة كالسيول بلا حواجزٌ ولا قبود، وهي مُقبِلةُ عليهم بلا عَناء ولا كدُّ ولا حتى محاولة. ﴿ حَتَّى إِذَا فَرحُوا بِمَا أُوتُوا ﴾، وغَمرتْهم الخيراتُ والأرزاقُ المتدفّقة، واستغرقوا في المتاع بها والفَرح لها فَرَحَ الأَشْرَ والبُطَر، كما فُرحَ قارون- وَخَلَتْ قلوبُهم من الاختلاج بذكر المُنعم ومنْ خَشْيته وتقواه، وانحصرت اهتماماتُهم في لذائذ المتاع، واستسلموا للشِّهوات، وَخَلَتْ حياتُهم من الاهتمامات الكبيرة، كما هي عادةُ المُسْتَغْرَقينَ في اللهو والمتاع، وتَبعَ ذلك فسادُ النَّظُم

والأوضاع، بعد فساد القُلوب والأخلاق، وجرً هذا وذلك إلى نتائجه الطبيعيَّة من فساد الحياة كلِّها، عندئذ جاء موْعدَ السُّنَّة التي لا تتبدَّل ﴿ أَخَذْنَاهُمْ بَعْتَةً قَاذِا هُمْ مَبْلِسُونَ ﴾، فكان أخذُهم على غرة، وهم في سَهْوة وسَكْرة، فإذا هم حائرون، منقطعو الرجاء في النَّجاء، عاجزون عن التَّفكير في أيَّ اتَّجاه، وإذا هم مُهْلكون بِجُمْلتهم حتى آخر واحد منهم. قال الحسن: مكر بالقوم وربَّ الكعبة. وقال أهلُ المعاني: إنَّما أُخذوا في حال الرَّخاء والرَّاحة ليكونَ أشيدُ لتحسرُهم على ما فاتهم من حال ليكونَ أشيدُ لتحسرُهم على ما فاتهم من حال السلامة والعافية. [مؤاتي الغيب ١١/٢٢٧].

وقولُهُ تعالى: ﴿فَقُطعَ دَابِرُ الْقَوْمِ الَّذِينَ طَلَمُوا ﴾ أي آخرُهم، وهو كنايةُ عن الاستئصال؛ لأنَّ ذهابَ ما قبله، لأنَّ ذهابَ ما قبله، ﴿وَالْحَمْدُ لله رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾، على ما جرى عليهم من الهلاك، فَإنَّ إهلاكَ الكفَّارِ والعُصاةِ من حيثُ إنَّهُ تخليصُ لأهلِ الأرضِ من شُوَّم عَقائدهم وأعمالِهم نعمةٌ جليلة، يحقُّ أن يُحْمَدَ عليها، لا سيمًا مع ما فيه من إعلانِ كلمة الحقِّ التي نَطقَتْ بها رُسُلُهم عليهم السلام. [محاسن التاويل ٢/ ٢٩٥].

وهكذا يُحذَّرُ اللهُ عبادهُ الذين اتَّخَذُوا دينَهم لهوًا ولعبًا، وغرَّتهم الحياةُ الدُنيا، وغرَّهم بالله الغرور، وطَنُّوا أنَّهم إلى الله لا يرجعون، يُحذَّرُهم من الاستمرار في الغي والضلال، والفرح والمَرح، والأشر والبَطر، مخافة أن يُصيبَهم مثلُ ما أصابَ أولئك الظالمين، ممن لم يُسمَ اللهُ تعالى في هذه الآيات، وقد سمَّاهم في مواضعَ أخر، وفصلُ أحوالَهم، ليكونوا لمنْ خَلفَهم آية، قال تعالى: في هذه ووقوْمَ نُوح لَمًا كَذُبُوا الرُّسُلَ أَغْرَقْنَاهُمْ وَجَعَلْنَاهُمْ وَعَدْنَاكُ للنَّاسِ آيَةً وَآعْتَدْنَا للظَّالِمِينَ عَذَابًا أليمًا (٣٧) وَكُلاً ضَرَبْنَا للظَّالِمِينَ وَكُلاً تَبُرْنَا كَ تُشِيرًا (٣٨) وكُلاً ضَرَبْنَا لهُ الأَمْثَالُ وَكُلاً تَبُرْنَا مَصَلَ مَطَرَ السَّوْءَ أَقَلَمْ يَكُونُوا يَرَوْنَهَا بَلُ كَانُوا لاَ مَطَرَ السَّوْءَ أَقَلَمْ يَكُونُوا يَرَوْنَهَا بَلُ كَانُوا لاَ يَرَجُونَ بَرُونَ هَا بَلُ كَانُوا لاَ يَرْجُونَ نَشُورًا ﴾ [الفرقان: ٣٧- ٤٤].

لقد أخذ اللهُ قومَ نوح وقومَ هود وقومَ صالح وقومَ لوط، كما أَخَذَ الفراعنةَ والإغريقَ والرُّومانُ وغيرَهم، وكان لهم من الحضارة والتَّمكينِ في

الأرض ما لم يكن لمن بعدهم ممن سلكوا سبيلهم في الظّم والتُكذيب والعناد، وهم غافلون عن سئة الله في الظّالمين، التي قال فيها: ﴿سئنَة الله في النه في الظّالمين، التي قال فيها: ﴿سئنَة الله في النيرَ خَلُواْ مِنْ قَبْلُ وَلَنْ تَجِدَ لِسئنَة الله تَبْديلاً ﴾ [الأحرزاب: ٢٢]. وإذا كان الله قد رفع عداب الاستئصال بعد بعثة رسول الله في فهناك الوان من العذاب باقية، والبشرية تذوق منها الكثير وبخاصة الأمم التي فتحت عليها أبواب كل شيء تذوق الكثير من ألوان العذاب، مع وجود هذا النتاج الوفير، وهذا الرزق الغزير.

إِنَّ العدابَ النَّفسيَ، والشَّقاءَ الرُّوحيَ، والشُّدودَ الجِنْسيَ، والانحلالَ الخُلُقيَ، الذي والشُّدودَ الجِنْسيَ، والانحلالَ الخُلُقيَّ، الذي تُقاسي منهُ هَذه الأممُ اليوم، ليكادُ يُغطَي على الإنتاج والرَّخاء والمتاع، وليكادُ يصبغُ الحياة كلُها بالنُّكد والقلق والشُّقاء... وليس هذا كلُّهُ إلاَ بداية الطريق، وصدق رسولُ الله ﷺ: «إِذَا رَأَيْتَ اللهَ يُعْطي الْعَبْدَ مِنَ الدُّنْيَا عَلَى مَعَاصِيهِ مَا يُحِبُ، فَإِنْمًا هُوَ اسْتَدْرَاجِ».

والاستدراجُ هو الأخذُ بالتُدريجِ لا مُباعَتَهُ، والمرادُ هنا تَقْرِيبُ اللهِ العبدَ إلى العُقوبةِ شيئًا فشيئًا، واستدراجهُ تعالى للعبد أنهُ كلما جدُد ننبًا؛ جدُد لهُ نعمة، وأنساهُ الاستغفار، فيزداد ننبًا؛ جدُد لهُ نعمة، وأنساهُ الاستغفار، فيزداد أشرًا وبطرًا، فيندرجَ في المعاصي بسبب تواتر النَّعم عليه، ظائًا أنُ تواتُرها عليه تقريبُ من الله، وإنمًا هو خُدلان [فيض القدير (١/٣٥٤)، ١٥٥٥)، كما قال تعالى: ﴿وَلاَ يَحْسَبَنُ النَّينَ كَفَرُوا أَنَمَا نُمْلِي لَهُمْ خَيْرٌ لاَنْفُسهِمْ إِنَمَا نُمْلِي لَهُمْ ليزْدَادُوا إِنْمًا ولَهُمْ عَذَابُ مُ هَيَنُ ﴾ [ال عمران: ١٧٨]، وقال تعالى: ﴿ أَيَحْسَبُونَ أَنْمًا نُمدُّهُمْ بِهِ مِنْ مَالٍ وَبَنِينَ (٥٥) فَسَارِعُ لَهُمْ فِي الْخَيْرَاتِ بَلَ لاَ يَشْعُرُونَ ﴾ [المؤمنون: ١٠٥٥]

﴿ فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِي الأَبْصَارِ ﴾ [الحشر: ٢]، فإنًا السعاقلَ مَنِ التُعظَ بِغَيرِه، والأحمقَ من وُعظَ به غيرُه، واسالوا أنفسكم هل الحال التي نحن عليها ترضى الله؟!

فإذا دقُقْنا النَّظرَ في واقعنا وجدنا أنَّ فينا تقصيرًا! فالصلاةُ مُضيَّعة، والنَّساءُ متبرَّجة، والشبابُ قد انغمسوا في الشهوات، والرَّبا لم ينجُ

منهُ إِلاَّ من رحم ربُّك، والمعازفُ والقَيْناتُ صارت سمَّةُ الأفراح، والمخدِّراتُ في يد الشباب في الطرقات. فلذلك ابتلينا اليوم بهذا الغلاء الفاحش، وللأسف أنَّنا لم نتُّهم أنفسننا، ولم نتُب إلى ربِّنا، ولم نَقُلْ إِنَّ هذا بِذُنوبِنا، وإنَّما رمى الجميعُ باللائمة على الحكومة وحدها، ومن هي الحكومة؟! وماذا تملكُ من الأمر؟! ﴿ قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلُّهُ للَّه ﴾ [آل عمران: ١٥٤]، ﴿ إِنَّ رَبِّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَات وَالأَرْضَ في ستَّة أَيَّام ثُمُّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْش يُدَبِّرُ الأَمْرَ ﴾ [يونس: ٣]، ولذلك قال أنسُ رضى الله عنه: غَلاَ السِّعْرُ عَلَى عَهْد رَسُولِ الله ﷺ ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ الله سَعِّرْ لَنَا! فَقَالَ: «إِنَّ اللهَ هُو الْمُسْعِّرُ، القَابِضُ البَاسطُ الرَّازقُ، وإنَّى لأَرْجُو أَنْ أَلْقَى اللَّه ولَيْسَ آحَدُ منْكُم يُطالبني بِمُظْلَمَة في دُم وَلاَ مَال». [أبو داود ٣٤٥١ وصححه الألباني].

فعلينا أن نعلمُ أنَّ هذا الغلاء نوعٌ من الباساء التي ببتلي اللهُ بها عبادَهُ بذُنوبهم لعلُّهم يتضرُّعون، كما قال سعيدُ بنُ جُبير في قوله تعالى: ﴿ فَأَخَذْنَاهُمْ بِالْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاء ﴾ قال: خوفُ السلطان، وغلاءُ الأسعار. [الدر المنثور(٣/

وَعَنْ عَبْد الله بْن عُمَر رضى الله عنهما قَالَ: أَقْبَلَ عَلَيْتًا رَسُولُ الله ﷺ فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ! خَمْسُ إِذَا ابْتُلبِتُمْ بِهِنَّ، وَأَعُوذُ بِاللهِ أَنْ تُدْرِكُوهُنُّ: لَمْ تَظْهَرِ الْفَاحِشَةُ في قَوْمٍ قَطُّ حَتَّى يُعْلِثُوا بِهَا إِلاَّ فَشَا فِيهِمُ الطَّاعُونُ وَالأَوْحَاعُ الَّتِي لَمْ تَكُنْ مَضَتْ في أَسْلاَفهم الَّذينَ مَضَوْا، وَلَمُّ يَنْقُصُوا الْمَكْيَالَ وَالْمَيْزَانَ إِلاَّ أَخَذُوا بِالسِّنِينَ وَشَدَّة الْمَئُونَة وَجَوْر السُّلْطَانِ عَلَيْهُمْ، وَلَمْ يَمْنَعُوا زُكَاةً أَمْوَالهمْ؛ إلاَّ مُنعُوا الْقَطْرَ مِنَ السَّمَاء، ولَوْلاً الْبَهَائِمُ لَمْ يُمْطَرُوا، وَلَمْ يَنْقُضُوا عَهْدَ الله وَعَهْدَ رَسُوله؛ إلاَّ سَلُطَ اللهُ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ غَيْرِهِمْ، فَأَخَذُوا بَعْضَ مَا في أَيْديهِمْ، وَمَا لَمْ تَحْكُمْ أَنْمُّتُهُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ وَيَتَخَيِّرُوا مِمًّا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ بَأْسَهُمْ بَيْنَهُمْ». [ابن ماجه ٤٠١٩، وحسنه الإلباني].

فيجِبُ علينا أن ننتبهَ لسُنَّة الله، وأن ثُنادرَ بالتُّوبة إلى الله والإنابة إليه، بدلاً من أن نُلقي بِاللَّوم على زيد أو عمرو، فإنَّ الأمورَ كلُّها بيد الله.

والحذر كلُّ الحذر من الغفلة عن مراد الله، فإنَّ اللهُ تعالى قال: ﴿ أَفَأَمنَ أَهْلُ الْقُرَى أَنْ يَأْتِيَهُمْ يَأْسُنَا بَيَاتًا وَهُمْ نَائِمُونَ (٩٧) أَوَأَمِنَ أَهْلُ الْقُرَى أَنْ يَأْتِيَهُمْ بَأْسُنَا ضُحَّى وَهُمْ يَلْعَبُونَ (٩٨) أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّه فَلاَ يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلاَّ الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ ﴾ [الأعراف: ٩٧- ٩٩]، وقال تعالى: ﴿ أَفَأَمنَ الَّذِينَ مَكَرُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ يَخْسفَ اللَّهُ بِهِمُ الأَرْضَ أَوْ يَأْتِبَهُمُ الْعَذَابُ مِنْ حَيْثُ لاَ يَشْعُرُونَ (٤٥) أَوْ يَاْخُذَهُمْ في تَقَلُّبِهِمْ فَمَا هُمْ بِمُعْجِزِينَ (٤٦) أَوْ يَاْخُذُهُمْ عَلَى تَخَوُّف فَإِنَّ رَبِّكُمْ لَرَءُوفُ رَحيمٌ ﴾ [النحل: ٤٥-٤٧].

فأفيقوا - رحمكم الله - من غَفْلتكم، وانتبهوا من رَقْدتكم، ﴿وَأَنبِبُوا إِلَى رَبِّكُمْ وَأَسْلَمُوا لَهُ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ الْعَذَابُ ثُمَّ لاَ تُنْصَرُونَ (٥٤) وَاتَّبِعُوا أَحْسَنَ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتَيَكُمُ الْعَذَابُ بَغْتَةً وَأَنْتُمْ لاَ تَشْعُرُونَ (٥٥) أَنْ تَقُولَ نَفْسٌ يَا حَسْرَتَا عَلَى مَا فَرُطْتُ في جَنْبِ اللَّهِ وَإِنْ كُنْتُ لَمِنَ السَّاحْرِينَ (٥٦) أَوْ تَقُولَ لَوْ أَنَّ اللَّهَ هَدَاني لَكُنْتُ مِنَ الْمُتَّقِينَ (٥٧) أَوْ تَقُولَ حِينَ تَرَى الْعَذَابَ لَوْ أَنَّ لِي كَرُّةً فَأَكُونَ مِنَ الْمُحْسِنِينَ (٥٨) يَلَي قَدْ جَاءَتُكَ آيُاتي فَكَذَّبْتَ بِهَا وَاسْتَكْبَرْتَ وَكُنْتَ مِنَ الْكَافِرِينَ ﴾ [الزمر: ٥٤ - ٥٩]، ولا أقول لكم إلا ما قال نوح عليه السلام لقومه: ﴿ فَقُلْتُ اسْتَغْفَرُوا رَبُّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا (١٠) يُرْسِل السَّمَاءَ عَلَـ بْكُمْ مدْرَارًا (١١) وَيُمْددُكُمْ بِأَمْوَال وَبَنِينَ وَيَجْعَلْ لَكُمْ جَنَّاتِ وَيَجْعَلُ لَكُمْ أَنْهَارًا ﴾ [نوح: ١٠-١٢].

هذا هو الحل، وهو المضرج من هذه الحال، وهو الطريق إلى سعة الرزق، ورغد العيش، وسلامة العباد، وأمن البلاد، فتعلموا معشر الشباب- وإياكم والمضللين، وإياكم والذين يسعون في الأرض فسادًا، وإباكم أن يحرق أحدكم نفسه من أجل غيره.

أسال الله تعالى أن يحفظ شبابنا وبلادنا من كل مكروه وسوء. إنه ولى ذلك والقادر عليه. والحمد لله رب العالمين.



نواصل في هذا التحذير تقديم البحوث العلمية الحديثية للقارئ الكريم، حتى يقف على حقيقة هذه القصة التي اشتهرت على السنة الناس، ويذكرها بعض القصاص والوعاظ بمناسبة مولد النبي ، واغتر كثير من الناس بها كغيرها من القصص الواهية في مولد النبي ، فرجناها وحققناها في هذه السلسلة فرجناها وحققناها في هذه السلسلة وبينا بطلانها، ونذكر القارئ الكريم مولد النبي الشارية حول النبي المولد النبي المول

قصة انتقال النور المحمدي والمرأة التي راودت عبد الله والد النبي 👺 عن نفسه وطرقها السبعة، وقصة ارتجاس إيوان كسرى، وسقوط أربع عشرة شرفة، وقصة خمود نار فارس التي لم تخمد قبل ذلك بالف عام، وقصة غيض بحيرة ساوه، وقصة رؤيا كسرى إبلاً صعابًا تقود خيلاً عرابًا، كل شذه القصص الواهية يزعمون أنها وقعت ليلة مولد النبي ﷺ، وقصة عبد المسيح مع سطيح، وتفسير رؤيا الموبذان، وقصة آمنة أم النبي 🐲 عندما أخذها المضاض، وقصة النسوة اللاتي كالنخل طولأ وحضورهن ساعة الميلاد، وقصة الطير التي أقبلت وغطت حجرة أمنة، وقصة الرجال الذين وقفوا في الهواء بأيديهم أباريق من فضة، وقصة الأعلام المضروبة بالمشرق والمغرب على ظهر الكعبة، وقصة الطواف بالنبي 👛 عند ولادته بالمشارق والمغارب ودخوله البحار».

ولقد بينا بطلان هذه القصص بالبحوث العلمية الصديثية، ثم أتينا عقب كل قصة بالقصص الصحيحة في مولد النبي ه، ونواصل في هذا العدد - إن شاء الله تعالى - التحذير من القصص الواهية في مولد النبي ه:

صقصةانتقال النبي ﷺ الى الأصلاب ص اولاً: منن القصة:

رُوي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قلت: يا رسول الله، أين كنت وآدم في الجنة؛ قال: كنت في صلبه، وأهبط إلى الأرض وأنا في صلبه، وركبت السفينة في صلب أبي نوح، وقُذفت في النار في صلب أبي إبراهيم لم يلتق لي أبوان قط على سفاح، لم يزل ينقلني من الأصلاب الطاهرة إلى الأرحام النقية مهذبًا، لا يتشعب شعبان إلا كنت في خيرهما، فأخذ الله لي بالنبوة ميثاقي، وفي التوراة بشر بي، فأخذ الله لي بالنبوة ميثاقي، وفي التوراة بشر بي، وفي الإنجيل شهر اسمي، تشرق الأرض لوجهي، والسماء لرؤيتي، ورقى بي في سمائه، وشق لي اسمأ من أسمائه، فذو العرش محمود وأنا محمد، وفي ذلك بقول حسان بن ثابت:

من قبلها طبت في الطلال وفي مُستودع حيث يخصف الورق ثم هـــــطت الــــبلاد لا بـــشـــر

م هــبطت الــبلاد لا بــشــر انت ولا مــضــفــة ولا عــلقُ

فذكر الأبيات قال: «فحشت الأنصار فمه دنانير». ...

ثانيًا: التخريج:

هذا الخبر الذي جاءت به قصة انتقال النبي الأصلاب أخرجه ابن الجوزي في «الموضوعات» [لى الأصلاب أخرجه ابن الجوزي في «الموضوعات» هناد بن إبراهيم النسفي، حدثنا أبو الحسن علي بن محمد بن بكران، أنبأنا أبو صالح خلف بن محمد بن إسماعيل، قال: حدثنا الحسين بن الحسن بن الوضاح ومحبوب بن يعقوب قالا: حدثنا يحيى بن جعفر بن أعين قال: حدثنا علي بن عاصم عن عطاء بن السائب عن مُرة الهمداني عن ابن عباس، قال: قلت: يا رسول الله، أين كنت وأدم في الجنة القصة.

وأورده السيوطي في «الالآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة» (1 / 778)، وأورده ابن عراق في «تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة».

وأورده الشوكاني في «الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة» (ص٣٢٠).

ثالثًا: التحقيق:

قال الإمام ابن الجوزي في «الموضوعات» (١/ ٢٨١): هذا حديث موضوع قد وضعه بعض القصاص، وهناد لا يوثق به، ولعله من وضع شيخه أو من شيخ شيخه على أنَّ علي بن عاصم قد قال فيه يزيد بن هارون: ما زلنا نعرف فيه الكذب، وقال يحيى: ليس بشيء.

قلت: وإلى القارئ الكريم تخريج الجرح الذي أورده ابن الجوزي في عليّ بن عاصم وهو مهم جدًا لطالب هذا الفن.

 أ- فقد أخرج الإمام العقيلي في كتابه «الضعفاء الكبير» (٣/ ٢٤٥ / ١٢٤٤) قال:

حدثنا جعفر بن محمد، قال: حدثنا عثمان بن أبي شيبة، يقول: كنا عند يزيد بن هارون أنا وأخي أبو بكر، فقال: يا أبا خالد، ابن عاصم إيش حاله عندك؟

قال: «حسبكم، ما زلنا نعرفه بالكذب». اهـ.

ب- وقد أخرج الإمام ابن عدي في «الكامل في ضعفاء الرجال» (٥ / ١٩١) (٣٨٠ / ١٣٤٨) قال: حدثنا ابن حماد، قال: حدثنا معاوية عن يحيى قال: «على بن عاصم واسطى ليس بشيء». اهـ.

قلت: وإضافة إلى ما قاله الإمام ابن الجوزي رحمه الله:

 ا- فقد ضعف الإمام البخاري على بن عاصم في كتابه «الضعفاء الصغير» ترجمة (٢٥٤) حيث قال الإمام البخاري: «علي بن عاصم: ليس بالقوي عندهم».

٢- ونقل الإمام ابن عدي عن الإمام النسائي أنه
 قال: «على بن عاصم متروك الحديث».

وكذلك نقل الإمام الذهبي في «الميزان» (٣ / ١٣٥ / ١٣٥ / ٥٨٧٣): عن الإمام النسائي أنه قال: «علي بن عاصم متروك الحديث».

قلت: وهذا المصطلح له معناه عند علماء الصنعة يبين ذلك الحافظ ابن حجر في «شرح النخبة» النوع (٧٠، ٧٠).

«مذهب النسائي أن لا يترك حديث الرجل حتى يجتمع الجميع على تركه». أهـ.

٣- قول الإمام ابن الجوزي: «وهناد لا يوثق به،

ولعله من وضع شيخه أو من شيخ شيخه».

«علي بن محمد بن بكران، شيخ لهناد النسفي، جاء بخبر سمج أحسبه باطلاً». اهـ.

قلت: ولقد أقر الحافظ ابن حجر في «لسان الميزان» (٤/ ٣٠٠) (٣٠٠/ ٥٩٢٥)، وتكون هذه علة أخرى في الخبر.

٤- وعلة ثالثة: شيخ شيخ هنَّاد:

وهو أبو صالح خلف بن محمد بن إسماعيل، قال الإمام السيوطي في «اللآلئ المصنوعة» (١/ ٢٦٥): «وقال الخليلي: خلف ضعيف جدًا، روى متونًا لا تُعرف».

٥- وعلة رابعة:

وهو عطاء بن السائب: قال الحافظ ابن حجر في «التهذيب» (٧ / ١٨٤): «وقال أبو طالب عن أحمد من سمع منه – أي من عطاء بن السائب – قديمًا، فسماعه صحيح، ومن سمع منه حديثًا لم يكن بشيء، سمع منه قديمًا سفيان وشعبة، وسمع منه حديثًا: جرير، وخالد، وإسماعيل، وعلي بن عاصم».

قلت: وعلي بن عاصم بينا حاله في العلة الأولى أنفًا.

وهنا ارتباط بين العلة الأولى والرابعة تزيد الخبر الذي جاءت به القصة وهنًا على وهن؛ حيث تبين من أقوال علماء الجرح والتعديل:

 أ- «من سمع من عطاء بن السائب حديثًا لم يكن شيء».

ب- وعلي بن عاصم من الذين رووا عن عطاء بن السائب حديثًا.

ج- إذن الخبر الذي جاء به لم يكن بشيء.

ولذلك نجد الإمام الذهبي في «الميزان» (٣ / ٧٠ / ٢٥٤١) قال: ثم يتبع ذلك الجرح مباشرة بالقاعدة التي قالها الإمام أحمد في عطاء، وهي: «من سمع منه حديثًا فليس بشيء».

ملحوظة مهمة:

مما أوردناه آنفًا يتبين لطالب هذا العلم دقة

علماء الصنعة في معرفة من اختلط من الثقات حتى افردوه بنوع من أنواع علوم الحديث، يتبين ذلك من تصنيف الإمام ابن الصلاح في «علوم الحديث» النوع (٦٢): «معرفة من خلط في آخر عمره من الثقات»؛ حيث قال: «هذا فن عزيز مهم، لم أعلم أحدًا أفرده بالتصنيف واعتنى به، مع كونه حقيقًا بذلك جدًا».

ثم قال: وهم منقسمون:

أ- فمنهم من خلط؛ لاختلاطه وخرفه.

ب- ومنهم من خلط لذهاب بصره.

حـ- أو لغير ذلك.

ثم قال: والحكم فيهم:

أ- أنه يُقبل حديث من أخذ عنهم قبل الاختلاط.

 ب- ولا يقبل حديث من أخذ بعد الاختلاط، أو أشكل مرة فلم يدر هل أخذ عنه قبل الاختلاط أو بعده.

ثم أورد تطبيقًا ليبين أهمية علم الحديث التطبيقي فقال:

«فمنهم «عطاء بن السائب» اختلط في آخر عمره، فاحتج أهل العلم برواية الأكابر عنه مثل سفيان الثوري وشعبة»؛ لأن سماعهم منه كان في الصحة.

وقال «يحيى بن سعيد القطان» في شعبة: إلا حديثين كان شعبة يقول: سمعتهما بأخرة عن زاذان.

قلت: انظر إلى الدقة التامة والتحري البليغ في علم الحديث رواية، والذي طبقناه تطبيعًا عمليًا على حديث القصة، وربطنا بين العلة الأولى والرابعة حتى تبين أن القصة رويت بعد الاختلاط رواها على بن عاصم الكذاب عن عطاء بن السائب كما بينا أنفًا.

ولأهمية هذا العلم بعد أن قال الإمام ابن الصلاح: «لم أعلم أحدًا أفرده بالتصنيف، واعتنى به، مع كونه حقيقًا بذلك»؛ قال الإمام الحافظ العراقي في «فتح المغيث بشرح ألفية الحديث» النوع (٦٢): «وبسبب كلام ابن الصلاح أفرده شيخنا الحافظ صلاح الدين العلائي بالتصنيف في جزء حدثنا به، ولكنه اختصره ولم يبسط الكلام فيه، ورتبهم على حروف المعجم».

قلت: وأفرده بالتصنيف الإمام الحافظ إبراهيم بن محمد الحلبي المتوفى سنة ٨٤١هـ، وسماه: «الاعتباط بمن رُمى بالاختلاط»، ولا يرد هذا على ما

قاله ابن الصلاح؛ لأنه متأخر عن ابن الصلاح بقرنين.

قلت: وبهذا البحث تحقق المنهج الذي نسير عليه من بدء هذه السلسلة المباركة، سلسلة «تحذير الداعية من القصص الواهية»، والتي تنشرها مجلة التوحيد الغراء؛ حيث بينا منذ أكثر من عشر سنوات أصول هذا المنهج:

١- فالقارئ الكريم يقف على درجة القصة.

 ٢- والداعية: يكون على حذر ويَسْلَم له عمله على السنة وحدها.

 ٣- وطالب هذا الفن: يجد نماذج من علم الحديث التطبيقي.

ويتعلم من أصول علم الحديث ما يمكنه من الرد على أعداء السنة، خاصة في هذه الأيام التي يطعن فيها هؤلاء في صحيح الإمام البخاري في القنوات الفضائية.

حيث ادعى أحدهم وهو يطعن في رجال البخاري أن من رجال صحيح البخاري من ساء حفظه واختلط، ومنهم عطاء بن السائب، والذي بينا حكم أئمة الحديث فيه في هذا البحث؛ ليستطيع طالب هذا الفن أن يرد على أمثال هؤلاء الذين يجادلون في صحيح البخاري بغير علم.

فقولهم: عطاء بن السائب من رجال البخاري. فإطلاقهم هذا يدل على جهلهم برجال البخاري، حيث إن عطاء بن السائب لم يرو له البخاري احتجاجًا، ولكن روى له متابعة واستشهادًا.

ولقد بين ذلك الحافظ ابن حجر في «التهذيب» (٧ / ١٨٤) حيث قال: «عطاء بن السائب روى له البخاري حديثًا واحدًا ومتابعة في ذكر الحوض».

قلت: وهذا الحديث أخرجه البخاري (ح٢٥٨) قال: حدثني عمرو بن محمد، حدثنا هشيم أخبرنا أبو بشر وعطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «الكوثر الخير الخير الذي أعطاه الله إياه». قال أبو بشر: قلت لسعيد: إن أناسًا يزعمون أنه نهر في الجنة، فقال: النهر الذي في الجنة من الخير الذي أعطاه الله

قلت: انظر إلى دقة الإمام البخاري رحمه الله،

وهو استاذ الأستاذين وطبيب الحديث وعلله، فلم يرو لعطاء بن السائب احتجاجًا، ولو روى له احتجاجًا فالمائب احتجاجًا فلو روى له احتجاجًا لقال: حدثني عمرو بن محمد حدثنا هشيم أخبرنا عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير به، ولكن لم يحتج به ولم يفرده، ولكن جعله مقرونًا بابي بشر احد الأثبات، فقال: حدثني عمرو بن محمد حدثنا هشيم أخبرنا أبو بشر وعطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما.

قلت: هذا من دقيق فقه العلل للإمام البخاري رحمه الله، فعندما روى لهشيم عن عطاء بن السائب لم يفرد عطاء بن السائب؛ لأن هشيمًا سمع منه بعد الاختلاط، ولكن قرنه بابي بشر آحد الاثبات، ولذلك نجد الإمام البخاري اخرج هذا الحديث في تفسير سورة الكوثر محتجًا بابي بشر وحده حيث أخرجه البخاري ح(٤٩٦٦) قال: حدثنا يعقوب بن إبراهيم حدثنا أبو بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال في الكوثر: هو الخير الذي أعطاه الله إياه». الحديث.

قلت: فانى لأقرام أن يتكلموا ويطعنوا في أمير المؤمنين في الحديث الإمام البخاري ولا دراية لهم بهذه الصناعة الحديثية، ومن أراد المزيد؛ فليرجع إلى «شرح علل الترمذي» للإمام العالم العلامة الحافظ عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي؛ حيث ذكر بحثًا دقيقًا في القسم الثاني (٢ / ٥٠٥) ولاهمية هذا العلم بدأ القسم الأول: بقوله: «أحببت أن أتبع كتاب العلل بفوائد أخر مهمة وقواعد كلية تكون للكتاب تتمة، وأردت بذلك تقريب علم العلل على من ينظر فيه؛ فإنه علم قد هُجِر في هذا الزمان، وقد ذكرنا أنه علم جليل، قلً من يعرفه من أهل هذا الشان، وأن بساطه قد طُوي منذ أزمان، وبالله المستعان وعليه التكلان؛ فإن التوفيق كله بيديه، ومرجع الأمور كلها إليه». اه..

قلت: قول الحافظ ابن رجب عن علم العلل «إنه علم قد هُجر في هذا الزمان» إن كان هذا القول في عصر ابن رجب المتوفى سنة ٩٧٩هـ، فكيف يكون الحال اليوم في ربيع الأول سنة ١٤٣٢هـ؟!.

هذا ما وفقني الله إليه وهو وحده من وراء القصد.

المصلحة ومقاصد الشريعة الإسلامية

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على إمام الأنساء والمتقان، وعلى آله وصحبه أحمعان. وبعد:

وه فتاوى الشيخ عبد الجيد سليم وه

منذ ما يقرب من قرن صدرت فتوى مفتي مصر فضيلة الشيخ بكرى الصدفى في تحريم فوائد البنوك، ويفهم منها تحريم فوائد القرض الإنتاجي؛ حيث جاء في الفتوى:

«.. وأما الأخذ من دراهم البنك على سبيل التجارة بالفائض - كما هو المعتاد الآن - فلا شك أنه من باب الربا المحرم إجماعاً». [الفتاوي الإسلامية من دار الإفتاء المصرية ٣ / ٨٢٥].

ولو أن الشيخ - رحمه الله - أفتى بالحل لا بالحرمة فما أظن فتواه تغفل هذا الإغفال.

والأعجب من هذا أن تغفل فتاوى عالم ثبت جليل يعرفه الجميع تولى مشيخة الأزهر مرتين قبيل تولي الشيخ شلتوت، وتولى الإفتاء عشرين عامًا، وله ألاف الفتاوي الدقيقة العميقة، ذلكم هو الشيخ عبد المجيد

هذا الشيخ الجليل - رحمه الله وجزاه خيرًا - له أكثر من فتوى في تحريم فوائد القرض بصوره المختلفة: كالسندات الحكومية، وودائع المصارف، وأثبت هنا إحدى هذه الفتاوي التي لم يكتف فيها بذكر التحريم، وإنما دعا إلى التماس الطرق المشروعة للاستثمار.

سئل رحمه الله: تأسست في مدينة عمان جمعية باسم (جمعية الثقافة الإسلامية) غايتها إنشاء جامعة لتدريس العلوم العربية والشرعية، وقد حمعت مبلغًا من المال أودعته في أحد البنوك المحلية، ولما لم يتيسر لها البدء في العمل حتى الأن، وكانت أموالها معطلة بلا فائدة، وكان من المكن الحصول على فائدة من المصرف الموجودة به الأموال بحيث ينمو هذا المال إلى أن يتيسر إنفاقه في سبيله؛ لذلك رأت الجمعية أن تسترشد رأي سماحتكم مستعلمة عما إذا كان بحور لها تنمية المال المذكور بالصورة المذكورة أسوة بأموال الأيتام التي تنمو بمعرفة الموظف المخصوص لدى المحكمة الشرعية.

اعداد: د/ علي أحمد السالوس

أستاذ فخري في المعاملات المالية والاقتصاد الإسلامي بجامعة قطر

فأحاب: اطلعنا على هذا السؤال. ونفيد بأن استثمار المال بالصورة المذكورة غير جائز؛ لأنه من قبيل الربا المحرم شرعًا، كما لا يجوز استثمار أموال البتامي بالطريق المذكورة.

هذا، وإن فيما شرعه الله تعالى من الطرق لاستثمار المال لَمُتَّسَعًا لاستثمار هذا المال كدفعه لمن يستعمله بطريق المضاربة الجائزة شرعًا، أو شراء ما يُستغلُّ من الأعيان إلى أن يحين الوقت لاستعماله فيما جمع من أجله فيباع حينئذ، وبهذا علم الجواب. واللَّه أعلم. [الفتاوي الإسلامية دار الإفتاء المصرية ٣ / ا

هذه إحدى فتاواه، وأثبت هنا أيضًا فتوى تتعلق بالعمل في بنك التسليف الذي جعلته الحكومة لخدمة الفلاحين، ويأخذ فوائد منهم أقل مما تأخذ البنوك التجارية الأخرى، وكان السؤال هو:

شخص بعمل كاتبًا ببنك التسليف الزراعي، فهل عليه حرمة في هذا؟ أو الدين يحرم عليه الاشتغال؟ علماً بأنه محتاج إليه في معيشته.

فأجاب رحمه الله تعالى: اطلعنا على هذا السؤال، ونفيد: أن الربا محرم شرعًا بنص الكتاب والسنة، وبإجماع المسلمين، ومباشرة الأعمال التي تتعلق بالربا من كتابة وغيرها إعانة على ارتكاب المحرم. وكل ما كان كذلك فهو محرم شرعًا، روى مسلم عن حادر، والدخاري، أن رسول الله ﷺ لعن أكل الريا، وموكله، وكاتبه، وشياهديه. واللعن دليل على إثم من ذكر الحديث الشريف. وبهذا عُلم الجواب عن السؤال. والله تعالى أعلم. [المصدر السابق ٤ / ١٢٩٣].

وفي فتوى أخرى تحت عنوان فوائد السندات

- المبدأ: فوائد السندات حرام؛ لأنها من الربا. كان السؤال: ورث شخص عن والده بعض

سندات قرض القطن التي تدفع عنها الحكومة فوائد: فهل هذه الفوائد تعتبر من أنواع الربا التي حرمها المولى عز وجل في كتابه الحكيم؟

وكان الجواب: اطلعنا على هذا السؤال، ونفيد: أن هذه الفوائد من الربا الذي حرّمه الله سبحانه وتعالى في كتابه العزين. وبهذا عُلم الجواب عن السؤال، والله تعالى أعلم. [المرجع السابق ٤ / ١٢٨٨ - فتوى رقم ٢١٧].

وقد أصدر الشيخ عبد المجيد سليم هذه الفتاوى وهو مفتي مصر، ولم يجامل الملك ولا الحكومة، ولم يكن أمام الناس بنوك إسلامية، ولا البديل الإسلامي للسندات. وفتاواه تدل على تحريم شهادات الاستثمار أيضًا، وكذلك دفتر التوفير.

🐽 فتاوی استاذ تاریخ 🐽 📗

الدكتور أحمد شلبي أحد السادة أساتذة التاريخ، تحدث عن فوائد البضوك، وشهادات الاستثمار، وقال: هي حلال، وعلى مسئوليتي!

هكذا أفتى ونشرت فتواه أكثر من مرة، وفي أكثر من صحيفة، ونالت من الذيوع والانتشار ما لم تنله فتاوى الشيخ عبد المجيد سليم! بل وجدنا من المسلمين من سمع بفتواه، ولم يسمع بفتوى مجمع المحوث نفسه!

وحتى لا يحكم على فتواه قبل الدراسة، أعرض ما قاله الأستاذ الدكتور في مقال عن شهادات الاستثمار، وأناقشه فيما ذهب إليه.

قال السيد الكاتب في بداية مقاله: «نقدم في بداية المقال أراء صفوة من المجتهدين في موضوع الربا، فيما يلي نصوص ما قالوه: «يقول ابن تيمية: إن الضرر على الناس من تحريم هذه المعاملات أشق عليهم من الأخذ بها؛ لأن الضرر فيها يسير، والحاجة إليها ماسة، والحاجة الشديدة يندفع بها يسير الضرر، والشريعة جميعها مبنية على أن المفسدة المقتضية للتحريم إذا عارضتها حاجة راجحة أبيح المحرم – كأكل الميتة – فكيف إذا كانت المفسدة منفدة».

إيهام لا يحل حرامًا:

وكلام ابن تيمية هنا ليس عن الربا ولا عن المعاملات الربوية، بل كيف يتصور أن شيخ الإسلام يقول في موضوع الربا: إن المفسدة منفية ولا أدري كيف ساق الأستاذ هذه العبارة ليوهم القارئ أن ابن تيمية يبيح المعاملات الربوية والمعالدة الربوية والمعاملات المعاملات ال

فالأستاذ يذكر ما ينقله أراء صفوة من المجتهدين في موضوع الربا، ثم ينقل كلام ابن تيمية إن الضرر على الناس من تحريم هذه المعاملات... إلخ. أي: هذه

المعاملات الربوية، ومعنى هذا أن ابن تيمية لا يرى تحريم المعاملات الربوية! وابن تيمية إنما يتحدث عما رُخُص فيه من بيوع الغرر – وهو الغرر اليسير – مستندًا إلى السنة المطهرة، وموافقًا جمهور العلماء. أما كلامه عن الربا فشيء آخر.

حديث ابن تيمية في الربا والمسر:

ولنقرأ معًا شيئًا مما قاله شيخ الإسلام: قال رحمه الله: «أكل المال بالباطل في المعاوضة نوعان ذكرهما الله في كتابه، هما: الربا، والمبسر».

ثم قال: «نهى الرسول ﷺ عن بيع الغرر». كما رواه مسلم وغيره عن أبي هريرة [ح ١٥١٣]، والغرر هو المجهول العاقبة؛ فإن بيعه من الميسر الذي هو القمار.

وذلك أن العبد إذا أبق أو الفرس أو البعير إذا شرد، فإن صاحبه إذا باعه يبيعه مخاطرة، فيشتريه شرد، فإن صاحبه إذا باعه يبيعه مخاطرة، فيشتريه المشتري دون ثمنه بكثير، فإن حصل له قال البائع: قمرتني وأخذت مالي بثمن قليل، وإن لم يحصل قال المستري: قمرتني وأخذت الثمن مني بلا عوض، فيفضي إلى مفسدة الميسر: التي هي إيقاع العداوة والبغضاء، مع ما فيه من أكل المال بالباطل، الذي هو نوع من الظلم، ففي بيع الغرر ظلم، وعداوة، وبغضاء.

ومن نوع الغرر ما نهى عنه النبي ه من بيع حبل الحبلة، والملاقيح، والمضامين، ومن بيع السنين، وبيع الملامسة وبيع الملامسة والمنابذة، ونحو ذلك: كله من نوع الغرر.

أما الربا: فتحريمه في القرآن أشد، ولهذا قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهُ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرَّبَا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (٢٧٨) فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأَذُنُوا بِحَرْبِ مِنَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﴾ [البقر: ٢٧٨، ٢٧٩].

وذكره النبي في الكبائر كما خرجاه في الصحيحين عن أبي هريرة، وذكر الله أنه حرم على الذين هادوا طيبات أحلت لهم بظلمهم وصدهم عن سبيل الله، وأخذهم الربا، وأكلهم أموال الناس بالباطل، وأخبر سبحانه أنه يمحق الربا كما يربي الصدقات، وكلاهما أمر مجرب عند الناس».

مفسدة الغرر أقل:

ثم قال ابن تيمية بعد هذا: «مفسدة الغرر اقل من الربا، فلذلك رخص فيما تدعو إليه الحاجة منه، فإن تحريمه اشد ضررًا من ضرر كونه غررًا، مثل بيع العقار جملة وإن لم يعلم دواخل الحيطان والأساس، ومثل بيع الحيوان الحامل أو المرضع وإن لم يعلم مقدار الحمل أو اللبن، وإن كان قد نهى عن بيع الحمل مفردًا، وكذلك اللبن عند الأكثرين، وكذلك بيع

الشمرة بعد بدو صلاحها؛ فإنه يصح مستحق الإنقاء، كما دلت عليه السنة، وذهب إليه الجمهور كمالك والشافعي وأحمد، وإن كانت الأجزاء التي يكمل الصلاح بها لم تخلق بعد.

وحور النبي ﷺ إذا باع نخلاً قد أُبُرَت: أن يشترط المبتاع ثمرتها، فيكون قد اشترى قبل بدو صلاحها، لكن على وجه البيع للأصل، فظهر أنه بحوز من الغرر اليسير ضمنًا وتبعًا ما لا يجوز من

وقال شيخ الإسلام بعد ذلك: «وإذا كانت مفسدة بيع الغرر هي كونه مظنة العداوة والبغضاء وأكل الأموال بالساطل؛ فمعلوم أن هذه المفسدة إذا عارضتها المصلحة الراحجة قُدِّمت عليها، كما أن السبق بالخيل والسهام والإبل، لما كان فيه مصلحة شرعية جاز بالعوض وإن لم يجز غيره بعوض، وكما أن اللهو الذي يلهو به الرجل إذا لم يكن فيه منفعة فهو باطل، وإن كان فيه منفعة وهو ما ذكره النبي ﷺ بقوله: «كل لهو يلهو به الرجل فهو باطل، إلا رميه يقوسه، وتأديبه فرسه، وملاعبته امرأته، فإنهن من الحق» [ابن ماجه ٢٨١١]. صار هذا اللهو

ومعلوم أن الضرر على الناس بتحريم هذه المعاملات أشد عليهم مما قد يتخوف فيها من تباغض وأكل مال بالباطل؛ لأن الغرر فيها يسير كما تقدم، والحاجة إليها ماسة.

والحاجة الشديدة يندفع بها يسير الغرر، والشريعة جميعها مبنية على أن المفسدة المقتضية للتحريم إذا عارضتها حاجة راجحة؛ أبيح المحرم، فكيف إذا كانت المفسدة منتفية؛ ولهذا لما كانت الحاجة داعية إلى بقاء الثمر بعد البيع على الشجر إلى كمال الصلاح، أباح الشرع ذلك وقاله جمهور

ونختم كلام ابن تيمية يقوله: «فتيين أن رسول الله 🕮 قدم مصلحة جواز البيع الذي يحتاج إليه على مفسدة الغرر اليسير». [مجموع الفتاوى ٢٩ / ٥١].

ومن كلام شيخ الإسلام نرى من الخطأ أن ينسب إليه ما نسبه الأستاذ كاتب المقال، ولعل ما نقلته طال بعض الشيء، غير أنني حرصت على هذا لتتضح الصورة، إلى جانب أنه لا يخلو من فائدة

فتوى لابن تيمية هي نص في الموضوع:

ونترك كلام ابن تيمية هنا، وننتقل إلى فتوى أخرى تعتبر نصًا في موضوعنا.. سئل ابن تيمية عن إنسان بريد أن يأخذ من إنسان دراهم قرضاً

بعمر بها ملكه، بشترى بها أرضًا إلى مدة سنة، وبلا كسب ما يعطى أحد ماله، فكيف العمل في مكسبه حتى بكون بطريق الحل؟

فأجاب: الحمد لله، له طريق بأن يكرى الملك أو بعضه، بتسلفها وبعمر بالأجرة، وإذا كان بعض الملك خرابًا واشترط على المستأجر عمارة موصوفة جاز ذلك فهذا طريق شرعى، يحصل به مقصود هذا

وأما إذا تواطآ على أن يعطيه دراهم بدراهم إلى أجل، وتحيلاً على ذلك ببعض الطرق لم يبارك الله تعالى لا لهذا، ولا لهذا. (مجموع الفتاوى ٢٩ / ٢٩٥).

ولنتأمل كلام ابن تيمية هنا:

فالقرض للعمران وليس لتاجر الديون المرابى، ومع ذلك لم يحله، وبين طريقًا شرعيًا فيه بعد عن القرض، وواقعنا يذكرنا بنهاية ما جاء هنا لم يبارك الله تعالى لا لهذا ولا لهذا.

وذكرت من قبل رأي ابن تيمية الصريح في

ويعد أن انتهى ما نقله الكاتب عن ابن تيمية قال: «وقد عرض الإمام محمد عبده لهذه المسألة فقال: إن مثل هذا الربح لا يدخل في الربا، فليس حكم الربا كالحكم في هذه المضاربة، ويرى الأستاذ عبد الوهاب خلاف أن اشتراط بعض الفقهاء ألا يكون هناك نصيب معين من الربح: اشتراط لا دليل

وما ذكرته عن المضاربة يغنى عن المناقشة هنا، غير أن كلمة بعض الفقهاء من كلام الأستاذ الكاتب ليست صحيحة، فأستاذنا الراحل عبد الوهاب خلاف كان بعلم أن هذا اشتراط جميع الفقهاء لا بعض الفقهاء، كما بينت أن هذا إجماع الصحابة الكرام، تلقياً عن الرسول # الذي يبين عن ربه عز وجل.

وانتقل كاتب المقال بعد ذلك إلى الحديث عن صندوق التوفير، فذكر فتوى الشبيخ شلتوت، والشيخ عبد الجليل عيسى، ولسنا في حاجة إلى أن نعود إلى المناقشة من جديد.

غير أننى أحب أن أقف هنا للنظر في تسلسل فكرنا الاقتصادي المعاصر، ولنعذر مشايخنا الأجلاء - رحمهم الله تعالى - فيما وقعوا فيه من خطأ في الفتوي.

والله من وراء القصد. والحمد لله رب العالمين. وللحديث بقية في العدد القادم بمشيئة الله تعالى.

التأويلات الفاسدة للشيعة حول الصحابة الأبرار

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبى بعده، أما بعدُ:

فإن من ضلالات الشبيعة الرافضة أنهم يؤولون النصوص تأويلاً فاسدًا على غير وجهها ومرادها لتوافق أهواءهم وبدعهم العقدية، ومن ذلك:

ا- قول الله عزُّ وجل في سورة الفتح: ﴿ مُحَمَّدُ رَسُولُ الله وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشَدًّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَّاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكِعًا سُجَدًا يَبْتَعُونَ فَضْلاً مِنَ الله وَرضْوانًا سيمَاهُمْ في وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السَّجُودِ ذَلكَ مَثَلُهُمْ في الإنجيل كَرَرْع أَخْرَجَ شَطْأَهُ فَأَرَرُهُ التَّوْرَاة وَمَثَلُهُمْ في الإنجيل كَرَرْع أَخْرَجَ شَطْأَهُ فَأَرْرُهُ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَغْلِطَ اللَّرُاعَ ليغيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وعَملُوا الصَّالِحَاتِ مَنْهُمْ مَغْفرَةً وَأَجْرًا عَظِيماً ﴾ [الفتح: ٢٩].

ومع أن الآية مدح للصحابة إلا أن الشيعة ذهبوا إلى آخر كلمات الآية المباركة فاولوها لتلائم عقيدتهم الفاسدة، فقالوا: إن (منهم) تعنى بعضهم.

والمعنى عندهم أن بعض الصحابة وعدهم الله مغفرة ورزقًا كريمًا، وليس جميعهم داخلاً في هذا الوعد، فمن تعني التبعيض في هذه الآية عند الشيعة..

وللرد هذا القول نقول: إن (من) في الآية الكريمة تعني الجنس والمثل كقوله تعالى: ﴿فَاجْتَنِبُوا الرَّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ ﴾ [الحج: ٣٠]، والمعنى: اجتنبوا الرجس من أمثال الأوثان؛ إذ لا يعقل أن الله يأمرنا أن نجتنب بعض الأوثان ونترك البعض دون اجتناب، أو تكون (من) في الآية الكريمة بمعنى التأكيد كما قال سبحانه: ﴿وَنُدَرِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ الْمَنَاءُ وَرَحْمَةُ للْمُؤْمِنِينَ ﴾ [الإسراء: ٨٦]، فليس معنى المقاءُ ورَحْمة للمُؤْمِنِينَ ﴾ [الإسراء: ٨٦]، فليس معنى ليس بشفاء، ولكن القرآن كله شفاء كما هو معلوم، فعلى ذلك على أن (من) مؤكدة، فعلى ذلك فلفظ (منهم) في سورة الفتح تعني من أمثالهم أو للتأكيد عليهم (رضى الله عنهم أجمعين).

والمتأمل في الآية الكريمة يجد أن سياقها كله مدح

كإعداد/ أسامة سليمان

للصحابة، ليس فيها ما يشير إلى الذم من بعيد أو قريب؛ حيث رُكَّعًا قريب؛ حيث رُكَّعًا الله ظاهرهم فقال: ﴿تَرَاهُمْ رُكَّعًا سَجَدًا ﴾، وزكى باطنهم فقال: ﴿يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِنَ اللَّه وَرَضْوَانًا ﴾، وما ذكرنا أن (من) مؤكدة أو مجنسة وليست للتبعيض هو اختيار جمهور المفسرين كالطبري وابن كثير والنسفي وابن الجوزي وغيرهم، بيد أن الشيعة لا يفقهون.

ولبيان الحق في هذه الآية نسوق ما رواه البخاري بشنأن تلك الأيات؛ حيث روى مناسبة نزول هذه الآيات بقوله عن عائشة رضى الله عنها أنها قالت: إن النبي ﷺ كان يمكث عند زينب بنت جحش، ويشرب عندها عسلاً، فتواصيت أنا وحفصة أن أيتنا دخل عليها النبي 👺 فلتقل: إنى لأحد منك ربح مغافير، أكلت مغافير؟ فدخل على إحداهما فقالت له ذلك، فقال: «لا بأس، شربت عسلاً عند زينب بنت جِحش ولن أعود إليه». فأنزل الله تعالى: ﴿ يُا أَيُّهَا النَّبِيُّ لَمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْتَغِي مَرْضَاةً أَزْوَاجِكَ ﴾ [التحريم: ١]، [البخاري ٢٦٧ه] وكان النبي 🐸 عند حفصة بنت عمر، فقال لها: «لا تخبري أحدًا ولن أعود»، فأخبرت عائشة أنها قد نجحت في خطتها، وأن النبي ﷺ امتنع عن العسل، وأنه لن يعود اليه مرة ثانية، فأنزل الله تبارك وتعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلُّ اللَّهُ لَكَ ﴾ [التحريم: ١] إلى قوله: ﴿ إِنْ تَّتُوبَا إِلَى اللَّه فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمًا وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْه فَإِنَّ اللَّهَ هُـوَ مَوْلَاهُ ﴾ [التحريم: ٤]. ومعنى (صغت قلُوبِكما) أي مالت عن الحق في هذا الفعل، وليس

معناه مالت إلى الكفر كما تقول الشبيعة؛ إذ كيف ذلك وهن زوحات رسول الله 🕮 أمهات المؤمنين الذين أثنى رب العالمين عليهن بقوله: ﴿ يَا نَسَاءُ النَّبِيِّ لَسُتُنَّ كَأْحَد مِنَ النِّسَاء ﴾ [الأحزاب: ٣٢] إلى قوله: ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لَيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرَّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ [الأحزاب: ٣٣].

ولا شك أن الميل إلى زوجة دون أخرى أمر فطري؛ إذ القلوب بيد علام الغيوب، والمحظور أن يؤثر هذا الميل القلبي على العدل المادي، يقول جل شائنه: ﴿ وَلَنْ تَسْتَطيعُوا أَنْ تَعْدلُوا بَيْنَ النِّسَاء وَلَوْ حَرَصْتُمْ ﴾ [النساء: ١٢٩]، والمقصود في الآية هو العدل المعنوي والمدل القلدي، والمعلوم أن النسباء ضرائر، ويقع بين الضرائر بشبأن الغيرة من ذلك الكثير، ولكن ليس معنى ذلك أن قلوبهما مالت إلى الكفر، كما يقول هؤلاء الشبعة عن زوحات سيد البشير وخاتم النبيين 🕮.

٣- متعة الحج ومتعة النساء:

قال الرافضة: إن عمر رضى الله عنه نهى عن متعة الحج ومتعة النساء وهما مشروعان، فكيف يحرّم عمر ما أحله الله عز وجل؟

والجواب: أن عمر رضى الله عنه أراد أن لا يعرى بيت الله عز وجل في أي يوم من أيام السنة، فإن الناس كانوا إذا ضرجوا إلى الحج يعتمرون مع الحجيج، وتلك هي المتعة، وكان ذلك يدفعهم إلى عدم الاتبان لبيت الله ثانية، فأراد عمر لهم أن يحجوا مفردين، ثم بعد ذلك يأتون إلى بيت الله تبارك وتعالى معمرة منفردة بسفر مستقل؛ حتى لا يبقى بيت الله عاربًا من الخلق، فنهى عمر لم يكن نهى تحريم، وإنما كان احتهادًا منه رضى الله عنه، ومع ذلك فإنه قال للصِّينَ بن معيد عندما أخبره أنه أحرم بالحج والعمرة معًا - أي تمتع - قال له عمر: هُديت لسنة نبيك 🕮 [أبو داود ١٧٩٨ وصححه الإلباني]. وهكذا كان شأن ولده عبد الله بن عمر رضى الله عنهما؛ حيث كان يأمر بالتمتع، ورد على الذين قال له: إنك تخالف أباك، بأن مقصود عمر رضى الله عنه لم يكن للتحريم، وإنما أراد أن يُزَار البيت في شهور السنة كلها.

أما عن متعة النساء؛ فإن تحريمها قد ثبت عن النبي ﷺ، ففي الصحيحين عن على رضي الله عنه أن رسول الله 🕮 حرّم المتعة، ولحوم الحُمر الأهلية يوم خيبر. [متفق عليه] وكذا روى مسلم في صحيحه عن سلمة بن الأكوع أن النبي 👺 حرم المتعة عام الفتح. (مسلم - كتاب النكاح رقم ١٨). وكذا روى سبرة الحهني عن النبي 👺 راجع كتاب النكاح عند مسلم

الحديث رقم (٢٠).

فعمر نهى عن أمر نهى عنه رسول الله 🐸، بل إن القرآن وصف من يتعدى زوجته أو ملك يمينه بالعادين، يقول حل شائه: ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ لَفُرُوجِهِمْ حَافظُونَ (٥) إلاَّ عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرٌ مَلُومِينَ (٦) فَمَن ابْتَغَى وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُّ الْعَادُونَ ﴾ [المؤمنون: ٥-٧].

بيد أن الشيعة كشأنهم راحوا يستدلون بقراءة شاذة غير متواترة، بل أفضل حالها أنها نُسخت بما صح عن رسول الله ﷺ؛ حيث ثبت نهيه عن المتعة كما ذكرنا في أكثر من حديث.

والآية التي يستدلون بها هي قوله سبحانه: ﴿ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ كَتَابَ اللَّه عَلَيْكُمْ وَأُحِلُّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلَكُمْ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالكُمْ مُحْصِنِينَ غَبْرُ مُسِافِحِينَ فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَريضَةً وَلاَ جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فيمَا تَرَاضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَريضَةِ ﴾ [النساء: ٢٤].

فزيادة كلمة «إلى أجل مسمى» قراءة غير متواترة، وليست من السبع أو من العشر، وحتى إن صحت كما قال أهل العلم فهي منسوخة بأية سورة المؤمنون ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ لَفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ (٥) إِلاَّ عَلَى أَزْوَاحِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ﴾ [المؤمنون: ٥- ٦] فضلاً عن الأحاديث الثابتة في تحريم نكاح المتعة.

استدلالهم بقول الله سبحانه وتعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ تُولُواْ مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّنْطَانُ بِيَعْضِ مَا كَسَبُوا وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ إِنَّ اللَّهُ غَفُورٌ حَلَيمٌ ﴾ [آل: ١٥٥].

والآبة الكريمة قد بينت أن أصحاب النبي 🚟 الأطهار الذبن تركوا أرض غزوة أحد بعد إحاطة المشركين بهم-عندما خالف الرماة أمر رسول الله 🐸 بترك جبل الرماة- معفوًّ عنهم بنص الآية الكريمة في قوله سيحانه: ﴿ وَلَقَدْ عَفَا عَنْكُمْ ﴾ [آل عمران: ١٥٢].

فلماذا يريد الرافضة أن يحجروا رحمة الله وعفوه عن أناس أثنى رب العالمين على ظاهرهم وباطنهم، فضلاً عن حسناتهم الماحية، وسبق المانهم، وحهادهم، ولكنه الضلال المدين، ومن لم يحعل الله له نورًا فما له من نور.

والله من وراء القصد وللحديث بقية إن شاء الله، والحمد لله رب العالمين.



دلالات الألفاظ (٣)

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وبعدُ:

تكلمنا في الحلقتين السابقتين من دلالات الألفاظ عن واضح الدلالات من النصوص الشرعية،

وهي الظاهر، والنص، والمفسِّر، والمحكم.

ومع الأقسام الأربعة، أربعة أقسام أخرى تقابلها، غير واضحة الدلالة، وهي الخفي، وهو ضد الظاهر، والمشكل ضد النص، والمجمل ضد المفسّر، والمتشابه ضد المحكم.

وأساس التفرقة بين واضح الدلالة وغير واضح الدلالة (خفي المعنى) هو دلالة النص؛ فإن دلً النص بنفسه على المراد منه، من غير توقّف على أمر خارجي؛ فهذا هو واضح الدلالة.

وإن لم نفهم المراد بالنص إلا بأمر خارجي؛ فهذا يكون غير واضح الدلالة. (خفي المعنى).

أولاً: اقسام غير واضح الدلالة (خفي المعنى): قسمٌ الأصوليون غير واضح الدلالة إلى أربعة سام:

١- القسم الأول: الخفي:

وهو اللفظ الذي يدل على معناه دلالة ظاهرة، ولكن عرض له من خارج صيغته ما جعل في انطباقه على بعض أفراده نوع غموض وخفاء، يحتاج كشفه إلى نظر وتامل، فيعد اللفظ خفيًا بالنسبة إلى هذا البعض من الأفراد.

وسبب الخفاء في هذا الفرد: أن فيه صفة زائدة على سائر الأفراد، أو ناقصة عنها، أو له اسم خاص أورد الاشتباه.

فالخفاء في الخفي لم يكن من ذات الصيغة، وإنما كان لعارض، أي إن الخفي ظاهر الدلالة على معناه، ولكن في انطباقه على بعض أفراده نوع غموض، والسبيل إلى إزالة هذا الغموض هو الرجوع إلى النصوص المتعلقة بالمسألة المرادة بالحكم، ومراعاة التعليل ومقاصد الشريعة، وكلها تشكّل قرائن سياقية تعمل على رفع الخفاء.

ومع أن الخفاء ليس شديدًا إلا أنه لا محيص في رفعه من بدل الجهد في النظر إلى ما يحيط بالنص

من ملابسات تساعد على بيان معناه وتحديد المراد منه.

المشال الأول: قول الله تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءُ بِمَا كَسَبَا نَكَالاً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيرٌ حَكِيمٌ ﴾ [المائدة: ٣٨]. فلفظ «السارق» ظاهر في معناه الشرعي: وهو البالغ العاقل الآخذ مال غيره خُفية من حرزٍ لا شبهة فيه.

لكن هذا اللفظ خفي معناه في انطباقه على بعض أفراده، مثل الطرار (النشال)، والنباش، فالطرار (النشال) هو من يأخذ المال من اليقظان في غفلة منه بخفة يد ومهارة، وهو بهذا يختلف عن السارق؛ لأن السارق يأخذ على سبيل الخُفية.

والسارق أعم من الطّرّار؛ لأن الطرار يسرق من جيب الإنسان أو كُمّه أو نحو ذلك بصفة مخصوصة.

فهل تقطع يد الطرّار؟

«ذهب الأصوليون والجمهور من الفقهاء إلى أن الطرار يُعتبر سارقًا تُقطع يده إذا توافرت فيه سائر شروط القطع، لكنهم اختلفوا في تعليل الحكم فيه، فذكر الأصوليون أن الطرار تقطع يده؛ لأنه وإن كان مختصًا باسم آخر غير السارق؛ إلا

في فهم النص (١٤)

﴿إعداد/ متولي البراجيلي

أن فيه زيادة معنى السرقة، فهو مبالغ في السرقة بزيادة حذق (مهارة) منه في فعله؛ فيلزم القطع.

أما الفقهاء فيعللون القطع في الطرّار بانه سارق من الحرز؛ لأن كل شيء سرُق بحضرة صاحبه تُقطع يد سارقه؛ لأن صاحبه حررزُ له». [الموسوعة الفقهية: ٢٨ / ٣٣٨].

أما النباش: فهو من ينبش القبر، ويسرق الأكفان.

وبينه وبين الطرار صلة: أن كلاً منهما ياخذ الشيء خفية بغير حق، غير أن الطرار يسرق الأموال، والنباش يسرق الأكفان، فهل تقطع يد النباش أنضًا؟

"لا خلاف في أن النباش مرتكب محرمًا، ولكن الفقهاء اختلفوا في اعتبار النباش سارقًا تجري عليه أحكام السارقين من القطع وغيره على قولين:

القول الأول: قول جمهور الفقهاء من المالكية والشافعية والحنابلة وأبي يوسف من الحنفية وغيرهم من العلماء، وهو أن النباش يُعتبر سارقًا تجرى عليه أحكام السارقين، فتقطع يده إذا سرق من أكفان الموتى ما يبلغ نصاب السرقة؛ لأن الكفن مال متقوم، سررة من حرز مثله وهو القبر، فكما أن البيت المغلق في العمران يُعتبر حرزًا لما فيه عادة وإن لم يكن فيه أحد؛ فإن القبر يعتبر عادة حرزًا لكفن الميت؛ حيث إن اسم السرقة يشمل النباش.

وعن يحيى النسائي، قال: كتبت إلى عمر بن عبد العزيز في النباش، فكتب إلى: إنه سارق.

ولأن السرقة أخذ المال على وجه الخفية؛ وذلك يتحقق من النباش، وهذا الثوب – الكفن – كان مالأ قبل أن يلبسه الميت، فلا تختل صفة المالية منه بلبس المت.

القول الثاني: لأبي حنيفة ومحمد وهو قول ابن عباس والثوري والأوزاعي ومكحول والزهري، وهو أنه لا قطع على النباش.

قالوا: ولأنه يجب القطع بسرقة مال مُحْرَز مملوك، وهذه الأوصاف مختلة. [الموسوعة الفقهية ٤٠ / ١٨ - ٢٢ بتصرف).

المثال الثاني: حديث النبي 🍩 : «ليس لقاتل

ميراث [ابن ماجه ٢٦٤٦ وصححه الالباني]، فلفظ «القاتل» ظاهر في معناه الشرعي، وهو من تعمد القتل استعجالاً للإرث، فعامله الشرع بخلاف مقصوده؛ فحرمه من الميراث، والقاعدة الفقهية تقول: «من تعجل الشيء قبل أوانه؛ عُوقب بحرمانه»، لكن اللفظ خفي في انطباقه على بعض أفراده، مثل القاتل خطأ أو بسبب، فهل يدخل «القاتل خطأ» في الحديث، مع أنه غير متعمد للقتل، لكنه يسمى قاتلاً، فهل يُحرم من الميراث كما حُرم المتعمد للقتل؛

قال ابن المنذر: «أجمع أهل العلم على أن القاتل عمدًا لا يرث من مال من قتله، ولا من ديته شيئًا، وأجمعوا على أن القاتل خطأ لا يرث من دية من قتله شيئًا، واختلفوا في ميراث القاتل خطأ من ميراث من قتله، فأصح ذلك أن يرث من سائر ماله سوى الدية». [الإجماع لابن المنذر ١/ ٧٣].

وكذلك القاتل بسبب، هل يدخل في عموم اللفظ (القاتل) أم لا يدخل؟

والقتل بسبب كمثل من حفر حفرة في الطريق فتردى فيها إنسان فمات، فهنا أيضًا لم يتعمد القتل، فهل يُحرم من الميراث كقاتل العمد أم لا؟

حكم العمل بالخفى:

لا يُعمل به إلا بعد إزالة الخفاء بالنظر والتامل، فإن ظهر أن اللفظ يتناوله بوجه من وجه الدلالة؛ أخذ حكم ما دلً عليه ذلك اللفظ، وإلا لم يأخذ حكمه.

القسم الثاني: المشكل:

هو اللفظ الّذي لا يدل بصيغته على المراد منه، بسبب في نفس اللفظ، وإنما يتوقف المراد منه على قرينة خارجية يمكن التوصل إليها عن طريق البحث.

فالمشكل: لفظ اكتنفه الغموض في المعنى؛ بحيث يحتمل في اصل وصفه معاني متعددة حقيقية، ويكون المراد واحدًا منها، ولكن التبس ببقية المعاني، وصار تحديد المعنى المراد من بين تلك المعاني يحتاج إلى قرائن تدل عليه، ولا يمكن رفع هذا الغموض بمجرد البحث والتأمل في ملابسات النص كما هو في الخفي، بل لا بد من توسيع دائرة الاجتهاد المطلوب في بيان المراد من خلال البحث في

القرائن السياقية بنوعيها المقالية والحالية.

فالبحث في ما يرفع خفاء المشكل يحتاج إلى جهد أكبر مما يرفع الخفاء في الخفي؛ ذلك لأن الغموض في الخفي - كما بيننا في المثلة - بينما الغموض في المشكل منشؤه من ذات اللفظ.

ومثاله يرد في صورتين:

١- اللفظ المشترك: كما في قوله تعالى: ﴿ نِسَاؤُكُمْ حَرْثُ لَكُمْ فَانْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شَنْتُمْ ﴾ [البقر: ٢٢٣] فلفظ «أنَّى» مشكل، ومنشأ الإشكال هو الغموض في كلمة «أنى»؛ حيث وردت بمعنى «كيف» كما في قوله تعالى: ﴿ أَنَى يَكُونُ لِي غُلامُ ﴾ [مريم: ٢٠]، أي كيف يكون لي غلام.

وبمعنى «من أين»، كما في قوله تعالى: ﴿قَالَ يَا مَـرْيَمُ أَنَى لَكِ هَـذَا ﴾ [ال: ٣٧] أي: «من أين»، فأشـكل المراد به هـنا، وبالـتامل في الـقرائن يـترجح أنها بمعنى: كيف، أي بأي كيفية شئتم قاعدة أو قائمة، أو على جنب، أو من الخلف في القُبل؛ لأن الحرث هو موضع طلب الأولاد، والدبر ليس محلاً له.

فزّال الإشكال بالتامل في السياق؛ حيث سمًاهن حرثًا، كما قال تعالى: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثُ لَكُمْ ﴾، أي: موضع حرثكم، فشبههن بالمحارث؛ تشبيهًا لما يُلقى في أرحامهن من النطفة التي فيها النسل بالبذر، أي الفرض الأصلي هو طلب النسل لا قضاء الشهوة فقط، فأتوهن من الماتى الذي يتعلق به هذا الغرض، وهو مكان الحرث بأي جهة شئتم.

والقرائن الخارجية من أحاديث النبي ﷺ رفعت هذا الإشكال، ومنها:

ا- عن جابر رضي الله عنه قال: كانت اليهود تقول: «إذا أتى الرجل امرأته من دبرها في قُبلُها كان الولد أحول، فنزلت: ﴿نسَاؤُكُمْ حَرْثُ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثُكُمْ أَنَّوا حَرْثُكُمْ أَنَّدُ مَنْ تُنْكُمْ عَرْثُ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثُكُمْ كَانُ ذَلَكُ في الفرج». [الحديث متفق عليه بدون قوله عني مقبلة ومدبرة.. فهذه الزيادة للبيهقي أوردها الألباني في أداب الزفاف ١/ ٩٩].

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: جاء عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى رسول الله في فقال: يا رسول الله، هلكتُ. قال: «وما الذي أهلكك؟» قال: حولت رحلي الليلة (كنَّى بذلك عن زوجته، أراد غشيانها في قبلها من جهة ظهرها)، فلم يرد عليه شيئًا، فأوحي إلى رسول الله في هذه الآية: ﴿نسَاؤُكُمْ حَرْثُ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثُكُمْ أَنَى شِئْتُمْ ﴾ أقبل وأدبر واتق الدبر والحيضة. [الترمذي ٢٩٨٠ وحسنه الالباني].

٢- إذا كان ظاهر النصين التعارض:

ومثاله قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ يُوْمًا عِنْدَ رَبِّكَ كَأَنْفُ سَنَةً مِمًا تَعُدُّونَ﴾ [الحج: ٤٧]، وقوله تَعالى: ﴿ يُدَبِّرُ الأَمْرُ مِنَ السَّمَاء إِلَى الأَرْضِ ثُمُّ يَعْرُجُ إِلَيْه في يَوْم كَانَ مِقْدَارُهُ أَلْفَ سَنَةً ممًّا تَعُدُّونَ﴾ [السجدة: ٥]، مع قوله تَعالى: ﴿ تَعْرُجُ الْمَلاَئِكَةُ وَالرُوحُ إِلَيْه في يَوْم كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةً ﴾ [المعارج: ٤]، فهذا مشكل.

THE MIST REMIST REMIST REMIST REMIST REMIST REMIST REMIST.

فمن العلماء من توقف فيهما، كما ورد في الطبري بسنده عن ابن أبي مليكة قال: سأل رجل ابن عباس رضي الله عنهما عن: ﴿يُوْمٍ كَانَ مَقْدَارُهُ أَلْفَ سَنَةَ ﴾ [السجدة: ٥]، فقال: ما يوم كان مقداره ألف سنة فقال: إنما سألتك لتخبرني. فقال: هما يومان ذكرهما الله في القرآن، الله أعلم بهما، فكره أن يقول في كتاب الله ما لا يعلم. [تفسير الطبري ٣٣

وقد أورد الشنقيطي هذه الآيات، وقال: اعلم أولاً أن أبا عبيدة روى عن إسماعيل بن إبراهيم عن أيوب عن ابن أبي مليكة أن كلاً من ابن عباس وسعيد بن المسيب سئل عن هذه الآيات، فلم يدر ما يقول فيها، ويقول: لا أدري. ثم قال الشنقيطي: وللجمع بينهما وجهان:

الأول: هو ما أخرجه ابن أبي حاتم من طريق سماك عن عكرمة عن ابن عباس من أن يوم الألف في سورة الحج هو أحد الأيام الستة التي خلق الله فيها السماوات والأرض، ويوم الألف في سورة السجدة هو مقدار سير الأمر وعروجه إليه تعالى، ويوم الخمسين ألفًا هو يوم القيامة.

الوجه الثاني: أن المراد بجميعها يوم القيامة، وأن الاختلاف باعتبار حال المؤمن والكافر، ويدل لهذا قوله تعالى: ﴿ فَذَلكَ يَوْمَئِذ يَوْمُ عَسِيرٌ ﴿ (٩) عَلَى الْكَافِرِينَ غَيْرٌ يَسيرٍ ﴾ [المدثر: ٩، ١٠]، ذكر هذين الوجهين صاحب الإتقان، والعلم عند الله تعالى. [دفع إيهام الاضطراب عن أيات الكتاب ١ / ١٩٩].

ومثاله من السنة: حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: إن رسول الله قلا قال: «لا عدوى ولا صفر ولا هامة»، فقال أعرابي: يا رسول الله، فما بال إبلي تكون في الرمل كأنها الظّباء، فيأتي البعير الأجرب فيدخل بينها؛ فيجربها، فقال : «فمن أعدى الأول؟!!». [متفق عليه].

مع حديث أبي هريرة رضي الله عنه الآخر عن النبي ﷺ: «لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر، وفر من المجذوم فرارك من الأسد». [البخاري ٧٠٧].

فدلالة الحديث الأول أن كل شيء بقَدَر، وأنه لا يُعدي شيءٌ شيئًا بنفسه، وليس فيه نفى أسباب

انتقال المرض إذا وُجد.

والحديث الثاني دلُّ على اتقاء ما وُجِد فيه سبب الإعداء من المرض؛ إذ وجود السبب يهيئ وجود المسبب ويساعد عليه، وإن كان لا يقع الإعداء إلا بمشيئة الله عز وجل، لذا فإن المرض قد يقع، وقد لا يقع مع مخالطة الصحيح للمريض؛ لأن الله تعالى لم يقدّره، فجاء الأمر باتقاء العدوى متناسفًا مع أصل الشريعة في الأخذ بالأسباب، وهذا شبيه بقوله ﷺ في الطاعون: «إذا سمعتم به بأرض؛ فلا تقدموا عليه، وإذا وقع بأرض وأنتم بها؛ فلا تخرجوا؛ فرارًا منه». [متفق عليه].

حكم العمل بالمشكل:

السبيل لإزالة الإشكال في النصوص هو الاجتهاد، فعلى المجتهد أن يبذل وسعه للوقوف على المعنى المقصود، مستعينًا بالقرائن بأنواعها المتعددة وبالأصول الشرعية العامة.

القسم الثالث: المحمل:

هو اللفظ الذي لا يدل يصيغته على المراد منه، فالخفاء يكون بنفس اللفظ، وليس ثمة قرينة لفظية أو حالية تساعد على معرفته، ولا سبيل إلى فهم دلالته إلا بسان من المتكلم الذي أجمله.

ولهذا فالمحمل أشد خفاءً من المشكل؛ إذ إن سبب الخفاء في المشكل كون اللفظ مشتركًا بين معنيين أو أكثر، من غير أن بدل اللفظ بنفسه على معنى معين، ويرتفع هذا الخفاء بقرينة توضحه، بينما أسياب الخفاء في المجمل تعود إلى أمور تجعل ذلك الخفاء لا يمكن رفعه إلا بييان من المتكلم، ولا مجال للقرائن في رفع خفاء المجمل.

أسساب الإجمال:

تعود أسباب الإجمال إلى أحد أمور ثلاثة:

الأمر الأول: اشتراك اللفظ بين عدة معان مع عدم القرينة التي برحّح بها أحد معانى المشترك، أي أن اللفظ المجمل ازدحمت فيه المعاني، وصبار كل معنى بدفع المعانى الأخرى، ولا توجد قرائن لفظية مصاحبة تعمل على رفع هذا الإجمال، ولا بد من ييان له من المتكلم.

مَثَالَ ذَلِكَ فِي قُولِهِ تَعَالَى: ﴿ وَأَحَلُّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرُّمَ الرِّبَا ﴾ [البقر: ٢٧٥]، فالربا في اللغة هي الزيادة، يقال: أربى فلان على فلان في القول والفعل، والرابية: هي الأرض المرتفعة الزائدة على ما يليها.

وفي الشرع: اسم لمعان أخرى غير ما كان اسما له في اللغة، كربا النسيئة كما في حديث النبي ﷺ: «إنما الربا في النسبئة». [متفق عليه].

وربا الفضل، الذي لم يكن يُعرف إلا ببيان من الشرع، كما في حديث أبي سعيد رضي الله عنه عن

رسول الله ﷺ قال: «النهب بالنهب، والفضية بالفضة، والبُرِّ بالبُرِّ، والشعير بالشعير، والتمر بالتمر، والملح بالملح، مثلاً بمثل، يدًا بيد، فمن زاد أو استزاد؛ فقد أربى، الأخذ والمعطى سواء». [متفق عليه].

مثال آخر: قوله تعالى: ﴿ وَأَقْيِمُوا الصَّلاَّةُ وَٱتُّوا الزِّكَاة ﴾، فالصلاة في اللغة هي الدعاء، وقد وردت في القرآن بهذا المعنى في مواضع منها، قوله تعالى: ﴿ يَا أَنَّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلَّمُوا تَسْلَيمًا ﴾ [الأحزاب: ٥٦]. لكن الشرع استخدمها في معان أخرى غير ما كانت اسمًا له، بينها النبي ﷺ في أحاديث كثيرة، صفتها، وأركانها، وشروطها.

وقال ﷺ: «صلوا كما رأيتموني أصلي». [متفق

الأمر الثاني:

SMATICEMATICAL CONTROLLED CONTROL

وقد يكون سبب الإجمال غرابة اللفظ لغة؛ حيث لا يُفهم المراد منه إلا ببيان من مصدره.

مثال ذلك:

قوله تعالى: ﴿ وَأَتُوا حَقَّهُ يُوْمُ حَصَّادِه ﴾ [الأنعام: ١٤١]، فلفظ «حقه» مجهول القدر أو مجهول الجنس يحتاج إلى بيان من المشرّع، وإلاّ فلا سبيل إلى معرفته إلا ببيان المشرع.

فقال النبي ﷺ عن نصابها: «ليس فيما دون خـمســة أوسق صدقة». [متفق عليه]. وقال ﷺ عن مقدارها: «فيما سقت السماء والعيون أو كان عثريًا: العشيرُ، وما سُقى بالنضح: نصفُ العشير» [البخاري

ومثال ذلك من السنة: حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «سيأتي على الناس سنوات خدّاعات، يُصدق فيها الكاذب، ويُكذب فيها الصادق، ويُؤتمن فيها الخائن، ويُخوِّن فيها الأمين، وينطق فيها الروييضية». قال: وما الروييضية؟ قال: «الرجل التافه يتكلم في أمر العامة». [ابن ماجه ٤٠٣٦ وصححه الألماني].

فلفظ «الرويبضة» مجمل لا سبيل إلى معرفته على حقيقة ما يقصده النبي ﷺ إلا ببيان منه ﷺ.

مصادر البحث:

«تيسير علم أصول الفقه» للجديع (١ / ٣٠٢ - ٣٠٧)، «علم أصول الفقه» د. عبد الوهاب خلاف (١ / ١٦٠- ١٦٥)، أصول الشياشي (١ / ٨٠ – ٨٥)، «أصبول السيرخسي» (١ / ١٦٧ – ١٦٩)، «تلخيص الأصول» للزاهدي (٢١- ٢٢)، «السياق وأثره في دلالات الألفاظ د. عبد المجيد السوسوة (٧٣ - ٧٩).

وللحديث بقية إن شاء الله وقدر، والحمد لله رب العالمين.

وتعرف على الله وو

قال تعالى ﴿ وَعَندَهُ مَفَاتحُ الْغَيْبِ لاَ يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَمَا تَسْقُطُ مِن وَرَقَةَ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلاَ حَبَّة في ظُلُمَاتِ الأَرْضِ وَلاَ رَطْبِ وَلاَ يَابِسِ إِلاَّ فِي كِتَابِ مُبِينٍ ﴾

[الإنعام ٥٥].

. تعرف على رسول الله 😅 🎙

عن جَابِر بْن سَمُرةَ رضى الله عنه قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللّه- عُلّه - ضَلِيعَ الْفَم، أَشْكَلَ الْعَيْن، مَنْهُوسَ الْعَقْبَيْنِ. قَالَ: قُلْتُ لسمَاك مَا ضَلِيعُ الْفَمِ؟ قَالَ: عَظِيمُ الْفَم. قَالَ: قُلْتُ: مَا أَشْنَكُلُ الْعَيْنِ؟ قَالَ: طَوِيلُ شَقَّ الْعَيْنِ. قَالَ: قُلْتُ: مَا مَنْهُوسُ الْعَقبِ؟ قَالَ: قَليلُ لَحْم الْعُقْبِ. [مسلم ٢٣٣٩].

وغيره، لما أتى إلى عمر بكنوز كسرى، فإذا من الصغراء والبيضاء ما يكاد يحار منه والبصر، فبكي عمر عند ذلك، فقال عبد (الرحمن: ما يبكيك يا أمير المؤمني: إن هذا البوم ليوم شكر وسرور وفرح، فقال عمر: ما هُر هذا عند قوم إلا ألقى الله بينهم العداوة والبغضاء. [اخرجه ابن أبي شبية (٧ / ٩٣]

وه من فضائل الصحاية وه

حدس عمرين الخطاب رضى الله عنه

عن أنس رضى الله عنه قال: قال عُمَرُ: وَافَقْتُ رَبِّي فِي ثَلاَثِ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّه لَوْ اتَّخَذْنَا مِنْ مَقَامَ إِبْرَاهِيمَ مُصلِّي؟ فَنَزَلَتُ ﴿ وَاتَّخذُوا مِنْ مَقَام إِبْرَاهِيمَ مُصلِّي ﴾ وَأَيَّةُ الْحجَابِ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّه، لَوْ أَمَرْتَ نِسَاءَكَ أَنْ يَحْتَصِنْ؛ فَإِنَّهُ يُكَلِّمُهُنَّ الْبَرُّ وَالْفَاجِرُ؛ فَنَزَلَتْ آيَةُ الْحِجَابِ، وَاجْتَمَعُ نِسَاءُ النَّبِيِّ ﷺ في الْغَيْرَة عَلَيْه فَقُلْتُ لَهُنَّ: ﴿ عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبِدِّلُهُ أَزْوَاجًا خَبْرًا مِنْكُنَّ ﴾ المُنزَلَتُ هُذه الآية. [متفق عليه].

عن شداد بن أوس رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: يا شداد بن أوس، إذا رأيت الناس يكنزون الذهب والفضة، فاكنز أنت هؤلاء الكلمات: اللهم إنى أسالك الثبات في الأمر، وعزيمة الرشد، وأسألك شكر نعمتك، وأسألك حسن عبادتك، وأسألك يقينًا صادقًا، وأسألك قلبًا سليمًا، ولسانًا صادقًا، وأسألك من خير ما تعلم، وأعوذ بك من شير ما تعلم، وأستغفرك لما تعلم، إنك أنت علام الغيوب. [مستدرك الحاكم ١٨٧٢ وصححه].

السزهدفي

«إن اللَّهُ خُلُقُ الْخُلُقُ لِعِبَادِتُهُ الْجَامِعَة لِمَعْرِفُتِه، وَالاِنْانَةِ النَّهُ شَيْءَ يُعْطِيهِمْ فَي النَّنْيَا أَغْظُمُ مِنْ الإيمان به. وَحَاجِتُ هُمْ إِلَــُهُ فَي

وومن

Ralas

اللعاء وو

وَمُحَبِّنَهُ، وَالإِخْلاصَ لَهُ، فَدِ تَطْمَئنُ قُلُوبُهُمْ ۚ وَبِرُؤْيِتِهِ فِي ٱلأَخْرُةُ الآخرَة أَحَبُ إِلَيْهِمْ مِنْ النَّظَرِ إِلَيْهَ؛ وَأَلَّا

الْمَقْصُودَةُ لَهُمْ؛ وَبِذَلكَ يَصِيرُونَ عَامِلينَ مُتَحَرِّكِينَ، وَلاَ صَلاَحَ لَهُمْ وَلاَ فَلاَحَ؛ وَلاَ نُعيم وَلاَ لَنُّهُ؛ بِدُونِ ذَلكَ بِحَالٍ. بِلْ مَنْ أَعْرَضَ عَنْ نَكْرِ رَبِّه ﴿ ؛ فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنَّكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقَيَامَةَ أَعْمَى ﴾». [مجموع الفتاوى ١ / ٢٣].

خُلْقه لَهُمْ وَرُبُوبِيتُه إِيَّاهُمْ؛ فَإِنَّ ذَلَكَ هُوَ الْغَايَةُ

الفوحيد العدد ٧١ السنة الأربعون

ووأحاديث داطلة لها آثار سيئة وو

(إن لي حرفتين اثنتين، فمن أحبهما؛ فقد أحبني، وهِ﴿ ابغضهما؛ فقد أبغضني: الفقر والجهاد) قال الألباني: وهو منكر عندي، فقد صبح عنه عنه الله تعود من الفقر، فكنف تُعقل أن يحض ﷺ أمته على ما تعوذ منه. [السلسلة الضعيفة للألباش].

من حكمة الشعر

قبل في الحث على فعل الخير: من يفعل الخير لا يعدمْ جوازيه لا يذهبُ العُرفُ بين اللّه والناس من ساسَ خيرًا رأى خيرًا ومن ولَدَتْ أفعالهُ الشرُّ لاقي شرُّ ما تلدُّ

عن أنس رضى الله عنه قال: إن العند إذا عمل بالبدعة خلاه الشيطان والعبادة، والقى عليه الخشوع والبكاء. وعن عمر بن عبد العزيز أنه قال في خطيته: الا إن ما سن رسول الله ﷺ روصاحباه فهو دين ناخذ به، وننتهى إليه، وما سن سواهما؛ فإنا نرجئه. ﴿ لُرجِئه أي: نؤخره) [حلية الأولياء ٥ / 1791

ووكيف تعامل الخلق؟ وو

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وَ السِّعَادَةُ فِي مُعَامَلَةَ الْخَلْقِ: أَنْ تُعَامِلَهُمُّ للَّه، فَتَرْجُو اللَّهَ فيهمْ، وَلاَ تَرْجُوهُمْ في اللَّه، وَتَخَافَهُ فيهِمْ وَلاَ تَخَافَهُمْ في اللَّه، وَتُحْسِنَ إِلَيْهِمْ رَجَّاءَ ثُـوَابِ اللَّهُ لاَ لمُكَافَأَتِهمْ، وَتَكُفُّ عَنْ ظُلْمِهمْ خُوْفًا منْ اللَّهُ لاَ منْهُمُّ. كَمَا حَاءَ في الأَثَرِ: «أَرْجُ اللَّهَ فَى النَّاسِ، وَلاَ تَرْجُ النَّاسَ فِي اللَّهِ، وَخَفُّ اللَّهُ في النَّاسِ، وَلاَ تَخَفُّ النَّاسَ في اللَّه» أَيْ: لاَ تَفْعَلْ شَبَنْتًا مِنْ أَنَّوَاعِ الْعِبَادَاتِ وَ الْقُرِبِ لِأَحْلِهِمْ، لاَ رَجَاءَ مَدْحِهِمْ وَلاَ خُوفًا منْ ذَمَّهِمْ، بَل أَرْجُ اللَّهَ، وَلاَ تَخَفَّهُمْ في اللَّه فيمًا تَأْتِي وَمَا تَذْرُ بِلْ اقْعَلْ مَا أُمرْتَ بِهِ وَإِنْ كُرِهُوهُ". [مجموع الفتاوي ١ / ١٥]

> (كخ): أكلّ الحسن أو الحُسَين رضي الله عنهما تُمْرةُ من تَمْر الصَّدُقة، فقال له النبي عليه الصلاة والسلام: «كَخْ كَخْ»، هو زُجْرٌ للصَّبِي وَرَدْع. ويقال عنْد التَّقْذُر أَيْضًا، فَكَانَّهُ أَمْرَهُ بِالْقَائِهِا مَن فَيه، وتُكْسَر الكاف وتُفتح، وتُسكَّن الَّحْاءَ وتُكْسَر، بتنُّوين وغَيْر تَنُوين. قيلَ: هي أعجمية غُرِّبت. [النهاية في غريب

> > الفقى مؤسس جماعة أنصار السنة رحمه الله: هذه بدعة الأعياد الجاهلية باسم رسول الله 🕸، وهو منها بريء، بابي هو وأمى، وباسم أل بيت رسول الله الله ، وهم منها براء، وهذه بدعة

وه من

معانى

الأحاديث

الفوحيد ربيع الأول ١٤٣٢ هـ

القياب، ورفع القبور باسم أل بيت رسول الله ﷺ وهم منها برآء، هذه البدع كلها:

أول من التدعها: الدولة اليهودية الباطنية

الخبيثة الفاسدة المفسدة دولة العبيديين

المسماة كذبا وزورا وخداعا وتغريرا باسم

«الفاطميين» وهي بريئة منهم. [مجلة الهدى



الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين وخاتم النبيين والمبعوث رحمة للعالمين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أيها القارئ الكريم: قدُّمنا لك قصة أصحاب الأخدود من خلال سورة البروج مع تعقيب السورة على القصة، وها نحن اليوم نقدُم لك القصة من خلال حديث رسول الله ﷺ، ونحن نعلم أن النبي ﷺ لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحى يوحى، ونعلم كذلك أن السنة تفسّر القرآن وتفصّل مجمله، وتقيّد مطلقه.

٨٦ ﴿ النَّوِيدِ العدد ٢٧١ السنة الأربعون ﴾

وأورد الإمام الترمذي رحمه الله هذا الحديث في تفسير سورة البروج (ح ٣٣٤٠)، وصحح الحديث الشيخ الألباني رحمه الله، وقد روى الحديث أيضًا الإمام مسلم في صحيحه في كتاب الزهد والرقائق باب قصة أصحاب الأخدود (ح ٣٠٠٥)، وإليك الحديث كما أورده الترمذي، والحديث عن عبد الرزاق عن معمر عن ثابت البناني عن عبد الرحمن بن أبي لطي عن صهيب رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «كان ملك من الملوك، وكان لذلك الملك كاهن يكهن له، فقال الكاهن: انظروا لي غلامًا فَهمًا، أو قال: فَطنًا لَقنًا، فأعلمه علمي هذا؛ فإنى أخاف أن أموت فينقطع منكم هذا العلم، ولا يكون فيكم من يعلمه. قال: فنظروا له على ما وصف، فأمروه أن يحضر ذلك الكاهن وأن يختلف إليه، فجعل يختلف إليه، وكان على طربق الغلام راهب في صومعة.

قال معمر: أحسب أن أصحاب الصوامع كانوا يومئذ مسلمين.

قال: فجعل الغلام يسأل ذلك الراهب كلما مرَّ به؛ فلم يزل به حتى أخيره فقال: إنما أعيد الله قال: فجعل الغلام يمكث عند الراهب ويبطئ على الكاهن، فأرسل الكاهن إلى أهل الغلام إنه لا يكاد يحضرني، فأخبر الغلام الراهب بذلك، فقال له الراهب: إذا قال لك الكاهن: أبن كنت؟ فقل: عند أهلى، وإذا قال لك أهلك: أبن كنت، فأخبرهم أنك كنت عند الكاهن.

قال: فبينما الغلام على ذلك إذ مر بجماعة من الناس كثير قد حبستهم داية، فقال بعضهم: إن تلك الدابة كانت أسدًا، قال فأخذ الغلام حجرًا قال: اللهم، إن كان ما يقول الراهب حقًّا، فأسألك أن أقتلها.

قال: ثم رمى فقتل الدابة، فقال الناس: من قتلها؟ قالوا: الغلام، ففزع الناس، وقالوا: لقد علم هذا الغلام علمًا لم يعلمه أحد.

قال: فسمع به أعمى، فقال له: إن رددت بصري؛ فلك كذا وكذا، قال له: لا أربد منك هذا،

ولكن أرأيت إن رجع إليك بصرك أتؤمن بالذي يرده عليك؟ قال نعم، قال: فدعا الله؛ فرد عليه بصره، فأمن الأعمى، فبلغ الملك أمرهم، فبعث إليهم، فأتى بهم، فقال: لأقتلن كل واحد منكم قتلة لا أقتل بها صاحبه، فأمر بالراهب والرجل الذي كان أعمى فوُضع المنشار على مفرق أحدهما فقتله، وقتل الآخر بقتلة أخرى، ثم أمر بالغلام فقال: انطلقوا يه إلى حيل كذا وكذا، فألقوه من رأسه، فانطلقوا به إلى ذلك الجبل، فلما انتهوا به إلى ذلك المكان الذي أرادوا أن يلقوه منه جعلوا يتهافتون من ذلك الجبل ويترَدُّوْنَ حتى لم يبق منهم إلا الغلام. (وفي رواية مسلم: توجه الغلام إلى الله داعيًا: اللهم اكفنيهم بما شئت). قال ثم رجع فأمر به الملك أن ينطلقوا به إلى البحر، فيلقونه فيه، فانُطلق به إلى البحر، فغرّق الله الذين كانوا معه وأنجاه، فقال الغلام للملك: إنك لا تقتلني حتى تصلبني وترميني، وتقول إذا رميتني: بسم الله رب هذا الغلام.

قال فأمر به فصلب، ثم رماه فقال: بسم الله رب هذا الغلام، قال فوضع الغلام يده على صدغه حين رُمِي ثم مات.

فقال الناس: لقد علم هذا الغلام علماً ما علمه أحد، فإنا نؤمن برب هذا الغلام، قال: فقيل للملك: أجَزِعْتَ أن خالفك ثلاثة، فهذا العالم كلهم قد خالفوك؟!! قال: فخَدَ أخدودًا ثم ألقى فيها الحطب والنار، ثم جمع الناس، فقال من رجع عن دينه تركناه، ومن لم يرجع ألقيناه في هذه النار، فجعل يلقيهم في تلك الأخدود، قال يقول الله تعالى: ﴿قُتلَ أَصْحَابُ الأُخْدُود (٤) النَّارِ ذَاتِ الْوَقُود ﴾ وأما الغلام فإنه دفن فيذكر أنه أخرج في زمن عمر بن الخطاب وأصبعه على صدغه كما وضعها حين قتل. [الترمذي ٣٤٠٠ وصححه الألباني].

وهكذا يقص للنبي القصة التي نزلت بها سورة البروج، والهدف واحد، وهو التسرية عن المسلمين الموحدين المستضعفين في مكة، وتثبيتهم أمام الفتن التي يواجهونها من كفار قريش في

مكة؛ فقد أذاقوهم أصنافًا من العذاب، فألبسوهم دروع الحديد، ووضعوا الحديد المنصهر فوق أجسادهم، وصهروهم في الشمس، ووضعوا الصخور العظيمة فوق أجسادهم؛ فنال بعضهم شرف الشهادة ثابتًا على دينه، وثبت أخرون أمام هذا العذاب واستعلوا بإيمانهم، ويأتي بعضهم يشكو كما فعل خباب رضي الله عنه فيحمر وجه النبي غضبًا من عَجَلتهم، ثم يقص عليهم من أخبار السابقين كما قص القرآن الكريم عليهم [البخاري

فالكل من مشكاة واحدة، وإن اختلفت التفاصيل، والغاية واحدة وهي تثبيت المؤمنين. وقفة للتامل:

هذه القصة كما عرضها القرآن والسنة تحتاج منا وقفة للتأمل، فهناك أسئلة كثيرة مثارة في ذهن القارئ الكريم تحتاج إلى إجابة تظهر الحقيقة، وتوضح الحكمة الإلهية العالية التي قد تغيب عن أذهان الكثيرين.

ونحن لا نزعم أننا نستطيع استجلاء جميع جوانب الحكمة الكامنة في ابتلاء الله لعباده، لكن حسبنا أن نحاول شيئًا، والله المستعان.

أولاً: قد يتساعل البعض: كيف يسلط الله الظالمين على المؤمنين بهذه الصورة المتناهية في الظلم؟

نقول – وبالله التوفيق-: نعم قد يبدو الأمر بحسابي وحسابك أنت وكانه هزيمة للمؤمنين ونصر للكافرين!! ولكن الحقيقة غير ذلك في موازين الحكمة الإلهية لعدة أسباب:

١- فالدنيا ليست دار جزاء، ولكنها دار ابتلاء.
 ٢- ما قيمة الدنيا في الآخرة؛ لا شيء، بل لا تساوي الدنيا عند الله جناح بعوضة.

٣- ﴿إِنَّ اللَّهُ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمُ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ ﴾ [التوبة: ١١١]، فالجنة هي مقابل النفس والمال، وهذا عهد وبيعة بايع المؤمنون ربهم عليها، فلا يقيلون ولا يستقيلون، والنتيجة

النوحيدرييع الأول ١٤٣٢ هـ

الطبيعية لهذا العقد وهذه البيعة هي إحدى الحسنيين: إما النصر وإما الشهادة، ولذا قال الله عز وجل بعد هذا العقد مباشرة وكنتيجة حتمية له: ﴿ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللّهِ فَيَقْتُلُونَ ﴾ [سورة: ١١١]، وقال تعالى في موضع آخر: ﴿ مِنَ الْمُؤْمنينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللّهُ عَلَيْهُ فَمَنْهُمْ مَنْ قَضَى نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَتْتَظِرُ وَمَا بَدُلُوا تَبْدِيلاً ﴾ [الاحزاب: ٢٣].

ثانيًا: نتيجة لما تقدم، فالمؤمن لا يملك من نفسه ولا ماله شيئًا، فهو عبد لله، وحين يصدق في عهده مع الله فمصيره جنة الخلد التي لأقل واحد من سكانها ما يربو على الدنيا عشر مرات، وعلى هذا ضرب الله لنا في كتابه الأمثال:

أ- فضرب للمؤمنين والمؤمنات مثلاً للإيمان في أعلى قمته بامرأة فرعون: ﴿وَصَرَبَ اللّهُ مَثَلاً لللّهُ مَثَلاً لللّهُ مَثَلاً للّهُ مَثَلاً لللّهُ مَثَلاً لللّهُ مَثَلاً لللّهُ مَثَلاً لللّهُ مَثَلاً عَنْدَكَ بَيْتًا في الْجَنَّة وَنَجَني مِنْ فرْعَوْنَ وَعَمَلِه وَنَجَني مِنْ فرْعَوْنَ وَعَمَلِه وَنَجَني مِنْ الْقَوْم الظَّالُمينَ ﴾ [التحريم: ١١].

فهذا مثل فردي لهذه الكاملة المؤمنة العظيمة التي ضحّت بنفسها وبمُلك فرعون ودنياه وسلطانه في سبيل عند الله في الجنة، وهان عليها ما تحملته في سبيل ذلك؛ فهذا مثال للثبات على الحق واليقين فيما عند الله، والاستهانة بهذه الدنيا الفانية.

ب- وضرب الله لنا مثلاً مماثلاً في سُحَرة فرعون الذين تمكن الإيمان في قلوبهم فاستهانوا بتهديد فرعون ووعيده، واستهانوا بدنياه الزائلة، وأثروا ما عند الله؛ فقالوا بعزة الإيمان واستعلاء الحق على الباطل: ﴿فَاقْضِ مَا أَنْتَ قَاضِ إِنَّمَا تَقْضِى هَذه الْحَيَاةَ الدُّنْيَا ﴾ [طه: ٢٢].

وهُذه الجـمّاعـةُ المؤمنـة، وإن شئت قلت المجتمع المؤمن، رجالاً ونساءً، شيبًا وشبابًا، كبارًا وصغارًا من أهل القرية الذين أمنوا بالله العزيز الحميد، جعلهم الله مثلاً للتضحية في سبـيل الله بالنفس والولـد حتى إذا تراجعت واحدة من هؤلاء؛ إشفاقًا على وليدها من النار، نار الدنيا، أنطق الله

وليدها في المهد؛ تثبيتًا لها، ولمن معها [مسلم ٢٠٠٥]؛ حتى تعلم أنها على الحق، وما هي إلا لحظات، وتدخل جنة عرضها السماوات والأرض، وإن نار الأخدود لا تساوي شيئًا في نار جهنم، والدنيا بأسرها لا تساوي شيئًا في نعيم الجنة، وهكذا نوع الله الأمثال للناس لعلهم يهتدون.

وما زكريا ويحيى عليهما السلام، وامراة فرعون، ومريم ابنة عمران، وصاحب يس، ومؤمن أل فرعون وغيرهم إلا أمثلة لثبات الأفراد رجالاً ونساء، فسحرة فرعون مثال لثبات الجماعة المؤمنة، وأصحاب الأخدود المؤمنين مثال للمجتمع المؤمن الذي استعلى بإيمانه في وجه الباطل وطغيانه وآثر ما عند الله على هذه الحياة الفائدة

ثالثًا: من المنتصر؟:

هل المنتصر أصحاب الأخدود من الظلمة والطغاة؟ أم المؤمنون الذين القاهم الطغاة في النار؟

لا شك أن الانتصار الحقيقي كان للذين آمنوا برب الغلام انتصارًا جماعيًا مباركًا يدل على صفاء العقيدة، ووضوح المنهج، وسلامة الطريق، وفهم لحقيقة الانتصار.

إن هذه النهاية تحقق معنى عظيمًا من معاني الانتصار، فالمنتصر بحق هو الذي نصر عقيدته ودينه، وإن حُرِق بضع دقائق أوى بعدها إلى جنات عدن. أما هذا الظالم فقد توعده الله بعذاب جهنم وعذاب الحريق.

إن السورة حسمت هذه القضية بوضوح كما بينا من قبل، ولا بأس من التذكير بها لأهميتها، قال تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ فَتَنُوا الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتَ قُلُ مَّ لَمْ يَتُوبُوا فَلَهُمْ عَذَابُ الْحَرِيقَ ثُمَّ لَمْ يَتُوبُوا فَلَهُمْ عَذَابُ الْحَرِيقَ ثُمَّ لَمْ يَتُوبُوا فَلَهُمْ حَنَّابُ الْحَرِيقَ لَمُهُمْ حَنَّابُ الْحَرِيقِ لَمْ الْذِينَ آمَنُوا وَعَملُوا الصَّالِحَاتِ لَهُمْ جَنَّاتُ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْكَبِيرُ ﴾ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْكَبِيرُ ﴾ [البروج: ١٠، ١١]. هذا هو الفوز الذي ليس بعده فوز والانتصار الذي ليس بعده انتصار. اللهم انصرنا على انفسنا لننتصر على اعدائنا.

وللحديث بقية إن شاء الله. والحمد لله رب العالمين.

النوحيد العدد ٧١ السنة الأربعون



ه مشروع تيسير حفظ السنة من صحيح الأحاديث القصار

العداد/ على حشيش

٢٤٨٩) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنْ رَسُولِ اللّهِ - قَالَ: «جِهَادُ الْكَبِيرِ، وَالصَّغِيرِ، وَالضَّعِيفِ، وَالْمَرْأَةِ، الْحَجُّ وَالْعُمُرَةُ» ((٢٦٢٧)، وهَذَا حَديثُ صَحِيحٌ.

٢٤٩٠) عَن آبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنُّ رَسُولَ اللهِ عَنْهُ اللهِ عَنْهُ اللهِ عَنْهُ الْمُدُودُ
 قَلاَ شُفْعَةَ». (جه ٧٤٩٧)، وهذَا حَديثُ صَحيحٌ.

٢٤٩١) عَن أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيِّ - ﷺ - اسْتَسْقَى حَتَّى رَأَيْتُ أَقْ رُئِيَ بَيَاضُ إِبْطَيْهِ (جه ١٣٧١)، وهَذَا حَديثُ صَحِيحٌ.

٧٤٩٢) عَنْ سَعَيد بْنِ سَمْعَانَ قَالَ: سَمَعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه يُخْبِرُ أَبَا قَتَادَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ الله - عَقْ - قَالَ: «يُبَايَعُ لِرَجُلُ مَا بَيْنَ الرُّكُنِ وَالْمَقَامِ، وَلَنْ يَسْتَحِلُ الْبَيْتَ إِلاَّ أَهْلُهُ، فَإِذَا اسْتَحَلُّوهُ؛ فَلاَ يُسْأَلُ عَن الله - عَقْ - قَالَ: «يُبَايَعُ لَرَجُلُ مَا بَيْنَ الرُّكُنِ وَالْمَقَامِ، وَلَنْ يَسْتَحْلُ الْبَيْتَ إِلاَّ أَهْلُهُ، فَإِذَا اسْتَحَلُّوهُ؛ فَلاَ يُسْأَلُ عَن هَلَكَةَ الْعَرَبِ، ثُمُّ تَنْتَى الْحَبَشَةُ فَيُخَرِّبُونَهُ خَرَابًا لاَ يَعْمُرُ بَعْدَهُ أَبَدًا، وَهُمْ الدِّينَ يَسْتَخْرِجُونَ كَنْزَهُ» (حم ٧٨٩٧)، وهَذَا حَدِيثُ صَحِيحٌ.

٣٤٩٣) عَن أَبِي هُرِيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ أَبَا بَكْرِ الصَّدِّيقَ رضي الله عنه قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّه مُرْنِي بِكَلمَات أَقُولُهُنُّ إِذَا أَصْبَحْتُ وَإِذَا أَمْسَيْتُ قَالَ: «قُلْ: اللَّهُمُّ فَأَطِرَ السَّمَوَات وَالأَرْضِ عَالمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَة رَبَّ كُلُّ شَيْءً وَمَليكَهُ، أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَٰهَ إِلاَّ أَنْتَ أَعُوذُ بِكَ مَنْ شَرِّ نَفْسِي وَشَرَّ الشَّيْطَانِ وَشَرْكِهِ» قَالَ: «قُلْهَا إِذَا أَصْبَحْتَ وَإِذَا أَمْسَيْتَ وَإِذَا أَخَذْتَ مَضْجَعَكَ» (د ٥٠٣٧)، وهَذَا حَدِيثُ صَحِيحٌ.

٢٤٩٤) عَن أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: سَمَعْتُ رَسُولَ اللهِ - ﷺ - يَقُولُ: «صَوْمُ شَهْرِ الصَّبْرِ، وَصَوْمُ ثَلاَثَةِ أَيَّامِ مِنْ كُلُّ شَهْرٍ صَوْمُ الدَّهْرِ» (حم ٧٥٦٧)، وهٰذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

٧٤٩٥) عَن أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَن النَّبِيُّ - ﷺ - أَنَّهُ رَأَى رَجُلاً يَشْرُبُ قَائِمًا فَقَالَ: لهُ «قه» قَالَ: لمَهُ؟ قَالَ: « «أَيَسُرُّكَ أَنْ يَشْرُبَ مَعَكَ الْهِرِّ» قَالَ: لاَ. قَالَ: «فَإِنَّهُ قَدْ شَرِبَ مَعَكَ مَنْ هُوَ شَرُّ مِنْهُ؛ الشَّيْطَانُ» (حم ٧٩٩٠)، وهَذَا حَدِيثٌ صَحيحُ.

٢٤٩٦) عَن أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ۖ ﷺ - أَنْ يَنْتَعِلَ الرَّجُلُ قَائِمًا. (جه ٣٦١٨)، وهَذَا حَديثٌ صَحيحٌ.

ُ ٣٤٩٧) عَن أَنِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ۖ ﷺ – إِذَا دَخَلَ فِي الصَّالَةِ رَفَعَ يَدَيْهِ مَدُا. (د ٢٥٣)، وهَذَا حَديثُ صَحِيحٌ.

٢٤٩٨) عَن أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَن رَسُولِ اللّهِ - ﷺ - قَالَ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَخَلَعَ نَعْلَيْهِ فَلاَ يُؤْذِ بِهِمَا أَحَدًا ليَجْعَلْهُمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ أَوْ لِيُصَلَّ فِيهِمَا» (د ٦٥٥)، وهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

7٤٩٩) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضَيَ الله عَنَهَ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا بَنَاءُ الْجَنَّةِ، قَالَ: «لَبَنَةٌ مِنْ ذَهَبِ، وَلَبَنَةٌ مِنْ فَضَّة، وَملاطُها الْمَسْكُ، وتُرْبِتُهَا الزُعْفَرَانُ، وحَصَّبْتُهَا اللُّؤْلُوُّ، مَنْ يَدْخُلُهَا يَنْعُمُ لا يَبَأْسُ، وَلا يَخْرَقُ ثِيَابُهُ، وَلا يَبْلَى شَبَابُهُ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ— ﷺ : «تَلاثُ لا يُردُّ لَهُمْ دَعْوَةُ: الصَّائِمُ حَتَّى يُقْطِرَ، وَإِمَامُ عَادِلٌ، وَدَعْوَةُ الْمَظْلُومِ يَرْفَعُهَا اللَّهُ فَوْقَ الْعَمَامِ، وَيَقْتَحُ لَهَا أَبْوَابَ السَّمَوَاتِ، فَيَقُولُ الرَّبُّ: وَعِزْتِي لأَنْصُرَنَّكِ بَعْدَ حِينٍ (مسند إسحاق بن راهوية ٢٠٠٠)، وهَذَا حَدِيثُ صَحِيحُ.

٢٥٠٠) عَن أَبِي هُرَيْرَةَ رضَي الله عنه قَالَ: مَرَّ رَسُولُ الله - ﷺ عَلَى قَبْرٍ فَقَالَ: «انْتُونِي بِجَرِيدَتَيْنِ»، فَجَعَلَ إِحْدَاهُمَا عِنْدَ رَنْسِه، وَالأُخْرَى عِنْدَ رِجْلَيْه، فَقِيلَ يَا نَبِيُّ اللّهِ أَيَنْفَعُهُ ذَلِكَ؟ قَالَ: «لَنْ يَزَالَ أَنْ يُخَفِّفُ عَنْهُ بَعْضُ عَذَابِ الْقَبْرِ مَا كَانَ فِيهِمَا نُدُوِّ» (حم١٨٤٤)، وهذَا حَدِيثٌ صَحَيحٌ.

٢٠٠١) عَن أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «النَّاسُ مَعَادِنُ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرَ، خِيَارُكُمْ فِي الْجَاهليَّة خِيَارُكُمْ فِي الاسْلاَم إِذَا فَقَهُوا» (حم ١٠٣٠١)، وهَذَا حَدِيثُ صَحِيحٌ.

٬٬۰۰۲) عَن عَمَّارٌ مَوْلَى الْحَارِثِ بْنِ نَوْقَلِ أَنَّهُ شَهَدَ جَنَازَةَ أَمَّ كَلْتُؤمِ وَابْنِهَا، فَجُعلَ الْغُلْامُ مِمَّا يَلِي الإمَامَ فَانْكَرْتُ ذَلِكَ وَفِي الْقَوْمِ ابْنُ عَبُاسٍ وَأَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ وَأَبُو قَتَادَةَ وَأَبُو هُرَيْرَةً فَقَالُوا: هَذَهِ السُّنَّةُ. (دَ ٣١٩٣)، وُهَذَا حَدِيثُ صَحِيحَ.

٢٥٠٣) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ- ﷺ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِلنَّفْسِ: اخْرُجِي، قَالَتْ: لا أَخْرُجُ إِلاَ كَارِهَةُ» (البخاري في الأدب المفرد ٢١٩)، وهَذَا حَديثُ صَحِيحٌ.

٢٠٠٤) عَن أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ الصَّدَاقُ إِذْ كَانَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ۖ ﷺ – عَشْرُةَ أَوَاقٍ. (ن ٣٣٥٠)، وهَذَا حَدِيثُ صَحِيحٌ.

٧٥٠٥) عَن أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَن النَّبِيِّ- ﷺ - قَالُ: «لاَ سَبَقَ إِلاَّ فِي خُفُّ أَوْ حَافِرٍ» (ن ٣٦١٩)، وهَذَا حَديثُ صَحِيحٌ.

َ ٢٠٠٦) عَن أَبِي هُرَيْرَةَ رِضي الله عنه أَنَّ نَبِيَّ اللهِ — ﷺ – قَالَ: «مَا مِنْ أَمِيرِ عَشَرَةٍ إِلاَّ يُؤْتَى بِهِ يَوْمَ الْقَيَامَةِ مَغْلُولَةُ يَدَاهُ إِلَى عُنْقَه أَطْلَقَهُ الْحَقُّ أَوْ أَوْبَقَهُ» (مى: ٢٥١٥)، وهَذَا حَدِيثُ صَحِيحٌ.

٢٥٠٧) عَنَ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ۖ ﷺ - يَقُولُ: «الرَّيحُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ» قَالَ سَلَمَةُ: قَرَوْحُ اللَّهِ تَاْتِي بِالرَّحْمَةِ وَتَاْتِي بِالْعَذَابِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا فَلاَ تَسُبُّوهَا، وَسَلُوا اللَّهَ خَيْرِهَا، وَاسْتَعِيذُوا بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا. (د ٥٠٩٧ه)، وهَذَا حَدِيثُ صَحَيحُ.

٢٥٠٨) عَن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِي اللّه عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّه - ﷺ -: «يَخْرُجُ عَنُقُ مِنِ النَّارِ يَوْمَ الْقَيَامَةِ لَه عَيْنَانِ تُبْصِرَانِ، وَأَذُنَانِ تَسْمَعَانِ، وَلِسَانٌ يَنْطِقُ يَقُولُ: إِنِّي وُكُلْتُ بِثَلاَقَةٍ: بِكُلِّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ، وَبِكُلِّ مَنْ دَعَا مَعَ اللّهِ إِلَهًا آخَرَ، وَبِللّهُ صَوْرِينَ» (ت ٢٥٧٤)، وهَذَا حَدِيثُ صَحِيحُ.

ُ ٢٥٠٩) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي اللّه عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّه – ﷺ-:«أَذِنَ لِي أَنْ أُحَدَّثَ عَنْ مَلَكَ قَدْ مَرَقَتْ رِجْلاهُ الأَرْضَ السَّابِعَةَ، وَالْعَرْشُ عَلَى مَنْكِبِهِ، وَهُوَ يَقُولُ سُبْحَانَكَ أَيْنَ كُنْتَ؟ وَأَيْنَ تَكُونُ؟» (مسند أبي يعلَى ٦٦١٩)، وهَذَا حَدِيثُ صَحِيحٌ.

ُ ٢٥١٠) عَن أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ مَلَكًا بِبَابٍ مِنْ أَبْوَابِ السَّمَاءِ يَقُولُ: مَنْ يُقْرِضْ الْيَوْمَ يُجْزَ غَدًا، وَمَلَكًا بِبَابٍ آخَرَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ أَعْطٍ مُنْفِقًا خَلَفًا وَعَجَلُّ لِمُمْسَكٍ تَلَفًا» (حم ٨٠٤٠)، وهَذَا حَدِيثُ صَحِيحٌ.

٢٠١١) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ - ﷺ-:«لا يَقُولَنُ أَحَدُكُمْ: زَرَعْتُ، وَلَكِنْ لِيَقُلْ: حَرَثْتُ»، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَلَمْ تَسْمَعْ إِلَى قَوْلِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَحْرُثُونَ أَأَنْتُمْ تَزْرَعُونَهُ أَمْ نَحْنُ الزَّارِعُونَ ﴾» (حب ٥٧٢٣)، وهَذَا حَدِيثُ صَحِيحٌ.

٢٥١٢) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رِضِي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ۖ ﷺ-: ﴿إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرَةُ حُلُوةٌ، فَمَنْ أَخَذَهُ ۖ قَالَ: يَحْيَى: ذَكَرَ شَيْئًا لاَ أَدْرِي مَا هُوَ - «بُورِكَ لَهُ فيه، وَرُبُ مُتَخُوَضٍ فِي مَالِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ فِيمَا اشْتَهَتْ نَفْسُهُ، لَهُ النَّارُ يَحْيَى اللهِ وَرَسُولِهِ فِيمَا اشْتَهَتْ نَفْسُهُ، لَهُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». (مسند أبي يعلى ٦٦٠٦)، وهذا حَديثُ صحيحُ.

٣٠١٣) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قيل للنبيّ - ﷺ -: مُتَّى وَجَبَتْ لَكَ النَّبُوُّةُ؟ قَالَ: «بَيْنَ خَلْقِ آدَمَ وَنَفْخَ الرُّوحِ فِيهِ» (ك٢١٠٤)، وهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

٢٥١٤) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَنِي لَيْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَصْحَابُ مُحَمِّد ﷺ - ﷺ - أَنَّهُمْ كَانُوا يَسِيرُونَ مَعَ النَّبِيِّ - ﷺ - قَنَامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ، فَانْطَلَقَ بَعْضُهُمْ إِلَى حَبْلٍ مَعَهُ، فَأَخَذَهُ فَقَرْعَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: ﴿ لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمِ أَنْ يُرَوَّعَ مُسْلُمًا» (د ٤٠٠٤) وهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

٢٥١٥) عَنْ سُلَيْمٍ بْنِ عَامِرٍ عَنْ ابْنَيْ بُسْرِ السُلُمِيِّيْنِ قَالاَ: دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَدَّمُنَا زُبْدًا وَتَمْرًا وَكَانَ يُحبُّ الزُّبْدَ وَالتَّمْرَ. (د ٣٨٣٧)، وهَذَا حَديثُ صَحِيحٌ. مجلة التوحيد بمعرض القاهرة الدولي للكتاب مفاجاة مجلة التوحيد - ميراث الأنبياء بجناح مجلة البيان مسلم مسلم المسلم المسلم



- تعلن مجلة التوحيد عن وجود مجلدات التوحيد اللبيع وقد تقرر أن يكون:
 سعر المجلد الأي سنة داخل مصر اللأفراد والهيئات واللؤسسات ودور النشر ٢٥٥
 جنيها مصرياً: وفروع أنصار السنة ٢٢٠ جنيها مصرياً.
- ويتم البيع للأفراد خارج مصر بسعر ١٥ دولارًا أمريكياً. والهيئات والمؤسسات ودور النشر ١٠ دولارات أمريكية.
- لأول مرة نقدم للقارئ كرتونة كاملة تحتوي على ٣٩ مجلداً من مجلة التوحيد عن
 ٣٩ سنة كاملة.
 - ۷۲۵ چنیه للکرتونة للأفراد والهیئات والمؤسسات داخل مصر.
 ۲۲۰ دولار شاملة سعر الشحن لمن يطلبها خارج مصر.
 - باشتراكك في مجلة التوحيد من خلال العرض تفوز بأعلى تخفيض ألله



مجلة البياق إسلامية عالمية شهرية جامعة



*** قيمة الإشتراك (فقط 85 جنيها) داخل جمهورية مصر العربية . المجلة تصلك حيثما كنت .

وكلاؤنا بالمحافظات :

- القاهرة : دار الصفوة دار السنة
- مكتبة سلسبيل (العزيز بالله) كشك الصحافة بالعباسية
 - الاسكندرية : الخلفاء الفتح بنك الحسنات
 - الجــــيزة: مكتبة الرحمة (هرم) الهدى (فيصل)
 - القليوبيـة :المكتبة العلمية
 - المنصـورة : صفاء الدين -المودة الإيمان
 - طنط____ا: الصحابة الأندلس
 - 🎈 الســـويس : اشبيلية ابوبكر الصديق

- منسق التعاقد و الإشتراكات والشكاوي : 0193737942 0101537299 🥫 بور سعــــيد: مكتبة الازهر

 - و كفــر الشيخ : مكتبة صلاح الدين
 - 🏮 البحـــــيرة : الخليل (دمنهور) دار العلوم (أبو حمص)
 - 🥚 عباد الرحمن (كفر الدوار)
 - 🏮 المنـــوفيـة : دار المعارف (شبين الكوم)
 - و دميــــاط : الحسن و الحسين أسواق المجد
 - 🧧 أســــوان : دار أنصار السنة



Upload by: altawhedmag.com